قلائد العقيان في اختصار عقيدة ابن حمدان

للإمام محمد بن بدر الدين بن بلبان الدمشقي الحنبلي المتوفى سنة ١٠٨٣هـ

تحقيق وتعليق

د. عبد الله عوض راشد العجمي(*)

المقدمة:

الحمد لله ذي الجلال والإكرام، والصلاة والسلام على محمد بن عبدالله خير الأنام، وعلى آله وصحبه الكرام، وعلى التابعين ومن تبعهم من الأئمة الأعلام، أما بعد:

فإن من نعمة الله – سبحانه وتعالى– على هذه الأمة أن جعل فيها علماء مصلحين، نصر الله – تعالى– بهم دينه وسنة نبيه محمد ﷺ، وقمعت بهم البدع المحدثة التي دخلت على هذه الأمة، وذلك بفضل تمسكهم بأصولهم وثباتهم عليها، ودعوتهم الناس إليها، وتجنبهم للطرق المحدثة والمناهج المبتدعة التي هي من عصارات أفكار البشر وزبالات أذهانهم؛ ومن هؤلاء الأئمة إمام أهل السنة الإمام أحمد بن حنبل الشيباني رحمه الله تعالى، صاحب أحد المذاهب الفقهية الأربعة، تلك المذاهب التي كثر أتباعها والمتتلمذون على أصحابها والمنتسبون إليها، وقد

(*) قسم العقيدة والدعوة – كلية الشريعة والدراسات الإسلامية – جامعة الكويت.

كان له – رحمه الله – جهود واضحة في دعوة الناس إلى التمسك بالقرآن والسنة واتباع طريقهما قولاً وعملاً، والنهي عن كل طريق مبتدع ومنهج مخالف لما كان عليه الرسول ﷺ وصحابته الكرام؛ ولهذا كان من أكثر الناس بعداً عن الطرق الكلامية والمناهج الفلسفية، بل كان منهجه في تقرير مسائل الاعتقاد بل وسائر مسائل الدين هو متابعة القرآن والسنة والحرص على اقتفاء أثر الصحابة والتابعين رضي الله عنهم أجمعين، وقد انتسب إلى مذهبه جماعة من العلماء، منهم من التزم أصوله التي أصلّها، وسار عليها في الاعتقاد والفقه وهم أكثر علماء الحنابلة، ومنهم من خالف طريقة شيخه، وتأثر بطريقة أهل الكلام في تقرير مسائل الاعتقاد؛ ومن هؤلاء: القاضي أبي يعلى، وأبي الوفاء بن عقيل، وأبي الحسن بن الزاغوني، والإمام ابن الجوزي، ونجم الدين بن حمدان، وابن بلبان وغيرهم؛ وقد ظهر هذا واضحاً من خلال مصنفاتهم التي صنفوها في العقيدة وغيرها.

ولما كان من الضروري للمتخصصين الاطلاع على هذا الاتجاه عند الحنابلة، عزمت على إخراج إحدى هذه المصنفات، التي صنفت في موضوع الاعتقاد، وهو كتاب الإمام محمد بن بدر الدين بن بلبان الذي اختصر فيه كتاب «نهاية المبتدئين في أصول الدين» للإمام نجم الدين بن حمدان، وقد حرصت أثناء تحقيق الكتاب على التعليق على الأصول والمسائل التي خالف فيها المؤلف إمامه الذي ينتسب إليه، وتأثر فيها بطريقة ومنهج أهل الكلام.

وقد اقتضت طبيعة هذا البحث تقسيمه إلى قسمين:

القسم الأول عرّفت فيه بالمؤلف وبصاحب الأصل المختصر وبالكتاب المحقق ونسخه الخطية.

وأما **القسم الثاني** فهو للنص المحقق، وقد سرت فيه على المنهج التالي:

أولاً: كتابة النص: وقد راعيت فيه قواعد الإملاء الحديثة، وعلامات الترقيم؛

كالفواصل، وعلامات الاستفهام، والتنصيص، والنقط وغيرها.

ثانياً: تحقيق النص وضبطه: وذلك بمقابلة النسخ الخطية مع بعضها، وقد اعتمدت نسخة الظاهرية التي نسخت سنة ١١٣٦هـ فجعلتها الأصل، وأثبت الفروق بين النسخ في الهامش، وقد التزمت ما جاء في هذه النسخة فلم أحد عنه إلا أن يكون خطأ بيناً، فحينئذ أثبت الصواب في المتن، والخطأ في الحاشية وأنبه عليه، أو أن تخالف هذه النسخة النسخ الأخرى كلها أو بعضها، ويكون ما في هذه النسخ موافقاً لما في أصل الكتاب، وهو «نهاية المبتدئين»، فحينئذ أثبته في المتن، وأنبه على ذلك في الحاشية، وإذا انفردت النسخ الأخرى بزيادة ولم تكن في الأصل جعلتها في الحاشية، وإن كان هناك سقط في النسخ الأخرى غير الأصل فإن كان أكثر من كلمة وضعته بين معقوفتين، وإن كان كلمة أو أحرفاً أشرت إليه دون أقواس وذلك لكثرته.

ثالثاً: عزوت الآيات القرآنية إلى مواضعها من كتاب الله عز وجل، بذكر اسم السورة ورقم الآية.

رابعاً: خرجت الأحاديث والآثار التي وردت في الكتاب متبعاً في ذلك الطريقة العلمية في التخريج.

خامساً: رجعت إلى المصادر التي نقل منها المؤلف لتوثيق ما نقله.

سادساً: ترجمت للأعلام الذين ورد ذكرهم في الكتاب.

سابعاً: عرفت بالفرق والطوائف وشرحت الألفاظ والمصطلحات الغريبة التي وردت في الكتاب.

ثامناً: علقت على ما يحتاج إلى تعليق أو زيادة بيان، لا سيما ما خالف فيه المؤلف عقيدة السلف رحمهم الله، وأحلت بعد ذلك إلى العديد من المراجع لمن أراد التفصيل.

تاسعاً: وضعت فهارس لتقريب الاستفادة من الكتاب.

القسم الأول

أولاً: ترجمة المؤلف[١]:

-اسمه ونسبه:

هو شمس الدين محمد بن بدر الدين بن عبدالقادر بن محمد بن بَلبَان الخزرجي البعلي الدمشقي الصالحي الحنبلي.

- مولده:

يذكر عنه الغزي في النعت الأكمل أنه ولد سنة ست بعد الألف، كما يقول هو عن نفسه، إلا أنه لم يجزم به[٢].

– مشايخه:

تتلمذ – رحمه الله – على عدد من العلماء منهم:

–ا لشهاب الكبير أحمد بن يونس العيثاوي.

– والشمس محمد بن محمد الميداني.

– والشهاب أحمد بن علي الوفائي.

– والقاضي محمود بن عبدالحميد الحميدي.

---

(١) انظر ترجمته في: تحفة الأدباء وسلوة الغرباء لإبراهيم الخياري (١/ ١٤٨–١٤٩)، خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر للمحبي (٣/ ٤٠١–٤٠٢)، النعت الأكمل للغزي (ص٢٣١–٢٣٣)، مختصر طبقات الحنابلة لجميل الشطي (ص ١١١–١١٣)، السحب الوابلة على ضرائح الحنابلة لابن حميد (٢/ ٩٠٢–٩٠٥)، المدخل إلى مذهب الإمام أحمد لابن بدران (ص٤٤٤)، تسهيل السابلة لمعرفة مريد الحنابلة لصالح العثيمين (٢/ ١٥٨)، الأعلام للزركلي (٦/ ٢٧٥)، معجم المؤلفين لرضا كحالة (٣/ ١٦٠).

(٢) النعت الأكمل للغزي (ص٢٣١).

- **تلاميذه:**

وقد تتلمذ على يديه وأخذ عنه جمع من العلماء[1] منهم:

- الإمام المحقق محمد بن محمد المغربي.
- والوزير الكبير مصطفى باشا بن محمد باشا الكوبري.
- وابن عمه حسين الفاضل.
- وأبو المواهب محمد بن عبدالباقي الدمشقي الحنبلي.
- وعبدالقادر بن عبدالهادي العمري الشافعي.
- وعبدالحي العكري الصالحي.
- والأمين المحبي.
- والقاضي بدر الدين بن محمد المناشيري.
- وعبدالرحمن بن ذهلان النجدي.

- **ثناء العلماء عليه:**

يقول الأمين المحبي في ترجمته له: «هو الفقيه، المحدث، المعمر، أحد الأئمة الزهاد، من كبار أصحاب الشهاب ابن أبي الوفاء الوفائي في الحديث والفقه، ثم زاد عليه في معرفة المذاهب الأربعة، وكان يقرىء فيها، وأفتى مدة عمره، وانتهت إليه رئاسة العلم بالصالحية، وكان عالماً ورعاً قطع أوقاته بالعبادة والعلم والكتابة والدرس والطلب حتى مكن الله منزلته من القلوب، وأحبه الخاص والعام، وكان دينا صالحاً، حسن الخلق والصحبة، متواضعاً، حلو العبارة، كثير التحري في أمر الدين والدنيا، منقطعاً إلى الله تعالى ... وكان في أحواله مستقيماً على أسلوب

(١) انظر: خلاصة الأثر للمحبي (٣/٤٠٢)، السحب الوابلة لابن حميد (٢/٩٠٤-٩٠٥).

واحد منذ عرف، فكان يأتي من بيته إلى المدرسة العمرية بالصالحية في الصباح فيجلس فيها، وأوقاته منقسمة أقساماً: صلاة، أو قراءة قرآن، أو كتابة، أو إقراء، وانتفع به خلق كثير»(١).

ويقول عبد الرحمن بن عبدالله البعلي: «هو الحبر العمدة العلام، فريد عصره وزمانه، ووحيد دهره وأوانه، زين العلماء العاملين، عمدة أهل التحقيق، وزبدة أهل التدقيق»(٢).

ويقول عنه الغزي: «الشيخ العلامة، المحقق الفهامة، الورع الزاهد، القدوة، العالم العامل، بقية السلف، خاتمة المسندين شيخ الإسلام ... أحد الأئمة الزهاد، وواحد العلماء الأفراد، المتضلع من العلوم عقليها ونقليها»(٣).

- مؤلفاته:

كان له – رحمه الله – مؤلفات نافعة مختصرة، وقد ذكر من ترجم له أن العلماء اهتموا بها شرحاً وتدريساً، منها:

١– أخصر المختصرات، وهو اختصار لكتابه «كافي المبتدي»(٤).

٢– كافي المبتدي(٥).

٣– الآداب الشرعية.

٤– مختصر الإفادات في ربع العبادات والآداب وزيادات(٦).

---

(١) خلاصة الأثر للمحبي (٣/٤٠٢).

(٢) مقدمة كشف المخدرات للبعلي (١/١٢).

(٣) النعت الأكمل للغزي (ص٢٣١).

(٤) طبع بتحقيق الشيخ محمد بن ناصر العجمي.

(٥) طبع مرتين: الأولى بعناية الشيخ محب الدين الخطيب، والثانية بتحقيق د. ناصر بن سعود السلامة.

(٦) طبع –أيضاً– بتحقيق الشيخ محمد بن ناصر العجمي.

٥- بغية المستفيد في أحكام التجويد.

٦- رسالة في قراءة عاصم.

٧- الرسالة في أجوبة أسئلة الزيدية.

٨- قلائد العقيان في اختصار عقيدة ابن حمدان (وهو كتابنا هذا).

- وفاته:

كانت وفاته - رحمه الله - ليلة الخميس لتسع خلت من رجب سنة ثلاث وثمانين وألف، وصلى عليه بالجامع المظفري ولده الفاضل الشيخ عبد الرحمن بجمع عظيم حافل بالناس، ودفن بسفح جبل قاسيون في الطرف الشرقي بالقرب من الروضة، وكان له مشهد عظيم.

وقد أرخ القاضي إبراهيم بن محمد الغزالي الصالحي وفاته بقوله:

شيخنا الخزرجي ذو الشرفكان قطباً في الشام غير خفي

راح عنا وســـار مرتقياًلأعالـي الجنـــان والغرف

قلت لما قضى أؤرخـــه :مات قطب الشام وا أسفي(١).

ثانياً: ترجمة ابن حمدان(٢):

اسمه ونسبه:

هو أحمد بن حمدان بن شبيب بن حمدان بن شبيب بن محمود بن شبيب بن

(١) النعت الأكمل للغزي (ص٢٣٣).

(٢) انظر في ترجمته: ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب (٤/ ٢٦٦)، المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد لإبراهيم بن مفلح (١/ ٩٩)، المنهج الأحمد في تراجم أصحاب الإمام أحمد للعليمي (٤/ ٣٤٥)، شذرات الذهب لابن العماد (٧/ ٤٧٨)، الوافي بالوفيات للصفدي (٦/ ٣٦٠)، معجم الشيوخ للذهبي (١/ ٤١)، رفع النقاب في تراجم الأصحاب لابن ضويان (ص٢٨٥)، المدخل إلى مذهب الإمام أحمد لابن بدران (ص٤١٠)، تسهيل السابلة لصالح العثيمين رقم (١٣٦١) وغيرها.

غياث بن سابق بن وثاب النُّميريّ الحراني، الفقيه، الأصولي، القاضي. نجم الدين.

كنيته: أبو عبدالله بن أبي الثناء.

مولده:

ذكرت المصادر التي ترجمت له أنه – رحمه الله– ولد سنة ثلاث وستمائة بحران.

مشايخه:

وقد تتلمذ – رحمه الله تعالى– على كثير من علماء حران ودمشق وحلب والقدس؛ ومن هؤلاء:

– عبدالقادر الرهاوي الحنبلي، وهو آخر من روى عنه.

– والخطيب أبو عبدالله محمد بن أبي القاسم الحراني، الفخر ابن تيمية.

– وابن روزبة.

– وابن خليل.

– وابن صبّاح.

– والحسن بن محمد الإوقي.

– وابن أبي الفهم.

– وابن جميع.

– ومحمد بن غسان بن عاقل بن نجا.

– ومجد الدين عبدالسلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن تيمية.

تلاميذه:

وقد روى عنه وتتلمذ عليه جماعة من العلماء، منهم:

– أبو الفتح اليعمري.

- والحافظ أبو محمد البرزالي.
- وسعد الدين الحارثي.
- وابنه.
- والمزي.
- والدمياطي.
- وزين الدين ابن حبيب.

ثناء العلماء عليه:

يقول عنه الإمام ابن رجب: «وبرع في الفقه، وانتهت إليه معرفة المذهب، ودقائقه وغوامضه، وكان عارفاً بالأصلين، والخلاف، والأدب، وصنف تصانيف كثيرة .. »(١).

ووصفه الأمام الذهبي بقوله: «كان أحد أوعية العلم»(٢).

وقال الصفدي عنه: «العلامة البارع، بقية المشايخ، مسند الوقت .. شيخ الحنابلة، وكانت له اليد الطولى في الأصول، والخلاف، والجبر، والمقابلة»(٣).

مؤلفاته:

صنف - رحمه الله - العديد من المؤلفات في كثير من الفنون، في الفقه، والأصول، والعقيدة، والأدب. ومنها:

---

(١) ذيل طبقات الحنابلة، وانظر نحوه: المقصد الأرشد لابن مفلح (١/ ٩٩)، شذرات الذهب لابن العماد (٧/ ٧٤٩).

(٢) معجم شيوخ الذهبي (ص٢١).

(٣) الوافي بالوفيات (٦/ ٣٦٠، ٣٦١).

١– الرعاية الكبرى[١].

٢– الرعاية الصغرى[٢].

٣– الإيجاز في الفقه على مذهب الإمام أحمد.

٤– الكفاية في شرح الهداية.

٥– المعتمد في الفقه.

٦– صفة المفتي والمستفتي[٣].

٧– الوافي في أصول الفقه.

٨– مقدمة في أصول الدين.

٩– قصيدة طويلة في السنة.

١٠– نهاية المبتدئين[٤].

١١– جامع الفنون في الأدب.

وفاته:

كانت وفاته – رحمه الله – يوم الخميس سادس صفر سنة خمس وتسعين وستمائة بالقاهرة.

ثالثاً: التعريف بالكتاب ونسخه.

اسم الكتاب:

يذكر عامة من ترجم لابن بلبان – رحمه الله – أن له كتاباً مختصراً في العقيدة، إلا أنهم لم يتفقوا على تسميته، وقد كان هذا الاختلاف – أيضاً –

(١) وقد حقق بعض طلبة الدراسات العليا في الجامعة الإسلامية أجزاءً منه.

(٢) طبع بتحقيق الدكتور: ناصر بن سعود السلامة.

(٣) طبع أكثر من مرة، منها طبعة المكتب الإسلامي بدمشق سنة ١٣٨٠هـ.

(٤) طبع بتحقيق الدكتور: ناصر بن سعود السلامة.

واضحاً في عناوين النسخ المخطوطة، ولهذا يمكن القول أن هذا المؤلف ذكر بعدة أسماء منها:

١- قلائد العقيان في اختصار عقيدة ابن حمدان، ذكره ابن حميد في السحب الوابلة(١).

٢- مختصر نهاية المبتدئين، ذكره ابن بدران في المدخل(٢).

٣- مختصرة عقيدة ابن حمدان، ذكره السفاريني في لوامع الأنوار(٣)، وورد في نسخة (ك٢).

٤- عقيدة في التوحيد، ذكره الزركلي في الأعلام، وكحالة في معجم المؤلفين(٤).

٥- رسالة في العقيدة السلفية، ذكره محقق كتاب الروض الندي(٥).

٦- مختصر العقيدة السلفية السنية، ذكره فؤاد سزكين في تاريخ التراث العربي، ود. عبدالله الطريقي في معجم مصنفات الحنابلة(٦)، وفي نسخة مركز الملك فيصل للمخطوطات «اختصار العقيدة السلفية السنية».

٧- فتح الرحمن باختصار عقيدة ابن حمدان، ورد هذا الاسم على نسخة جامعة برنستون (ب).

ولعل أقرب هذه الأسماء - والله أعلم - هو الاسم الأول، وذلك لأمور:

(١) السحب الوابلة على ضرائح الحنابلة لابن حميد (٢/٩٠٥).

(٢) المدخل إلى مذهب الإمام أحمد (ص٤٩٨).

(٣) لوامع الأنوار البهية للسفاريني (١/٣٩٥).

(٤) الأعلام للزركلي (٦/٢٧٥)، معجم المؤلفين لرضا كحالة (٣/١٦٠).

(٥) الروض الندي شرح كافي المبتدي للبعلي (ص٧) تحقيق: الشيخ عبدالرحمن حسن محمود.

(٦) تاريخ التراث العربي لفؤاد سزكين (١/٣/٢٣٨)، معجم مصنفات الحنابلة د. عبدالله الطريقي (٥/٢٤١).

الأول: أن ابن حميد في السحب الوابلة ذكر أن المؤلف - رحمه الله- سماه بهذا الاسم (١) .

الثاني: أن الأسماء الأخرى التي ذكرها العلماء يظهر أنهم لم يريدوا بها ذكر اسم الكتاب، وإنما كان مرادهم بيان موضوعه كما هو واضح من تلك الأسماء عدا من سماه «فتح الرحمن»، وإنما استبعدته لأنه لم يذكره بهذا الاسم أحد ممن ترجم للمؤلف، فلعله اجتهاد من الناسخ.

ويجدر التنبيه هنا إلى أنه ورد في مقدمة الكتاب أنه اختصار لعقيدة عبيدالله ابن محمد بن محمد بن حمدان، وهو الإمام ابن بطة العكبري المتوفى سنة (٣٨٧هـ)، وهذا بلا شك وهم من النساخ، ولعل الداعي له هو تشابه الأسماء، ذلك أن هذا الكتاب هو اختصار لكتاب «نهاية المبتدئين» لنجم الدين أحمد بن حمدان بن شبيب بن حمدان النميري الحراني المتوفى سنة (٦٩٥هـ)، وقد طبع هذا الكتاب بتحقيق الدكتور ناصر بن سعود السلامة، ويظهر جلياً لمن يطلع عليه صحة القول بأن هذا الكتاب الذي بين أيدينا هو اختصار له، وليس كما وهم بعض النساخ، لا سيما إذا أضفنا إلى ذلك اختلاف منهج وطريقة الإمام ابن بطة العكبري في تقرير وبيان المسائل العقدية عن منهج ابن بلبان في كتابه هذا.

وقد جاء هذا التنبيه أيضاً في هامش نسخة (ب) إذ يقول بعد تعريفه للإمام ابن بطة العكبري: «وليس هو صاحب هذه العقيدة قطعاً، وإنما صاحبها هو ابن حمدان صاحب الرعايتين وآداب المفتي والمستفتي، وهو أحمد بن حمدان بن شبيب بن حمدان بن شبيب بن محمود بن شبيب بن غياث بن سابق بن وثاب النميري الحراني الفقيه الأصولي القاضي نجم الدين أبو عبدالله بن أبي الثناء .... القاهرة، وصاحب التصانيف ... ثم قال: «وهذا صاحب الرسالة دون الذي

(١) انظر: السحب الوابلة (٢ / ٩٠٥).

ذكره..، فتفطن وتنبه لما ذكرناه»[1].

- توثيق نسبة الكتاب إلى مؤلفه:

هناك أدلة كثيرة تؤكد صحة نسبة الكتاب إلى مؤلفه رحمه الله، مما لا يدع مجالاً للشك في إثبات صحة هذه النسبة؛ ومن هذه الأدلة:

١- أن جميع نسخ الكتاب المخطوطة التي وقفت عليها تؤكد صحة هذه النسبة، وذلك لأنه جاء في صفحة العنوان لكل منها اثبات اسم الكتاب والمؤلف مع اختلاف أوقاتها التي كتبت فيها كما سيأتي.

٢- أن المؤلف - رحمه الله- أورد جزءاً كبيراً من هذا الكتاب في آخر كتابه مختصر الإفادات في ربع العبادات والآداب وزيادات[2].

٣- أن عامة من ترجم لابن بلبان ذكروا هذا الكتاب ضمن مصنفاته كما تقدم[3].

٤- نقول العلماء من الكتاب وإحالتهم عليه، ومن هؤلاء العلماء محمد بن أحمد السفاريني في كتابه لوامع الأنوار البهية فقد نقل - رحمه الله - منه بعض النقولات، وأحال عليه في مواضع أخرى[4].

سبب تأليفه:

بين المؤلف - رحمه الله - أسباب تأليفه لهذا الكتاب في مقدمته، ويمكن إجمال تلك الأسباب بما يلي:

---

(١) انظر: ورقة (٥٥/ب) من المجموع المصور من جامعة برنستون وهو في مكتبة الملك فهد الوطنية برقم (٣٤٠) مجموعة يهودا.

(٢) انظر: مختصر الإفادات لابن بلبان (ص٤٨٥-٥١٣).

(٣) انظر: (ص٧).

(٤) انظر: لوامع الأنوار البهية (١/٣٩٥).

١– إعجابه رحمه الله بعقيدة الإمام أحمد بن حمدان بن شبيب بن حمدان، التي ضمنها كتابه «نهاية المبتدئين في أصول الدين» تلك العقيدة التي تُلقيت بالقبول، وحظيت بالاحترام، فكانت من أنفع العقائد، وأجل الفوائد، وأعذب الموارد، وأجمع الشوارد.

٢– ملاحظته – رحمه الله – لطول تلك العقيدة وكثرة مسائلها وتفصيلاتها، الأمر الذي قد يكون سبباً في ملل بعض الناس منها، وقد يكون حائلاً دون من أراد حفظها، ولهذا أراد –رحمه الله– أن يختصرها إلى نحو ثلثها ترغيباً للمبتدئين، وتقريباً لفهم الطالبين وتسهيلاً لتناول الحافظين مع زيادات نافعة رأى –رحمه الله– أنه لا بد لطالب العلم من معرفتها.

-التعريف بالنسخ الخطية:

بتوفيق الله – سبحانه وتعالى– عثرت على ست نسخ خطية للكتاب، خمسٌ منها كاملة، وأما السادسة فقد أُدخل فيها بعد ما يقارب من ثلثيها كتاب آخر غير قلائد العقيان، وفيما يلي وصف تلك النسخ مرتبة حسب تاريخ نسخها:

النسخة الأولى: وهي نسخة كاملة مصورة من المكتبة الظاهرية بدمشق، ورقمها (٦٩٠٤)، وقد كتبت بخط نسخ عادي واضح، وتقع في تسع لوحات، وفي كل صفحة منها (٢٣) سطراً، وفي كل سطر ما يقارب (١٠) كلمات، وفي هامشها تصويبات وتعليقات بخط الناسخ، وكان الفراغ من نسخها في أول شعبان سنة ١١٣٦هـ، وناسخها هو: عمر بن الشيخ حسن.

وقد كتب على رأس الصفحة الأولى: «هذه عقيدة الشيخ محمد الخزرجي الحنبلي المعروف بالبلباني اختصرها من عقيدة ابن حمدان الحنبلي رضي الله تعالى عنهما آمين والحمد لله رب العالمين».

وقد اخترت هذه النسخة أصلاً لتحقيق الكتاب للأسباب التالية:

١- أنها أقدم النسخ الموجودة للكتاب - فيما أعلم - وأقربها إلى عصر المؤلف.

٢- أنها نسخة كاملة قليلة الأخطاء، وقد ظهر ذلك لي عند مقارنتها بأصل الكتاب، وهو «نهاية المبتدئين».

٣- أنه جاء في هوامشها بعض التصويبات مما يدل على أنها مقابلة على نسخ أخرى. وقد رمزت لهذه النسخة بـ«الأصل».

النسخة الثانية: وهي نسخة كاملة -أيضاً- مصورة من مكتبة جامعة برنستون بالولايات المتحدة الأمريكية ضمن مجموع ورقمها (٣٤٠) يهودا، وتوجد لها نسخة مصورة في مكتبة الملك فهد الوطنية، وتقع في ثمان لوحات، وفي كل صفحة منها (٢٥) سطراً، وفي كل سطر (١١) كلمة تقريباً، وهي بخط نسخ عادي واضح، وفي هوامشها تصويبات وتعليقات بخط الناسخ كما يظهر لي، وكان الفراغ من كتابتها كما جاء في آخرها يوم الأربعاء بعد الظهر بالجامع الأموي بدمشق سنة ١١٦٥هـ، وناسخها هو: إسماعيل بن يوسف الرحيباني الحنبلي.

وقد كتب على رأس صفحة العنوان بشكل هرم مقلوب «كتاب فتح الرحمن باختصار عقيدة ابن حمدان تأليف الشيخ الإمام والحبر الهمام العالم العلامة بقية السلف الصالحين الشيخ محمد بن بلبان الخزرجي الأنصاري رحمه الله تعالى وعفا عنه ونفعنا والمسلمين .... علومه آمين».

وقد رمزت لها بالحرف «ب».

النسخة الثالثة: وهي نسخة كاملة أيضاً مصورة من إدارة المخطوطات والمكتبات الإسلامية بوزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بدولة الكويت، ورقمها (٩٦٩/٢)، وتقع في عشر لوحات، وفي كل صفحة منها (٢١) سطراً، وفي كل سطر (٩) كلمات تقريباً، وهي بخط نسخ عادي، بعض كلماتها مكتوب بالحمرة، وفي هوامشها تصويبات وتعليقات، بعضها كتب بخط الناسخ، وكان الفراغ من

نسخها يوم الجمعة بعد العصر ثالث أيام التشريق سنة ١٢٢٣هـ. وجاء في آخرها أنها مقرؤة على الشيخ ابراهيم بن جديد الحنيلي. وقد كتب على رأس صفحة العنوان بشكل هرم مقلوب: «هذه العقيدة للشيخ محمد الخزرجي الحنبلي المعروف بالبلباني اختصرها من عقيدة ابن حمدان الحنبلي رضي الله تعالى عنهما آمين آمين آمين». وقد رمزت لها بالرمز (ك١).

النسخة الرابعة: وهي نسخة كاملة -أيضاً- مصورة من المكتبة الظاهرية بدمشق، ورقمها (١٠٤٩٥)، وتقع في (٢٨) لوحة، وفي كل صفحة منها (١٣) سطراً، وفي كل سطر (٦) كلمات تقريباً، وهي بخط نسخ كبير، ويعيبها بعض الأخطاء والتصحيفات وفي هوامشها القليل من التصويبات والتعليقات وكان الفراغ من كتابتها يوم الخميس الخامس والعشرين من شهر ذي الحجة سنة ١٢٨٥هـ، وناسخها هو محمد بن دخيل بن عبدالله. وقد رمزت لها بالحرف «ظ».

النسخة الخامسة: وهي نسخة غير كاملة مصورة من مكتبة إدارة المخطوطات والمكتبات الإسلامية بوزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بدولة الكويت، ورقمها (١٣٨ / ٤) وتقع في عشر ورقات وفي كل صفحة منها (٣٠) سطراً، وفي كل سطر (٩) كلمات تقريباً، وهي مكتوبة بخط نسخ جميل، وعنوانها وبعض كلماتها مكتوب بالحمرة، وفي هوامشها بعض التصويبات، وكان الفراغ من نسخها ليلة الأربعاء السادس من شهر رجب سنة ١٣١٣هـ، وناسخها هو الشيخ عبدالله بن خلف بن دحيان الحنبلي، ويعيب هذه النسخة أنها غير كاملة فقد جاء في آخرها كلام ليس في أصل الكتاب، وهو نهاية المبتدئين، وبعد التتبع تبين لي أنه من كتاب آخر لابن بلبان، وهو «مختصر الإفادات في ربع العبادات والآداب وزيادات»[١]. وقد جاء في أعلى الصفحة الأولى: «هذا مختصر عقيدة الإمام

(١) انظر: مختصر الإفادات (ص٥١٤) وما بعدها.

ابن حمدان للعلامة البلباني الحنبلي رحمهم الله تعالى ونفعنا بهم وبعلومهم آمين» وقد رمزت لها بالرمز (ك٢).

النسخة السادسة: وهي نسخة كاملة مصورة من مركز فيصل الملك للمخطوطات، ورقمها (٢٨٦٥/١٦) وتقع في (١٨) لوحة، وفي كل صفحة منها (١٣) سطراً، وفي كل سطر (٩) كلمات تقريباً، وهي مكتوبة بخط نسخ عادي، وناسخها هو محمد بن أحمد بن شيخ المحيا، ولم يذكر وقت نسخها. وكتب وسط صفحة العنوان: «هذه العقيدة للشيخ محمد الخزرجي الحنبلي المعروف بالبلباني رحمه الله ورضي عنه آمين».

وقد رمزت لها بالحرف (ف).

* * *

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين

الحمد لله الذي يستدل على وجوب وجوده[١] ببديع مصنوعاته، ويعلم وجوب[٢] قدمه[٣] وبقائه[٤] بفناء مخلوقاته، المنزه عن المثيل والنظير والشبيه[٥]

---

(١) واجب الوجود هو الذي يكون وجوده من ذاته، ولا يحتاج إلى شيء أصلاً، وهو على قسمين: واجب الوجود لذاته كالباري تعالى، وواجب الوجود بالغير كالموجودات. والمراد به هنا المعنى الأول، ويقصد به الغني عما سواه الذي لا يجوز عليه الحدوث ولا العدم.

انظر: التدمرية لشيخ الإسلام ابن تيمية (١٦-١٧)، التعريفات للجرجاني (ص٣٠٤).

(٢) في (ب) و (ك١) و(ظ) و(ك٢): وجوده.

(٣) القدَم ليست من صفات الله عز وجل، كما أنه ليس من أسمائه القديم، فالأصل في أسماء الله وصفاته التوقيف، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: « وأما كون القديم الأزلي واحداً فهذا لفظ لا يوجد في كتاب الله ولا في سنة نبيه، بل ولا جاء اسم «القديم» في أسماء الله تعالى » منهاج السنة النبوية (٢/١٢٣)، ويفرق بين ما يطلق عليه سبحانه وتعالى في باب الأسماء والصفات، وما يطلق عليه عز وجل من باب الإخبار، فالأول توقيفي، وأما الثاني فلا يجب أن يكون توقيفياً. قال الإمام ابن القيم: « ما يطلق عليه في باب الأسماء والصفات توقيفي، وما يطلق عليه من الأخبار لا يجب أن يكون توقيفياً، كالقديم، والشيء، والموجود، والقائم بنفسه » بدائع الفوائد (١/١٦٢)، وانظر أيضاً: مجموع الفتاوى لابن تيمية (٩/٣٠٠-٣٠١)، لوامع الأنوار للسفاريني (١/٣٨).

(٤) في (ظ): وبقاؤه.

(٥) في (ب) و (ظ): عن الشبيه والمثيل.

هذه الألفاظ متقاربة في المعنى إلى حد ما، فالتمثيل هو ذكر مماثل للشيء، والمراد هنا: تنزيه الله -سبحانه وتعالى- عن أن يقال في صفاته مثل صفات المخلوقين، وأهل التمثيل هم الذين يضربون له الأمثال، ويشبهونه بالمخلوقات. والتشبيه - كما قال الأصبهاني - : مصدر شبّه يشبه تشبيهاً، يقال شبهت الشيء بالشيء، أي مثلته به، وقسته عليه: إما بذاته أو بصفاته أو بأفعاله».

ويقول ابن حزم: « أن يشبه شيء بشيء في بعض صفاته »

وقد تنازع الناس: هل لفظ المثل مطلقاً ومقيداً يدل عليه لفظ الشبه أم لا؟ على قولين:

القول الأول: أنه يدل عليه وهو قول طائفة من النظار كما يقول شيخ الإسلام.

القول الثاني: أن معناه مختلف عند الإطلاق لغة وشرعاً وعقلاً، وإن كان مع التقييد والقرينة يراد بأحدهما ما يراد بالآخر، وهذا قول أكثر الناس. وهذا الاختلاف مبني على مسائل عقلية، وهو أنه: هل يجوز أن يشبه الشيء بالشيء من وجه دون وجه، وللناس في ذلك قولان: فمن منع أن يشبهه من وجه دون وجه قال: المثل والشبه واحد، ومن قال: إنه قد يشبه الشيء الشيء من وجه دون وجه فرق بينهما عند الإطلاق، وهذا قول جمهور الناس. =

في ذاته وأفعاله وصفاته، القدير الذي أنشأ الموجودات بعلي كلماته، العليم الذي لا يعزب عن علمه مثقال ذرة في أرضه وسماواته[١]، العفو الذي يعفو عن السيئات، ويستر على المذنب قبيح إساءاته، سبحانه من إله تنزه عن أن تدركه الأوهام أو[٢] تحيط به العقول والأفهام؛ بل كل ما خطر بالبال أو توهمه الخيال فهو بخلاف ذي الإكرام والجلال[٣]، أحمده أن هدانا لدينه الحق دين الإسلام، وأرشدنا لتوحيده[٤] على حسب ما ركّب فينا من الفهم والإقدام، وأصلي وأسلم على سيدنا محمد المعصوم عن الزيغ والزلل وكل موهم نقصان، المبلغ عن الله شرعه القويم العظيم الأركان إلى (أمته خير)[٥] أمة أخرجت للناس إلى آخر الزمان، فلم يزل يجاهد في الله حتى علا[٦] دينه على سائر الأديان،[٧] وعلى

= ويفضل الإمام ابن تيمية – رحمه الله – إطلاق لفظ التمثيل دون لفظ التشبيه لسببين:

السبب الأول: أنه لفظ شرعي جاء نفيه في كتاب الله – عز وجل – حيث قال: " ليس كمثله شيء " (الشورى: ١١) والتعبير بلفظ وردت به النصوص الشرعية أولى من غيره.

السبب الثاني: أن لفظ التشبيه فيه إجمال وإبهام واشتراك، فقد يراد بنفيه معنىً صحيحاً، كما قد يراد به معنىً فاسداً، ذلك أنه ما من شيئين إلا وهما متفقان في أمر من الأمور، ولو أنه في كونهما موجودين. ويفرق السيوطي – رحمه الله – بين هذه الألفاظ بقوله: « المماثلة تقتضي المساواة من كل وجه، والمشابهة تقتضي الاشتراك في أكثر من الوجوه لا كلها، والمناظرة تكفي بعض الوجوه ولو وجهاً واحداً، يقال: هذا نظير هذا في كذا، وإن خالفه في سائر جهاته».

انظر: منهاج السنة لابن تيمية (٨/٢٩)، والصفدية له (١/١٠٠)، ومجموع الفتاوى (٣/١٦٦) (٣/٣٧٣)، درء التعارض (٥/١٨٣)، الحجة في بيان المحجة للأصفهاني (١/٣٠٦)، الحاوي للفتاوى للسيوطي (٢/٢٧٣)، الفتاوى الحديثة لابن حجر الهيتمي (ص١٩٣).

(١) قال تعالى: " عالم الغيب لا يعزب عنه مثقال ذرة في السماوات ولا في الأرض ولا أصغر من ذلك ولا أكبر إلا في كتاب مبين " (سورة سبأ: ٣).

(٢) في (ب) و(ط): وأن.

(٣) في (ب) و (ك١) و (ط) و (ك٢): ذي الجلال والإكرام.

(٤) في الأصل: التوحيد، وما أثبت من بقية النسخ.

(٥) مابين المعقوفتين سقط من (ك١) و (ك٢).

(٦) في (ظ): علي.

(٧) في (ك٢) زيادة: صلى الله عليه وسلم.

آله[١] وصحبه السادة[٢] الأعيان ورؤساء أهل الإيمان، صلاة دائمة باقية[٣] ما لمح الفرقدان[٤] وتعاقب الجديدان[٥] وبعد:

فلما رأيت عقيدة الإمام العالم العامل[٦] الزاهد الورع المحقق المدقق المتقن: أحمد بن حمدان بن شبيب بن حمدان[٧] رضي الله عنه وأرضاه، وجعل بحبوحة[٨] الجنان مسكنه ومثواه، قد تلقيت بالقبول والتعظيم، وحظيت بالاحترام[٩] والتكريم، وكيف لا وهي من أنفع[١٠] العقائد، وأجل الفوائد، وأعذب الموارد، وأجمع الشوارد؛ إلا أن فيها تطويلاً يمل منه غالب أهل هذا الزمان، وتعجز عن إدراكه أفهام أكثر أهل الأوان[١١]، وتقصر[١٢] عن حفظه

(١) في (ب) و (ك١) و(ظ) و(ف): صلى الله عليه وعلى آله.

(٢) في (ب) و (ظ): سادة.

(٣) سقطت من (ب) و (ط).

(٤) الفرقدان: نجمان في السماء لا يغربان، ولكنها يطوفان بالجدي، وربما قالت العرب لهما: الفَرقَد انظر: تهذيب اللغة للأزهري (٩/٤١٣)، الصحاح للجوهري (١/٤٣٩)، القاموس المحيط للفيروز آبادي (١/٤٤٧).

(٥) في الأصل: الجديان، وما أثبت من بقية النسخ.

الجديدان وهما الليل والنهار، ويقال الأجَدّان والجديدان لأنهما لا يبليان أبداً. انظر: لسان العرب لابن منظور (٣/١١١)، أدب الكاتب لابن قتيبة (ص٣٦).

(٦) سقطت من (ك١) و (ك٢).

(٧) في الأصل و (ظ) و(ف) و(ب): عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان، وفي (ك١) و(ك٢): عبدالله، وهو خطأ كما بينا في المقدمة.

(٨) البُحْبوحة: وسط المحلّة، وبُحبوحة الدار: وسطها. قال جرير:

قومي تميم هم القوم الذين همينفون تَغْلبَ عن بُحبوحة الدار

انظر لسان العرب لابن منظور (٢/٤٠٧)، الصحاح للجوهري (١/٣٢٠)، تاريخ مدينة دمشق (٦٧/٢٣٦) غريب الحديث لابن سلام (٢/٢٠٦).

(٩) في (ب) و (ظ): بالإحرام.

(١٠) في (ك١): أعظم.

(١١) في (ب) و(ظ) و(ك١) و(ف): أكثر طلبة ذا الأوان، وفي (ك٢): طلبة أكثر ذي الأوان.

والأوان: الحين، والجمع آونةٌ، مثل زمن وأزمنة. انظر: الصحاح للجوهري (٢/١٥٢٨)، القاموس المحيط للفيروزآبادي (٤/١٨١).

(١٢) في (ب) و (ظ): يقصر.

همم[١] أهل التوان[٢]؛ فأحببت اختصارها إلى نحو ثلثها ترغيباً للمبتدئين[٣]، وتقريباً لفهم الطالبين، وتسهيلاً لتناول الحافظين، وربما زدت عليها أشياء رائقة[٤] نافعة، لأهل[٥] المعرفة[٦] بارقة[٧].

وهي[٨] في الأصل ثمانية أبواب، فاختصرتها[٩] إلى خمسة وخاتمة وتتمة:

الباب[١٠] الأول: في معرفة الله تعالى وما يتعلق بذلك.

الباب[١١] الثاني: في الأفعال.

الباب الثالث: في الأحكام[١٢].

الباب الرابع: في بقية السمعيات وأحوال[١٣] القيامة وغير ذلك.

---

(١) سقطت من (ك١) و (ك٢).

(٢) التوان: الرفاهية والدّعة.

انظر: لسان العرب لابن منظور (١٣/ ٣٨).

(٣) في (ب) و (ظ): للمبتدين.

(٤) رائقة: يقال راقني الشيء يروقني أي: أعجبني، ومنه قولهم: غلمان رُوقَة أي حسان، وهو جمع رائق.

انظر: الصحاح للجوهري (٢/ ١١٣٠)، معجم مقاييس اللغة لابن فارس (١/ ٤٩٨).

(٥) في بقية النسخ: لأولي.

(٦) في (ب) و (ظ): واليقين.

(٧) بارقة: أي واضحة ظاهرة لامعة، ومنه: بَرَقَ السيف وغيره إذا تلألأ.

قال الخليل بن أحمد: البارقة السحابة ذات البرق، وكل شيء يتلألأ لونه فهو بارق يبرق بريقاً، ويقال للسيوف: بوارق.

انظر: الصحاح للجوهري (٢/ ١١٠٤)، معجم مقاييس اللغة لابن فارس (١/ ١١٧).

(٨) ليست في الأصل ولا في بقية النسخ عدا (ك٢).

(٩) في الأصل و (ف): فاختصرته، وما أثبت من بقية النسخ.

(١٠) سقط من (ك١) و(ف) و(ك٢).

(١١) سقط من الأصل و (ظ) و (ف) و (ك٢).

(١٢) في (ب): والأسماء.

(١٣) في (ظ): وأهوال.

الباب الخامس: في النبوة[١] والإمامة.

(والخاتمة في فوائد جليلة، وفرائد نفيسة، لا يسع[٢] العاقل الجهل بها.

والله أسأل أن ينفع بها كما نفع بأصلها[٣] وأن يجعلها خالصة لوجهه الكريم، ومقربة لديه في جنات النعيم، وأن يعصمني فيها من الزيغ والزلل، ويوفقني لما يرضيه من القول والعمل، وبه انتصر[٤] وأثق، وعليه أتوكل وأعتمد، وهو حسبي ونعم الوكيل)[٥].

* * *

(١) في (ب): النبوات.

(٢) في (ظ): لا يسمع.

(٣) وهو نهاية المبتدئين في أصول الدين لأحمد بن حمدان بن شبيب بن حمدان النميريّ الحراني الحنبلي.

(٤) في (ب) و(ف): احتسب.

(٥) ما بين المعقوفتين سقط من (ك١) و(ك٢).

الباب الأول : في معرفة الله تعالى[1]

فتجب معرفة الله تعالى[2] شرعاً (بالنظر في الوجود والموجود)[3] على كل مكلف قادر، وهي أول واجب له تعالى[4]، فالكافر[5] إن مات قبل أن تبلغه الدعوة لا يعاقب.

---

(١) سقط من الأصل، وهو في بقية النسخ.

(٢) في (ب) و (ظ): معرفته تعالى، وفي (ك٢): سبحانه وتعالى.

(٣) مابين المعقوفتين سقط من (ك٢).

(٤) سلك المؤلف هنا طريقة أهل الكلام في تقرير أن أول واجب على المكلف هو معرفة الله تعالى عن طريق النظر، والمقصود بالنظر عندهم ترتيب أمرين معلومين ليتوصل بترتيبهما إلى علم مجهول، وهو من المقاييس العقلية، وليس المراد به مجرد النظر في آيات الله المستلزم معرفة المراد دون توسط أي حد وسط. وهذا القول في الحقيقة مخالف لما هو راسخ في الفطر، ولما دلت عليه النصوص الصريحة الصحيحة في الكتاب والسنة، إذ الإقرار بمعرفة الله – سبحانه وتعالى – أمر متقرر في الفطر، فكيف يكون هذا الأمر أول واجب عليهم وقد ولدوا عليه؟!. ثم إن نصوص الكتاب والسنة جاءت صريحة في أن أول واجب على المكلف هو إفراد الله– سبحانه وتعالى – بالعبادة، فقد أخبر القرآن أن أصل دعوة الرسل – عليهم السلام – جميعاً هي : إخلاص العبادة لله وحده. قال تعالى: " ولقد بعثنا في كل أمة رسولاً أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت" (النحل: ٣٦) وقال تعالى: " وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحي إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون " (الأنبياء: ٢٥) والآيات في هذا المعنى كثيرة جداً. فإذا كان الأنبياء والمرسلون أول ما يدعون أقوامهم إلى إفراد الله وحده بالعبادة، فإن هذا دليل على أنه أول واجب على المكلفين، إذ من تمام البلاغ أن يأمر النبي قومه بأول أمر أوجبه الله عليهم، ولو كانت المعرفة أو النظر أو القصد إلى النظر أو غيرها هي أول ما يجب على المكلف كما يقول المتكلمون لدعا الأنبياء والمرسلون أقوامهم إليها . ومما يدل على ذلك أيضاً ما جاء في حديث ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: لما بعث النبي ﷺ معاذاً إلى اليمن قال له: «إنك تقدم على قوم أهل كتاب، فليكن أول ما تدعوهم إليه: أن يوحدوا الله تعالى، فإذا عرفوا ذلك فأخبرهم أن الله فرض عليهم خمس صلوات في يومهم وليلتهم ... » رواه البخاري ومسلم. وهذا الحديث نص في المسألة، فقد ورد التصريح بلفظ الأولية في قوله: «فليكن أول ما تدعوهم» ويدل له أيضاً حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: « أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله» رواه البخاري ومسلم. وقد اتفق السلف – رحمهم الله – على أن أول ما يؤمر به العبد هو توحيد الله سبحانه وإفراده بالعبادة، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: « إن السلف والأئمة متفقون على أن أول ما يؤمر به العباد الشهادتان، ومتفقون على أن من فعل ذلك قبل البلوغ لم يؤمر بتجديد ذلك عقب البلوغ ».

انظر: درء تعارض العقل والنقل لابن تيمية (٨/ ١١)، شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي (١/ ٢٣)، شرح الأصول الخمسة للقاضي عبدالجبار (ص٣٩)، الإرشاد للجويني (ص٧) شرح جوهرة التوحيد للبيجوري (ص٣٨).

(٥) في (ف): فالمكلف.

والمراد[١] معرفة[٢] وجوب[٣] وجود ذاته بصفات الكمال فيما لم يزل ولا يزال، دون[٤] معرفة حقيقة ذاته لاستحالة ذلك؛ لأنها مخالفة لسائر الحقائق[٥].

وتحصل المعرفة بالله – تعالى – وبصفاته[٦] شرعاً، والعقل آلة الإدراك، فبه يحصل الميز[٧] بين المعلومات[٨]. وأول نعم الله – تعالى – الدينية على المؤمن وأعظمها وأنفعها أن أقدره على معرفته – سبحانه وتعالى – [٩] وأول نعمه الدنيوية الحياة[١٠] العريّة عن ضرر، وشكر المنعم واجب شرعاً[١١]، وهو اعترافه بنعمته على جهة[١٢] الخضوع والإذعان، وصرفه[١٣] كل نعمه[١٤] في طاعته.

---

(١) في (ك٢) زيادة: بمعرفته جل وعلا وتقدس.

(٢) في (ب) و (ظ) والمراد بمعرفته تعالى معرفة . .

(٣) سقطت من (ب) و (ظ).

(٤) في (ك٢): لا.

(٥) في (ك٢) زيادة: فلا يمكن معرفتها.

(٦) في (ب) و (ك١) و(ك٢): وصفاته، وهي ساقطة من (ف).

(٧) في (ب) و (ك١) و(ظ) و(ك٢): التمييز.

(٨) في (ك٢): المعقولات والمعلومات، وجاء بعدها زيادة: فإذا نظر المكلف في الوجود والموجود نظراً تاماً علم جزماً أن موجد ذلك وصانعه واحدٌ لا شريك له، وإن ترك النظر وقلّد في معرفة الله تعالى حرم ذلك، ثم إن كان اعتقاده جازماً لا يزول بتشكيك المشكك فهو مؤمن وإلا فكافر.

(٩) سقطت من (ب) و (ك١).

(١٠) في (ظ): الحيات.

(١١) سقطت من (ب)

(١٢) في الأصل: جهت، ماأثبت من بقية النسخ.

(١٣) في (ب) و (ك٢): وصرف.

(١٤) في (ك٢): نعمه كلها.

فصـــل

يجب الجزم بأنه – تعالى – [١] واحد لا يتجزأ ولا ينقسم؛ أحد[٢] لا من عدد، فرد صمد، لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفواً أحد، لا شريك له في ملكه، ولا ظهير له في صنعه، ولا معين له في خلقه، ولا مثيل[٣] له في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله[٤]، حي موجود، قديم أزلي[٥] لا أول له ولا بداية، ولا آخر

(١) في (ك٢): جل وعلا تقدس.

(٢) في (ظ): لأنه أحد.

(٣) في (ب) و (ف) و (ك٢): ولا مثل.

(٤) هذا هو حقيقة التوحيد، ومعناه عند أهل الكلام، فيرون أن الواحد هو الذي لا يتجزأ ولا يتبعض ولا ينقسم، إذا الواحد كما يقولون: لا يقبل التفرقة والانقسام إلى أجزاء، ومن معاني التوحيد عندهم – أيضاً– هو الذي لا نظير له ولا مثيل له في ذاته وصفاته وأفعاله. ولهذا يرى المعتزلة – كما ينقل القاضي عبدالجبار عن شيخه أبي علي الجبائي – أن الإله سبحانه وتعالى يكون واحداً على ثلاثة أوجه:

الأول: أنه الذي لا يتجزأ.

والثاني: أنه المنفرد بالقدم فلا ثاني له.

والثالث: أنه المتفرد بالصفات اللائقة به.

وأما الأشاعرة فإنهم يقسمون التوحيد إلى ثلاثة أقسام:

الأول: توحيد الذات

الثاني: توحيد الصفات.

الثالث: توحيد الأفعال.

انظر: المغني للقاضي عبدالجبار (١/ ٢٤١)، نهاية الإقدام للشهرستاني (ص٩٠)، شرح الجوهرة للبيجوري (ص٥٩–٦١). وإذا قارنا بين أقسام التوحيد عند أهل السنة وعند أهل الكلام، فإننا نجد أن توحيد الربوبية عند أهل السنة يقابله توحيد الأفعال عند المتكلمين، وتوحيد الأسماء والصفات عند أهل السنة يقابله توحيد الذات والصفات عند أهل الكلام. ونلاحظ هنا أن أهل الكلام يغفلون الكلام عن توحيد الألوهية، ولا يعتبرونه قسماً من أقسام التوحيد، مع أن هذا النوع من أنواع التوحيد هو الذي دعا إليه جميع الأنبياء والرسل، وهو الذي وقعت فيه الخصومة بينهم وبين أقوامهم، ومن أجله خلق الإنس والجن، كما قال تعالى: "وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون" ولعل السبب في هذا كونهم – كما سبق – اتفقوا على أن توحيد الألوهية ليس هو أول واجب على المكلفين، واشتغلوا بأمور أخرى زعموا أنها أول واجب على المكلف: كالمعرفة أو النظر أو القصد إلى النظر، ولهذا شرعوا في إثبات وجود الله سبحانه وتعالى بأدلة عقلية وطرق فلسفية، ثم في إثبات وحدانيته تعالى في الذات والأفعال.

(٥) قول المؤلف «موجود قديم أزلي» هذه ليست من أسماء الله سبحانه وتعالى، وإنما قد يخبر بها عنه – عز وجل – من باب الأخبار لا من باب الأسماء كما مرّ سابقاً، انظر التعليق (ص١٠) وذلك لأن أسماء الله عز=

لـــه ..... ولا نهاية[١]، لم يزل (ولا يزال سبحانه وتعالى[٢] متصفاً بصفاته العليا وأسمائه[٣] الحسنى؛ وبأنه)[٤] عالم بعلم واحد قديم[٥] باق[٦] ذاتي محيط بكل معلوم

=وجل يشترط فيها شرطان:

الأول: ورود النص من القرآن والسنة بذلك الاسم.

الثاني: صحة الإطلاق، وذلك أن يقتضي الاسم المدح والثناء بنفسه.

والدليل على هذا قوله تعالى: "ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها" (سورة الأعراف: ١٨٠). والمراد بالحسنى أي: البالغة في الحسن غايتها. وأما الإخبار عنه عز وجل فقد يكون باسم حسن أو باسم ليس بسيء، أي باسم لا ينافي الحسن، ولا يجب أن يكون حسناً، مثل: الشيء والموجود والقديم والقائم بنفسه وغيرها، ولا يجوز أن يخبر عن الله باسم سيء.

انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (٦/ ١٤١-١٤٣)، بدائع الفوائد لابن القيم (١/ ١٦١) معتقد أهل السنة والجماعة في أسماء الله الحسنى، د. محمد التميمي (ص٤١).

(١) قال تعالى: "هو الأول والآخر والظاهر والباطن وهو بكل شيء عليم" (الحديد: ٣) وقد فسرّها النبي ﷺ بقوله: « .... اللهم أنت الأول فليس قبلك شيء، وأنت الآخر فليس بعدك شيء، وأنت الظاهر فليس فوقك شيء، وأنت الباطن فليس دونك شيء .. » أخرجه الإمام مسلم في صحيحه.

(٢) سقطت من (ب).

(٣) في الأصل: وأسماءه، وما أثبت من (ب) و (ك١) و (ظ).

(٤) مابين المعقوفتين سقط من (ف).

(٥) حرص المؤلف – رحمه الله – على وصف ما ذكر من صفات الله سبحانه وتعالى بقوله « قديمة ذاتية لا تتجدد » وهو هنا موافق لأهل الكلام من الأشاعرة وغيرهم، الذين يقولون بنفي حلول الحوادث بذات الله تعالى، وهم في الحقيقة يريدون نفي ما يتعلق بالله – عز وجل – من الصفات الفعلية والاختيارية التي تقوم بذاته، وقد قالوا ذلك بناءً على ما تقرر عندهم من دليل حدوث الأجسام، وأن ما حلت به الحوادث فهو حادث؛ ثم إنهم مع قولهم هذا أثبتوا له بعض الصفات الفعلية، غير أنهم وجدوا أن هذه الصفات يلزم من إثباتها حلول الحوادث بالله تعالى، لأنه مع وجود المخلوقات توجد معلومات ومرادات ومسموعات ومبصرات ومقدرات، وكذا إذا كلم بعض رسله أو أوحى إليهم، وصلة هذه بالله تعالى يلزم منها ما يسمونه حلول الحوادث بالله تعالى، لأن علم الله بالشيء بعد وجوده هو نفس علمه قبل وجوده لم يتجدد له فيه نعت ولا صفة وإلا صار جهلاً وهكذا بقية الصفات، وقد حلوا هذه المعضلة –بزعمهم– بأن قالوا بأزلية الصفات، وأنها لازمة لذات الله أزلاً وأبداً، وقالوا: إنه لا يتجدد لله عند وجود هذه الموجودات نعت ولا صفة، وإنما يتجدد مجرد التعلق بين العلم والمعلوم فقط. وهؤلاء قد خالفوا المعقول والمنقول، لأن العلم بالشيء بعد وجوده ليس كالعلم به قبل وجوده، وقد ذكر الله تعالى علمه بما يكون في بضعة عشر موضعاً مع أنه تعالى قد أخبر أن علمه قد أحاط بكل شيء قبل كونه.

انظر: جامع الرسائل لابن تيمية (١/ ١٧٧-١٨١)، درء التعارض له (١٠/ ١٧)، موقف ابن تيمية من الأشاعرة د. عبدالرحمن المحمود (٣/ ١٠٥٤).

(٦) سقطت من (ك٢).

كليّ أو جزئي[١] على ماهو عليه، فلا يتجدد علمه – تعالى – [٢] بتجدد المعلومات، ولا يتعدد بتعددها، ليس بضروري[٣] ولا كسبي[٤]، ولا نظري ولا استدلالي[٥]، وبأنه تعالى[٦] على كل شيء قدير بقدرة واحدة وجودية قديمة باقية ذاتية، متعلقة بكل ممكن، فلم يوجد شيء ولا يوجد إلا بها، وبأنه – تعالى –[٧] مريد بإرادة واحدة ذاتية قديمة باقية، متعلقة بكل ممكن، (وبأنه – تعالى – حي بحياة واحدة وجودية قديمة ذاتية)[٨]، وبأنه – تعالى – [٩] سميع بصير بسمع وبصر قديمين ذاتيين وجوديين، متعلقين بكل مسموع ومُبصَر، وبأنه –

(١) خلافاً لمن قال إنه – سبحانه – يعلم الكليات دون الجزئيات كالفلاسفة ومن وافقهم.

(٢) سقطت من (ك٢).

(٣) العلم الضروري هو: ما لزم نفس المخلوق لزوماً لا يمكن دفعه والخروج عنه. يقول الجرجاني: هو العلم الذي لا يحتاج فيه إلى تقديم مقدمة كالعلم الحاصل بالحواس الخمس. ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «وهذا هو العلم الضروري، وهو الذي يلزم نفس العبد لزوماً لا يمكنه دفعه عن نفسه» وفي موضع آخر بين – رحمه الله – أن هذا اللفظ فيه إجمال، فقد يراد به ما يضطر إليه الإنسان من المعلومات الظاهرة المشتركة بين الناس. وقد يراد به ما يحصل في نفسه بدون كسبه، وقد يراد به ما لا يقبل الشك، وقد يراد به ما يلزم نفس الإنسان لزوماً لا يمكن الانفكاك عنه، ومنها أن حصول العلم في النفس قد يحصل لكثير من الناس حصولاً ضرورياً مع توهمه أنه لم يحصل.

انظر: الواضح لابن عقيل (١/١٨)، درء التعارض لابن تيمية (٦/١٠٦)، مجموع الفتاوى له (٩/٢٥٥) (٥/٤٤٢)، التعريفات للجرجاني (ص٢٠٠)، تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل للباقلاني (ص٢٦).

(٤) العلم الكسبي هو العلم المكتسب بالنظر والاستدلال. قال أبو يعلى: «كل علم يجوز ورود الشك عليه»، وقال ابن تيمية: «العلم النظري الكسبي هو ما يحصل بالنظر في مقدمات معلومة بدون النظر».

انظر: الواضح لابن عقيل (١/١٨)، العدة لأبي يعلى (١/٨٢)، درء التعارض لابن تيمية (٣/٣٠٩).

(٥) في (ك٢): ليس علمه – جل وعلا وتقدس – ضرورياً ولا نظرياً ولا كسبياً ولا استدلالياً، لأن هذه صفات لعلم المخلوق، وهو – جل وعلا وتقدس – منزه عن مشابهته مطلقاً.

العلم النظري الاستدلالي: هو العلم الذي يقع عقب استدلال وتفكر في حال المنظور فيه، فكل ما احتاج من العلوم إلى تقدم الفكر والروية وتأمل حال المعلوم فهو الموصوف بقولنا علم نظر واستدلال.

انظر: تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل للباقلاني (ص٢٧)، مجموع الفتاوى لابن تيمية (٩/٢٥٥)، التعريفات للجرجاني (ص٢٠٠).

(٦) في (ك٢) زيادة: وتقدس.

(٧) سقطت من (ظ).

(٨) ما بين المعقوفتين سقط من الأصل وهو في بقية النسخ.

(٩) في (ك٢): جل وعلا وتقدس.

تعالى – قائل ومتكلم بكلام قديم ذاتي وجودي (لا عدمي)[١] غير مخلوق ولا محدث ولا حادث[٢] بلا تشبيه ولا تمثيل ولا تكييف؛ فالقرآن كلام الله ووحيه وتنزيله معجز - بنفسه (لا بغيره)[٣] - لجميع الخلق غير مخلوق[٤] ولا حال في شيء، ولا مقدور على بعض آية منه؛ (فمن قال: القرآن مخلوق، أو محدث، أو حادث، أو القرآن بلفظي، أو لفظي بالقرآن مخلوق، أو محدث (أو حادث)[٥] أو وقف فيه شاكاً، أو ادعى قدرة أحد على مثله كفر. ومن قال لفظي بالقرآن غير مخلوق فهو مبتدع [٦]؛ فالواجب الكفّ عن هذه العبارات وما يشبهها لكف

---

(١) مابين المعقوفتين سقط من بقية النسخ.

(٢) والصواب أنه – سبحانه وتعالى – لم يزل ولا يزال متكلماً بما شاء متى شاء كما شاء، فهو يتكلم سبحانه بمشيئته وقدرته، وكلامه – عز وجل – قديم النوع حادث الآحاد.

انظر: النبوات لابن تيمية (ص١٤٦)، درء التعارض له (٢ / ٧٦)، منهاج السنة له – أيضاً – (١ / ١٦٦، ٣١٤)، شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي (١ / ١٨٩) وما بعدها، شرح الكوكب المنير لابن النجار (٢ / ٢٤)، فتح المجيد شرح كتاب التوحيد للشيخ عبدالرحمن بن حسن (ص ٦٤٥).

(٣) مابين المعقوفتين سقط من بقية النسخ.

(٤) في (ك١): أو محدث أو حادث.

(٥) مابين المعقوفتين: سقط من الأصل وهو في بقية النسخ.

(٦) قول المؤلف: « القرآن بلفظي، أو لفظي بالقرآن .. » هذه المسألة تسمى « بدعة اللفظية » وقد ظهرت في زمن الإمام أحمد، وأول من نطق بها أبو علي الكرابيسي. قال الإمام الطبري: « وأما القول في ألفاظ العباد بالقرآن، فلا أثر فيه نعلمه عن صحابي مضى ولا تابعي قضى، إلا عمن في قوله الغناء والشفاء رحمة الله عليه ورضوانه، وفي اتباعه الرشد والهدى، ومن يقوم قوله لدينا مقام الأئمة الأولى أبي عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل رضي الله عنه » . وقد اشتد إنكار الإمام أحمد على من قال بهذه المقولة، وعد اللفظية جهمية، وهي قد تكون ذريعة يتستر خلفها من يعتقد أن القرآن مخلوق، حيث إنه لا داعي لهذه المقولة المبتدعة، فالقرآن الكريم كلام الله عز وجل غير مخلوق، وفي كل موضع، وبكل جهة، وعلى كل حال فهو كلام الله عز وجل، المتكلم به حقاً لفظه ومعانيه. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: « وأما البدعة الثانية المتعلقة بالقرآن المنزل تلاوة العباد له، وهي « مسألة اللفظية » فقد أنكر بدعة اللفظية الذين يقولون : إن تلاوة القرآن وقراءته واللفظ به مخلوق أئمة زمانهم جعلوهم من الجهمية وبينوا أن قولهم يقتضي القول بخلق القرآن وفي كثير من كلامهم تكفيرهم » . ويقول الإمام ابن القيم: « والذي قصده أحمد أن اللفظ يراد به أمران:

أحدهما: الملفوظ نفسه، وهو غير مقدور للعبد ولا فعل له.

والثاني: التلفظ به والأداء له، وهو فعل العبد. فإطلاق الخلق على اللفظ قد يوهم المعنى الأول وهو خطأ،=

السلف عنها؛ ولما فيها من الإيهام)[1].

فصـــل

ويجب الجزم بأن الله – تعالى – [2] ليس بجوهر ولا جسم ولا عرض[3]، لا

=وإطلاق نفي الخلق عليه قد يوهم المعنى الثاني وهو خطأ فمنع الإطلاقين. وهذه المسألة من آثار مسألة خلق القرآن، ذلك أن المعتزلة والجهمية كانوا يصرحون بأن القرآن مخلوق، والألفاظ به مخلوقة، وأن الله خلق القرآن في غيره جبرائيل أو محمد ﷺ وكان بعضهم لا يجرؤ على التصريح فيتستر بقوله: ألفاظنا بالقرآن مخلوقة، ويقصدون بذلك نفس المقروء المتلو وهو القرآن. وهذا هو الذي جعل الإمام أحمد رحمه الله وغيره من أئمة أهل السنة يتشددون في الحكم عليهم، ويصفونهم بالتجهم والبدعة.

انظر: صريح السنة للطبري (ص٢٥-٢٦)، والتبصير في معالم الدين له أيضاً (ص٢٠٤)، الحجة في بيان المحجة لأبي القاسم الأصبهاني (١/ ٤٢٠)، مجموع الفتاوى لابن تيمية (١٢/ ١٦٧ ومابعدها) (١٢/ ٤٢١)، مختصر الصواعق المرسلة للموصلي (٤/ ١٣٢٥ ومابعدها)، وقد صنف الإمام ابن قتيبة رحمه الله رسالة بعنوان « الاختلاف في اللفظ والرد على الجهمية والمشبهة ».

وأما قوله « أو وقف فيه شاكاً » فالمراد به الواقفة: وهم من وقفوا في القرآن وأمسكوا، فلم يقولوا بأنه غير مخلوق أو مخلوق، وهم أصناف: فمنهم: من وقف مطلقاً ولم يصرح بشيء مدعياً أن الأمر لم يتبين له، وهم من يسميهم السلف بالشاكة، وقد اشتد إنكار السلف عليهم، وعدهم الإمام أحمد جهمية، بل إنه أطلق القول بتكفيرهم في بعض الروايات عنه، وروي في ذلك -أيضاً- عن بعض الأئمة وهو المراد هنا بكلام المؤلف، ومنهم من يقول: القرآن كلام الله فقط. ولا يقولون: غير مخلوق، لاعتقادهم أن طريقتهم هذه أسلم، وقد سئل الإمام أحمد رحمه الله عنهم فقيل له: هل لهم رخصة أن يقول الرجل كلام الله ثم يسكت؟ فقال: ولِمَ يسكت، لولا ما وقع فيه الناس كان يسعه السكوت ولكن حيث تكلموا لأي شيء لا يتكلمون. ويريد – رحمه الله – ما وقع في زمنه من القول بخلق القرآن، فيرى أنه بعد خوض الناس وكلامهم في هذه المسألة فإنه لا عذر لمن يقف ولا يقول: غير مخلوق.

انظر: شح أصول أهل السنة للالكائي (٢/ ٣٢٣-٣٢٩)، السنة لعبدالله ابن الإمام أحمد (١/ ١٧٩) الرد على الجهمية للدارمي (ص١٩٤-١٩٥)، الاختلاف في اللفظ والرد على الجهمية والمشبهة لابن قتيبة(ص٥٠)، مجموع الفتاوى لابن تيمية (١٢/ ٢٠٦ ومابعدها)، المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد في العقيدة د. عبدالإله الأحمدي (١/ ٢٥٦).

(١) مابين المعقوفتين سقط من (ك٢).

(٢) في (ب) و (ك١) و (ط): بأنه تعالى، وفي (ك٢): بأنه سبحانه وتعالى.

(٣) هذه الألفاظ لم ترد في الكتاب والسنة، ولهذا فالواجب عدم المسارعة بنفيها أو إثباتها، بل لا بد من الاستفصال فيها، ذلك أنها قد يراد بها معنى حقاً، فلا يصح نفيها على الإطلاق، وقد يراد بها معنىً باطلاً، فلا يصح إثباتها على الإطلاق، وإن كان الواجب في مثل هذا هو التقيد بالألفاظ الشرعية الواردة في الكتاب والسنة. فلفظ الجوهر إن أريد به الجوهر الفرد، ثم قيل: إن الأجسام كلها متركبة من الجواهر المفردة، وهذا=

تحله الحوادث، ولا يحل في حادث ولا ينحصر فيه[١]؛ فمن اعتقد أو قال: إن الله بذاته في كل مكان أو في مكان فكافر.

بل يجب الجزم بأنه – سبحانه –[٢] بائن من خلقه؛ فالله – تعالى – كان ولا مكان، ثم خلق المكان؛ وهو كما كان قبل خلق[٣] المكان، ولا يعرف بالحواس ولا يقاس بالناس، ولا مدخل في ذاته وصفاته[٤] وأفعاله[٥] للقياس[٦]، لم يتخذ

=يقتضي تماثلها، فهذا المعنى باطل؛ لأن الله ليس كمثله شيء، وإن أريد به ما هو قائم بنفسه بشرط كونه لا يماثله شيء في ذلك، فهذا المعنى لا ينفى عن الله سبحانه وتعالى، وهو حقيقة اسمه القيوم. وأما لفظ العرض فإن أريد به الصفات التي يتصف بها، فإنه لا يصح نفي هذا اللفظ، وإن كان إطلاقه لا يخلو من محذور؛ لأنه في اللغة إذا قيل عَرَض، فالمراد ما يعرض من الأمراض العارضة، ومنه الناقة العارضة، وإن أريد به ما يقوم بغيره، ثم قيل: الله ليس بعرض. فهذا النفي صحيح، لأن الله قائم بنفسه وليس قائماً بغيره، وكذا يقال في لفظ الجسم، فإن أريد به ما يصح أن يرى، وأنه متصف بصفات الذات والفعل، فلا يجوز نفيه عن الله، وإن أريد أنه مركب من أجزاء والمركب مفتقر إلى جزئه كالأبدان، أو غير ذلك من المعاني الدالة على النقص، فلا يجوز إثباته لله تعالى: لا معنى ولا لفظاً.

انظر: التدمرية لشيخ الإسلام ابن تيمية (ص٣٥)، درء التعارض له (٤ / ١٥٠ ومابعدها) مجموع الفتاوى له أيضاً (٦ / ٩٠-٩١)، لسان العرب لابن منظور (٧/ ١٦٩).

(١) سقط من (ك٢).

(٢) في (ب): تعالى، وفي (ظ): سبحانه وتعالى.

(٣) سقطت من (ك١).

(٤) في (ك٢): ولا صفاته.

(٥) سقط من (ك١) و (ف) و (ك٢).

(٦) يقول الإمام ابن أبي العز الحنفي: « إن العلم الإلهي لا يجوز أن يستدل فيه بقياس تمثيل، يستوي فيه الأصل والفرع، ولا بقياس شمولي يستوي أفراده، فإن الله سبحانه ليس كمثله شيء، فلا يجوز أن يمثل بغيره، ولا يجوز أن يدخل هو وغيره تحت قضية كلية يستوي أفرادها، ولهذا لما سلكت طوائف من المتفلسفة والمتكلمة مثل هذه الأقيسة في المطالب الإلهية لم يصلوا بها إلى اليقين، بل تناقضت أدلتهم، وغلب عليهم بعد التناهي: الحيرة والإضراب، لما يرونه من فساد أدلتهم أو تكافئها، ولكن يستعمل في ذلك قياس الأولى، سواء كان تمثيلاً أو شمولاً، كما قال تعالى: " ولله المثل الأعلى " (النحل: ٦٠)؛ مثل أن يعلم أن كل كمال ثبت للممكن أو للمحدث لا نقص فيه بوجه من الوجوه، وهو ما كان كمالاً للوجود غير مستلزم للعدم بوجه: فالواجب القديم أولى به. وكل كمال لا نقص فيه بوجه من الوجوه ثبت نوعه للمخلوق المربوب المدبر فإنما استفاده من خالقه وربه ومدبره، فهو أحق به منه، وأن كل نقص وعيب في نفسه وهو ما تضمن سلب هذا الكمال، إذا وجب نفيه عن شيء من أنواع المخلوقات والممكنات والمحدثات، فإنه يجب نفيه عن الرب تعالى بطريق الأولى ».

شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي (١ / ٨٧-٨٨) وانظر شرح العقيدة الأصفهانية لابن تيمية (ص ٩٦-٩٧).

صاحبة ولا ولداً؛ فهو الغني عن كل شيء، ولا يشبه شيئاً[١]، ولا يشبهه شيء، فمن شبهه بخلقه[٢] فقد كفر[٣] كمن اعتقده[٤] جسماً، أو قال: إنه جسم لا كالأجسام[٥]. فلا تبلغه[٦] الأوهام، ولا تدركه الأفهام (ولا يشبه الأنام)[٧]، ولا تضرب له الأمثال، ولا يعرف بالقيل والقال، وبكل حال: مهما[٨] خطر بالبال أو توهمه الخيال فهو بخلاف ذي الإكرام والجلال[٩].

فصل

أسماء الله - تعالى[١٠] - وصفاته[١١] قديمة توقيفية[١٢]؛ فلا يجوز أن

(١) في الأصل: شيء، وما أثبت من بقية النسخ.

(٢) في (ك٢): فمن شبهه بشيء من خلقه.

(٣) روي عن نعيم بن حماد الخزاعي شيخ البخاري أنه قال: « من شبّه الله بشيء من خلقه فقد كفر، ومن أنكر ما وصف الله به نفسه فقد كفر، فليس ما وصف الله به نفسه ورسوله تشبيه »
انظر: شرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي (٣/٥٨٧)، مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية (٢/١٢٦) (٥/١١٠) (١١/٤٨٢).

(٤) في (ب): تعالى.

(٥) انظر ما تقدم في هامش (٣) ص (١٧).

(٦) في (ك٢): سبحانه.

(٧) مابين المعقوفتين سقط من (ك٢).

(٨) في (ب) و (ك١): فمهما.

(٩) في (ف): ذي الجلال والإكرام.

(١٠) سقط من (ب).

(١١) في (ك٢): وهي.

(١٢) مراد المؤلف بقوله « قديمة » أنها غير مخلوقة، وهو الذي عليه اعتقاد أهل السنة والجماعة، وقد نص عليه الشافعي رحمه الله بقوله: « إن أسماء الله غير مخلوقة »، وقال الإمام أحمد رحمه الله: « من قال إن أسماء الله مخلوقة فقد كفر » خلافاً للجهمية والمعتزلة ومن وافقهم، الذين قالوا: إن أسماء الله مخلوقة وإن الله ليس هو الذي سمى نفسه بهذه الأسماء، ولم يتكلم بها حقيقة، وإنما خلقها في غيره أو سماه بها بعض خلقه.
انظر: الإبانة الكبرى لابن بطة في الرد على الجهمية (١/٢٧٤)، شرح السنة للبغوي (١/١٨٨) مسائل الإمام أحمد لأبي داود (ص٢٦٢)، الصراط المستقيم في إثبات الحرف القديم لابن قدامة (ص٤٥)، مجموع الفتاوى لابن تيمية (٦/١٨٦).

نسميه أو نصفه[١] إلا بما ورد في الكتاب أو[٢] السنة أو عن / جميع علماء الأمة، فنكف عمّا كفوا عنه (من التأويلات)[٣]، ونقف حيث وقفوا، ولا نتعدى الكتاب والسنة وإجماع السلف[٤] في ذلك، فكل ما صح نقله عن الله[٥] أو رسوله ﷺ أو جميع علماء أمته[٦] وجب قبوله والأخذ به وإمراره، كما جاء وإن لم يعقل معناه[٧]، فيحرم تأويل ما يتعلق به –تعالى–[٨] وتفسيره؛ كآية الاستواء وحديث النزول وغير ذلك إلا بصادر عن[٩] النبي ﷺ أو بعض الصحابة، وهذا مذهب السلف قاطبة، وهو أسلم المذهبين، وأولاهما[١٠] لموافقته

---

(١) في (ظ) : أن تسميه أو تصفه، وفي (ك٢) : أن نسميه ولا نصفه.

(٢) في (ك٢) و (ظ) : و.

(٣) مابين المعقوفتين سقط من (ك٢).

(٤) في (ك١) و (ك٢) : سلف الأمة.

(٥) في (ك٢) زيادة : تعالى.

(٦) في (ك٢) زيادة : في أسماء الله – تعالى– وصفاته.

(٧) يقول شيخ الإسلام ابن تيمية : « إن وجوب تصديق كل مسلم بما أخبر الله به ورسوله من صفاته ليس موقوفاً على أن يقوم دليل عقلي على تلك الصفة بعينها، فإنه مما يعلم بالاضطرار من دين الإسلام أن الرسول ﷺ إذا أخبرنا بشيء من صفات الله تعالى وجب علينا التصديق به، وإن لم نعلم ثبوته بعقولنا، ومن لم يقر بما جاء به الرسول حتى يعلمه بعقله فقد أشبه الذين قال الله عنهم: " قالوا لن نؤمن حتى نؤتى مثل ما أوتي رسل الله الله أعلم حيث يجعل رسالته " (الأنعام: ١٢٤)، ومن سلك هذا السبيل فهو في الحقيقة ليس مؤمناً بالرسول، ولا متلقياً عنه الأخبار بشأن الربوبية، ولا فرق عنده بين أن يخبر الرسول بشيء من ذلك أو لم يخبر به، فإن ما أخبر به إذا لم يعلمه لا يصدق به، بل يتأوله أو يفوضه، وما لم يخبر به إن علمه بعقله آمن به، وإلا فلا ».

شرح العقيدة الأصفهانية لشيخ الإسلام ابن تيمية (ص٢٨)، وانظر أيضاً درء التعارض له (١ / ٨٨).

(٨) في (ك٢) : وتقدس.

(٩) في الأصل : على، وما أثبت من بقية النسخ.

(١٠) في الأصل : وأوليهما، وما أثبت من بقية النسخ.

لسلف الأمة وخيار الأئمة رضوان الله عليهم أجمعين[١]، (فلا نقول[٢] في التنزيه كقول المعطلة، ولا نميل في الإثبات إلى إلحاد الممثلة[٣]؛ بل نثبت ولا نحرف، ونصف ولا نكيف. فالإيمان بذلك واجب من غير ردّ ولا تعطيل ولا تشبيه ولا تجسيم ولا تأويل على مقتضى اللغة)[٤]. والكلام في الصفات فرع على[٥] الكلام في الذات؛ فكما أنه لا شبيه له في ذاته لا شبيه له في صفاته؛ فصفاته

---

(١) في (ك٢) بعد هذا الموضع جاءت الفقرة التالية:

« وأقول وبالله وعليه التكلان فهذا اعتقادي في السر والإعلان، ولا يسعني خلافه إلى أن ألقى الملك الديان المنزه عن مشابهة شيء من الأكوان، فالذي أدين الله به وأرجو أن ألقاه عليه: الوقوف عن تأويل آيات الصفات وأحاديثها وما شابهها، إلا أن يكون وارداً في الكتاب والسنة أو يجمع عليه علماء الأمة اتباعاً لإجماع السلف الصالح واقتداءً بهم. وإني ولله الحمد من حين نشأت على هذا الاعتقاد. وقد زادني محبة لله وتمسكاً به، وأكده عندي أني رأيت في المنام إمامنا الإمام أحمد -رضي الله عنه- فأخبرته باعتقادي المذكور فأقرني عليه، وشافهني بأن التأويل بغير ورود أو إجماع غير جائز، بل أفهمني أن ما نقله عنه أصحابه من امتناع التأويل هو مذهبه لا غيره، حتى إني سألته عن الاستدلال بكلام الأخطل وغيره مما استدل به أهل التأويل فغضب من ذلك غضباً بليغاً وأعرض وتغير لونه، ثم قال: لا يجوز ذلك ولا يصح. وأشار بالإعراض عن جميع ذلك، وأفهمني أنه لا يجوز قياس أسماء الله وصفاته ولا تخريجها على شيء من ذلك أصلاً، مع أني كررت ذلك عليه مراراً وهو لا يجاوبني إلا بمثل ذلك، وكانت هذه الرؤيا في أواخر ذي القعدة سنة تسع وأربعين وألف، وهي رؤيا حق إن شاء الله تعالى؛ لأني كنت في مرض شديد مؤلم جداً، وهو ريح مع ألم يكتفي الأيسر قد منعني النوم والأكل والشرب والمطالعة والكتابة وغيرهن مدة، حتى كدت أيأس من زواله، لأني بالغت في التداوي مبالغة زائدة على العادة، بحيث إني ما تركت دواءً وصفه لي مسلم أو ذمي لشدة الألم وفراغ الصبر ولم يحصل من شيء من ذلك إلا الزيادة البليغة في الألم، فزال ببركة رؤياه رضي الله عنه وأرضاه، وشكر له ثباته وصبره على السنة ومسعاه، وأعاد علينا وعلى المسلمين من بركاته وبركات ما من العلم والصدق آتاه.
والحاصل: أن الصحابة والتابعين وتابعيهم اكتفوا بالإيمان بجميع ما ورد في الكتاب والسنة من أسماء الله وصفاته مع إمرار ذلك، كما جاء من غير تعرض لتأويله وتفسيره بلا ورود، ولو كان تفسير ذلك أو تأويله واجباً لبينه ﷺ، ولما تركته الصحابة رضي الله عنهم، إذ لم ينقل عنهم ما يدل على ذلك، مع أنهم أعلم الأمة وأعرفها بذلك وغيره بالإجماع وسكتوا عنه، مع أنهم هداة الأمة وأئمتها. فلو كان تمام الإيمان والرشاد موقوفاً على شيء من ذلك لبينوه ولم يسعهم كتمه، وإذا كان كذلك فليسعنا ما وسعهم، ولنسكت عما سكتوا عنه، ولنكف عما كفوا عنه؛ لأنه أهون وأسلم وأخصر وأقرب، والله أدرى وأعلم وأعز وأكرم، فنسأل الله أن يثبتنا على العقيدة ببركة نبينا محمد خير البرية، إذا علمت هذا فاعلم: أن .... ».

(٢) في (ظ): تقول.

(٣) في (ظ): الممثل.

(٤) مابين المعقوفتين جاء متأخراً في (ك٢).

(٥) في (ك١): عن.

معلوم وجودها، ولا يعلم حقائقها إلا هو سبحانه[١] ونحن[٢] نضرب عن كيفيتها[٣]، فمذهبنا[٤] حق بين باطلين، وهدى بين ضلالتين؛ وهو إثبات الأسماء والصفات مع نفي التشبيه والأدوات.

فصـــل

ويحرم أن يسمَّى الله أو يوصف بنحو: فاضلٍ وعاقلٍ وعارفٍ وعفيفٍ وفقيهٍ وإن كان معناه صحيحاً ثابتاً لله ـ سبحانه[٥] وتعالى ـ لعدم وروده[٦]. و(كذلك يحرم)[٧] أن يطلق عليه[٨] ما يوهم نقصاً من اسم أو صفةٍ وإن كان وارداً، (فلا يقال في حقه تعالى)[٩]: ماهد، ولا زارع، ولا فالق، ولا نحو ذلك[١٠]. ويحرم أن يسمى غيره بأسمائه[١١] المختصة به[١٢]؛ كالله[١٣]، والرحمن، والغفار[١٤]، والملك، والصمد، والمتعالي[١٥]، والسبوح، والقدوس، والإله، والمعبود، وأن يدعى بغير أسمائه الحسنى.

---

(١) سقطت من (ك١) و (ك٢)، وفي (ظ): وتعالى.

(٢) سقطت من (ب) و (ك١)، وفي (ك٢): فلنضرب.

(٣) هذا هو موضع الكلام السابق الذي وضع بين معقوفتين في (ك٢).

(٤) في (ك٢): فمذهب أهل السنة.

(٥) سقطت من (ب)، وفي (ك٢): له تعالى.

(٦) انظر في هذه المسألة: مجموع الفتاوى لابن تيمية (٩/ ٣٠٠-٣٠١).

(٧) ما بين المعقوفتين سقط من (ب) و (ك١) و (ظ) و (ك٢).

(٨) في (ك٢) زيادة: سبحانه.

(٩) مابين المعقوفتين سقط من (ك٢).

(١٠) في (ك٢): كماهد، وزارع، وفالق، ونحوها.
ليس في أسمائه وصفاته التي سمى ووصف بها نفسه سبحانه نقص، وما ذكره المؤلف –هنا– ليست من أسمائه وصفاته، وإنما هي من أفعاله، وباب الأفعال كما هو معلوم أوسع من باب الأسماء والصفات.

(١١) في (ب): تعالى.

(١٢) سقطت من (ظ).

(١٣) في (ب): وهي الله ....، وفي (ك٢): وهو.

(١٤) في (ظ): الغافر.

(١٥) في (ب) و (ك١): المتعال.

فصـــل: في الرؤيـــة

ونجزم[١] بأن المؤمنين يرون ربهم – تعالى – يوم القيامة بالأبصار، ويكلمهم على ما يليق به[٢] فيهما[٣]، ولا يراه[٤] الكفار[٥]، ولا تجوز رؤيته[٦] في الدنيا يقظة[٧] شرعاً، وتجوز .....

---

(١) في (ظ): وجزم.

(٢) في (ك١): زيادة تعالى.

(٣) في (ك٢) زيادة: بلا تكييف ولا تشبيه.

(٤) في (ظ) و (ك٢): تراه.

(٥) يذكر شيخ الإسلام ابن تيمية أن هذه المسألة وقع الخلاف فيها بعد ثلاثمائة سنة من الهجرة، وقد أمسك عن الكلام فيها جمع من العلماء، وتكلم فيها آخرون واختلفوا على ثلاثة أقوال: القول الأول: أن الكفار لا يرون ربهم بحال، لا المظهر للكفر ولا المسر له، وهذا قول أكثر العلماء المتأخرين وعليه يدل عموم كلام المتقدمين، وعليه جمهور أصحاب الإمام أحمد وغيرهم. والقول الثاني: أنه يراه من أظهر التوحيد من مؤمني هذه الأمة ومنافقيها وغبرات من أهل الكتاب، وذلك في عرصة القيامة، ثم يحتجب عن المنافقين فلا يرونه بعد ذلك، وهذا قول أبي بكر بن خزيمة من أئمة أهل السنة، وقد ذكر القاضي أبو يعلى نحوه في حديث إتيانه سبحانه وتعالى لهم في الموقف.

والقول الثالث: أن الكفار يرونه رؤية تعريف وتعذيب – كاللص إذا رأى السلطان – ثم يحتجب عنهم ليعظم عذابهم ويشتد عقابهم، وهذا قول أبي الحسن بن سالم وأصحابه وغيرهم.

انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (٦/ ٤٨٧-٤٨٨)، دلالة القرآن والأثر على رؤية الله تعالى بالبصر د.عبدالعزيز الرومي (ص١٣٥ وما بعدها).

(٦) في (ب) زيادة: سبحانه وتعالى.

(٧) في (ك٢): شرعاً يقظة.

وذلك للأدلة الشرعية من القرآن والسنة التي جاءت صريحة في نفي هذه الرؤية، ومنها قوله تعالى: "رب أرني أنظر إليك قال لن تراني ..." (الأعراف: ١٤٣) ووجه الدلالة أن قوله تعالى «لن» لا تقتضي النفي المؤبد في الدنيا والآخرة، بل النفي المؤبد في الدنيا فقط، قال ابن كثير: «وقيل إنها لنفي التأبيد في الدنيا جمعاً بين هذه الآية وبين الدليل القاطع على صحة الرؤية في الدار الآخرة». وقال تعالى: "وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحياً أو من وراء حجاب أو يرسل رسولاً فيوحي بإذنه ما يشاء" (الشورى: ٥١) ووجه الدلالة: أن الله تبارك وتعالى حصر تكليمه للبشر في الدنيا في الوحي إلى الرسل، أو تكليمه لهم من غير واسطة لكن من وراء حجاب، أو بإرسال الرسل وهم الملائكة إلى الأنبياء وإذا كان الملائكة والأنبياء والرسل لا يحصل لهم رؤية الله تعالى في الدنيا بأبصارهم فغيرهم من باب أولى. وقد جاء في الحديث الصحيح عن النبي ﷺ لما حذر الناس من الدجال «تعلموا أنه لن يرى أحد منكم ربه حتى يموت» رواه الإمام مسلم، وهو حديث صريح في نفي رؤية الله تعالى قبل الموت، وقد حكى الإمام ابن تيمية – رحمه الله – إجماع سلف الأمة وأئمتها على ذلك.

انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (٦/ ٥١٢)، وانظر أيضاً: الرد على الجهمية للإمام الدارمي (ص١٢٤)، كتاب التوحيد إثبات صفات الرب عز وجل لابن خزيمة (١/ ١١٠)، حادي الأرواح لابن القيم (ص٣٦١).

مناماً(١)، ونجزم بأن النبي ﷺ / رأى ربه ليلة الإسراء عياناً يقظة، وكلمه كفاحاً(٢).

(١) اتفق الصحابة – رضوان الله عليهم – والتابعون ومن بعدهم على جواز وقوعها للنبي ﷺ، وذلك لما ثبت في الحديث الصحيح أنه ﷺ رأى ربه في المنام، فعن ابن عباس – رضي الله عنهما– أن النبي ﷺ قال: « رأيت ربي في أحسن صورة فقال: يا محمد قلت: لبيك وسعديك قال: فيم يختصم الملأ الأعلى؟ قلت: يارب لا أدري، قال: فوضع يده بين كتفي فوجدت بردها بين ثديي فعلمت مابين المشرق والمغرب فقال: يا محمد قلت: لبيك وسعديك، قال: فيم يختصم الملأ الأعلى. قال: قلت يارب في الكفارات: المشي على الأقدام إلى الجماعات، وإسباغ الوضوء على المكاره، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، من حافظ عليهن عاش بخير ومات بخير، وكان من ذنوبه كيوم ولدته أمه » رواه الإمام أحمد في المسند (١ / ٣٦٨) حديث رقم: (٣٤٨٤)، وابن خزيمة في كتاب التوحيد (٢ / ٥٣٩) حديث رقم (٣١٩)، والآجري في الشريعة (٣ / ١٥٤٧) حديث رقم: (١٠٣٩) وورد بلفظ آخر عنه أن النبي ﷺ قال: « أتاني ربي في أحسن صورة » رواه الترمذي في سننه (٥ / ٣٦٧) (كتاب التفسير، باب من سورة ص) حديث رقم: (٣٢٣٤) وفي هذه الأحاديث وغيرها دليل صريح على رؤية النبي محمد ﷺ لربه مناماً، وأما غيره من المؤمنين فيرى الإمام ابن تيمية رحمه الله تعالى أنه يجوز لهم رؤية الله تعالى في المنام ومخاطبته فيقول: « وقد يرى المؤمن ربه في المنام في صور متنوعة على قدر إيمانه ويقينه، فإذا كان إيمانه صحيحاً لم يره إلا في صورة حسنة، وإذا كان في إيمانه نقص رأى ما يشبه إيمانه، ورؤيا المنام لها حكم غير رؤيا الحقيقة في اليقظة، ولها تعبير وتاويل لما فيها من الأمثال المضروبة للحقائق » مجموع الفتاوى (٣ / ٣٩٠). إلا أنه رحمه الله ينبّه على أن الله تعالى ليس كما يراه النائم مهما قوي إيمانه، ذلك أن الله عز وجل " ليس كمثله شيء وهو السميع البصير " فيقول رحمه الله في موضع آخر: « وما زال الصالحون وغيرهم يرون ربهم في المنام ويخاطبهم، وما أظن عاقلاً ينكر ذلك، فإن وجود هذا مما لا يمكن دفعه، إذ الرؤيا تقع للإنسان بغير اختياره، وهذه مسألة معروفة، وقد ذكرها العلماء من أصحابنا وغيرهم في أصول الدين، وحكوا عن طائفة من المعتزلة وغيرهم إنكار رؤية الله، والنقل بذلك متواتر عمن رأى ربه في المنام، ولكن لعلهم قالوا: لا يجوز أن يعتقد أنه رأى ربه في المنام، فيكونون قد جعلوا مثل هذا من أضغاث الأحلام، ويكونون من فرط سلبهم ونفيهم نفوا أن تكون رؤية الله في المنام رؤية صحيحة: كسائر ما يُرى في المنام، فهذا مما يقوله المتجهمة، وهو باطل مخالف لما اتفق عليه سلف الأمة وأئمتها، بل ولما اتفق عليه عقلاء بني آدم، وليس في رؤية الله في المنام نقص ولا عيب يتعلق به سبحانه وتعالى، وإنما ذلك بحسب حال الرائي وصحة إيمانه وفساده واستقامة حاله وانحرافه، وقول من يقول: ما خطر بالبال أو دار في الخيال فالله بخلافه، ونحو ذلك إذا حمل على مثل هذا كان محملاً صحيحاً، فلا نعتقد أن ما تخيل للإنسان في منامه أو يقظته من الصور أن الله في نفسه مثل ذلك » بيان تلبيس الجهمية (١ / ٧٣، ٧٤).

(٢) قوله « كفاحاً » جاء في هامش الأصل: أي مشافهة، وفي هامش (ك١): أي مواجهة من غير حجاب ولا واسطة، وفي هامش (ك٢): عياناً بكسر العين أي مشاهدة بلا واسطة.

مسألة رؤية النبي محمد ﷺ لربه في الدنيا وقع الخلاف فيها بين الصحابة رضي الله عنهم ومن بعدهم، ويمكن إيجاز ذلك الخلاف، وما استدل به كل فريق بما يلي:

أولاً: الإثبات، وقد روي عن ابن عباس وأبي ذر وكعب والحسن وكان يحلف عليه، وحكي مثله عن ابن=

=مسعود وأبي هريرة رضي الله عنهم، وينسبه الواحدي إلى أنس وعكرمة والحسن والربيع، واختاره الأشعري وطائفة، ورواه عن الإمام أحمد بعض أصحابه، إلا أنهم لم ينقلوا عنه بذلك لفظاً صريحاً. واستدلوا بحديث ابن عباس في مسند الإمام أحمد أن النبي ﷺ قال: « رأيت ربي تبارك وتعالى » رواه الإمام أحمد في مسنده (١ / ٢٨٥) حديث رقم (٢٥٨٠). وبما روى الترمذي عن ابن عباس أنه قال في قوله تعالى: "ولقد رآه نزلة أخرى عند سدرة المنتهى .. " قال: قد رآه النبي ﷺ (سنن الترمذي (٥ / ٣٩٥) (كتاب التفسير، باب ومن سورة النجم) رقم (٣٢٨٠). وبما رواه الترمذي أيضاً عن ابن عباس أنه قال: « رأى محمد ربه، قال عكرمة: أليس الله يقول: " لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار" قال: ويحك ذاك إذا تجلى بنوره الذي هو نوره، وقال: « أريه مرتين ». سنن الترمذي (٥ / ٣٩٥) (كتاب التفسير، باب ومن سورة النجم) رقم (٣٢٧٩) وغيرها من الأدلة.

ثانياً: النفي، ومعناه أن النبي ﷺ لم ير ربه في الدنيا بعيني رأسه، وهو قول عائشة رضي الله عنها، وابن مسعود، والمشهور عن أبي هريرة وأبي ذر، وقول جماعة من المحدثين والفقهاء والمتكلمين. واستدلوا بما ورد في الصحيح عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: « من زعم أن محمداً ﷺ رأى ربه فقد أعظم على الله الفرية » فقال مسروق: يا أم المؤمنين أنظريني ولا تعجليني، ألم يقل الله عز وجل "ولقد رآه بالأفق المبين" " ولقد رآه نزلة أخرى " فقالت: أنا أول هذه الأمة سأل عن ذلك رسول الله ﷺ فقال: إنما هو جبريل، لم أره على صورته التي خلق عليها غير هاتين المرتين ... » ثم قالت: أولم تسمع أن الله يقول: "لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار وهو اللطيف الخبير "، أولم تسمع أن الله يقول: " وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحياً أو من وراء حجاب أو يرسل رسولاً فيوحي بإذنه ما يشاء ... " الحديث ... رواه الإمام مسلم (١ / ١٥٩) (كتاب الإيمان، باب معنى قول الله عز وجل: ولقد رآه نزلة أخرى، وهل رأى النبي ﷺ ربه ليلة الإسراء) برقم (١٧٧). واستدلوا أيضاً بحديث أبي ذر رضي الله عنه، فقد روى عنه عبدالله بن شقيق أنه قال: سألت رسول الله ﷺ هل رأيت ربك؟ قال: « نور أنّى أراه؟ ». رواه الإمام مسلم في صحيحه (كتاب الإيمان، باب قوله عليه السلام نور أنى أراه) رقم (١٧٨).

ثالثاً: التوقف وهو اختيار القاضي عياض. والناظر في أدلة أصحاب القول الأول يلحظ أن ألفاظها مطلقة، فلم يثبت عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه ﷺ رآه بعينه، بل جاء في روايات أخرى عنه رضي الله عنه تقييد الرؤية بالفؤاد، فقد ثبت عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال: « رأى محمد ربه بفؤاده مرتين » رواه الإمام مسلم في صحيحه (١ / ١٥٨) (كتاب الإيمان، باب معنى قول الله عز وجل: " ولقد رآه نزلة أخرى "، وهل رأى النبي ﷺ ربه ليلة الإسراء) حديث رقم (١٧٦).

وأما أدلة القول الثاني فهي صريحة في نفي رؤية النبي ﷺ لربه. ولهذا يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: « وليس في الأدلة ما يقتضي أنه رآه بعينه، ولا ثبت عن أحد من الصحابة ولا في الكتاب والسنة ما يدل على ذلك، بل النصوص الصحيحة على نفيه أدل » مجموع الفتاوى (٦ / ٥٠٩-٥١٠). ويمكن الجمع بين القولين بأن من نفى الرؤية إنما ينفي رؤية النبي ﷺ لربه بعيني رأسه، وأما من أثبت الرؤية فيحمل قوله على رؤية الفؤاد جمعاً بين الأدلة، وهذا اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم وغيرهما.

انظر في هذه المسألة: كتاب التوحيد لابن خزيمة (٢ / ٤٧٧-٥٦٣)، كتاب الرؤية للدارقطني، شرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي (٣ / ٥٦٦-٥٧٧)، شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي (١ / ٢٢٢-٢٢٥)، مجموع الفتاوى لابن تيمية (٦ / ٥٠٩-٥١٠)، مختصر الصواعق المرسلة للموصلي (ص١٨٩-١٩١)، رؤية الله وتحقيق الكلام فيها د. أحمد بن ناصر آل حمد (ص١٣٨-١٧٠)، دلالة القرآن والأثر على رؤية الله بالبصر د. عبدالعزيز الرومي (ص٣٧ وما بعدها).

الباب الثاني : في الأفعـــال

كل شيء سوى الله وصفاته حادث، والله – سبحانه وتعالى[١] – خلقه وأوجده وابتدأه من العدم، لا لعلة ولا لغرض، ولا لداع ولا لحاجة ولا لموجب، ولا تجب رعاية ذلك في شيء من أفعاله سبحانه[٢]، ولا يفعل[٣] شيئاً عبثاً، فلا خالق لجسم ولا جوهر ولا عرض ولا شيء إلا هو سبحانه وتعالى، وجميع أفعال العباد

---

(١) سقطت من (ب) و (ك١) و (ف) و (ك٢).

(٢) هذا هو قول من يرى نفي الحكمة وإنكار التعليل في أفعال الله سبحانه وتعالى، وهو قول الجهمية والأشاعرة « وكثير ممن يثبت القدر وينتسب إلى السنة من أهل الكلام والفقه وغيرهم، وقد قال بهذا طوائف من أصحاب الإمام مالك والشافعي وأحمد وغيرهم، وهو قول الأشعري وأصحابه، وقول كثير من نفاة القياس كابن حزم وأمثاله » كما يقول شيخ الإسلام ابن تيمية. مجموعة الرسائل الكبرى (١/٣٢٦-٣٢٧) وانظر في ذلك أيضاً: الإرشاد للجويني (ص٢٦٨)، نهاية الإقدام للشهرستاني (ص٢٩٧)، الإحكام لابن حزم (٨/١١١٠). والذي دلت عليه النصوص من الكتاب والسنة، وهو قول جمهور أهل السنة وسائر الطوائف من الذين يقولون بالتعليل من الفقهاء وأهل الحديث والصوفية وأهل الكلام وغيرهم هو: أن الله سبحانه وتعالى يفعل ما يفعل لحكمة يعلمها هو، وقد يطلع – سبحانه – العباد أو بعضهم على ما يشاء منها، وقد يخفي عليهم ذلك. يقول الإمام ابن القيم: « إنه سبحانه حكيم لا يفعل شيئاً عبثاً، ولا لغير معنى ومصلحة وحكمة هي الغاية المقصودة بالفعل، بل أفعاله سبحانه صادرة عن حكمة بالغة لأجلها فعل، كما هي ناشئة عن أسباب بها فعل، وقد دل كلامه وكلام رسوله على هذا » شفاء العليل (ص ١٩٠) وهذه الحكمة تتضمن أمرين:

الأول: حكمة تعود إليه تعالى يحبها ويرضاها.

والثاني: حكمة تعود إلى عباده هي نعمة عليهم، يفرحون بها، ويلتذون بها، وهذا يكون في المأمورات وفي المخلوقات. مجموع الفتاوى (٨/٣٥-٣٦).

وقد أطال الإمام ابن القيم – رحمه الله – في الاستدلال لذلك في كتابه القيم شفاء العليل، فذكر أكثر من اثنين وعشرين نوعاً من الأدلة، كل نوع يحتوى على مجموعة من النصوص، ونقض – رحمه الله – في أثناء عرض تلك الأدلة المذاهب المخالفة، وقد سبقه إلى ذلك أيضاً شيخ الإسلام ابن تيمية في مواضع متعددة من كتبه.

انظر: شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل لابن القيم (١٩٢ - ٢٠٤)، المجلد الثامن من مجموع الفتاوى لابن تيمية، شرح العقيدة الأصفهانية له (ص٢٥٥ ومابعدها)، مجموعة الرسائل الكبرى (١/٣٢٦) وما بعدها، وغيرها.

(٣) وفي (ب) زيادة: سبحانه.

كسب لهم، وهي مخلوقة لله[١] خيرها وشرها[٢]، حسنها[٣] وقبيحها، والعبد[٤] مختار ميسرٌ في كسب الطاعة واكتساب المعصية، غير مكره ولا مجبر ولا مضطر[٥]، والله – سبحانه – الخالق ما كسبه العبد واكتسبه وفعله، والقدرة والمقدور والاختيار والمختار والكسب ما خلقه الله[٦] في محل قدرة المكتسب[٧] على وفق إرادته في كسبه؛ والقدرة هي التمكن من التصرف[٨]. وكل موجود من

---

(١) في (ف): الله.

(٢) خلافاً لمن زعم أن الله سبحانه وتعالى لم يخلق أفعال العباد، أو أنه سبحانه خلق الخير منها دون الشر كالمعتزلة ومن وافقهم؛ لهذا سموا مجوس هذه الأمة كما يقول الإمام ابن تيمية. انظر: مجموع الفتاوى (٨/٣٥٤).

(٣) في (ظ): وحسنها.

(٤) في الأصل و(ب) و(ك١) و(ف) و(ك٢): وفعل العبد، وما أثبت من (ظ) وبه يستقيم الكلام.

(٥) خلافاً أيضاً لمن زعم أن العباد مجبورون على أعمالهم، لا قدرة لهم ولا إرادة، ولا اختيار، والله وحده هو خالق أفعال العباد، وهي إنما تنسب إليهم مجازاً، وهو قول الجبرية من الجهمية ومن وافقهم. انظر: الملل والنحل للشهرستاني (١/٨٥)، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين للرازي (ص ٦٨).

(٦) في (ظ) زيادة: تعالى.

(٧) في (ك٢): التكسب.

(٨) يوافق الأشاعرة أهل السنة في أن الله سبحانه وتعالى هو خالق أفعال العباد ـ كما مر معنا سابقاً ـ، إلا أنهم يخالفونهم في قضية تعلق أفعال العباد بهم، وهل هم الفاعلون لها؟ أم هي كسب لهم؟ وهل لقدرة العباد تأثير في تلك الأفعال أم لا؟ فيرى جمهور الأشاعرة « أن أفعال العباد الاختيارية واقعة بقدرة الله تعالى وحدها، وليس لقدرتهم تأثير فيها، بل الله سبحانه أجرى عادته بأن يوجد في العبد قدرة واختياراً، فإذا لم يكن هناك مانع أوجد فيه فعله المقدور مقارناً لها، فيكون الفعل مخلوقاً لله إبداعاً وإحداثاً و مكسوباً للعبد، والمراد بكسبه إياه: مقارنته لقدرته وإرادته من غير أن يكون هناك منه تأثير أو مدخل في وجوده سوى كونه محلاً له » المواقف للإيجي (٣/٢١٤). ويلاحظ هنا أنهم يرون أن قدرة العبد لا تأثير لها في الفعل أبداً، وقد اختلف الأشاعرة قديماً وحديثاً في تعريف الكسب وحده، ولهم في ذلك أقوال كثيرة مختلفة. انظر في ذلك على سبيل المثال: تمهيد الأوائل للباقلاني (ص٣٤٧)، التفسير الكبير للرازي (١٩/٥٥)، نهاية الإقدام للشهرستاني (ص٤٩)، غاية المرام للآمدي (ص٢٢١). والكسب من المسائل التي استطال بها المعتزلة ومن وافقهم على الأشاعرة، ذلك أنهم اضطروهم إلى إثبات شيء لا حقيقة له، فإنه لا يعقل عند التحقيق فرق بين الكسب والفعل، من حيث تعلق القدرة بالمقدور، ولهذا صار الناس ـ كما يقول شيخ الإسلام ـ يسخرون بمن قال هذا، ويقولون ثلاثة أشياء لا حقيقة لها: طفرة النظام، وأحوال أبي هاشم، وكسب الأشعري. انظر مجموع الفتاوى لابن تيمية (٨/١٢٨). وقد نظمها بعضهم بقوله:

مما يقال ولا حقيقة تحته ... معقولة تدنو إلى الأفهام

الكسب عند الأشعري والحال ... عند الهاشمي وطفرة النظام

أفعال العباد وغيرها، فالله أراد وجوده وإن كان معصية و(١) مضرة(٢). وله – تعالى – إيلام الخلق وتعذيبهم من غير جرم سابق أو ثواب لاحق أو اعتبار لائق، فله أن يفعل بخلقه(٣) ما يشاء؛ وكل ذلك منه حسن ﴿لا يسئل عما يفعل وهم يسألون﴾(٤).

---

(١) في (ك٢): أو.

(٢) إرادة كونية قدرية، وذلك لأن الإرادة نوعان:

أحدهما: الإرادة الكونية القدرية، وهي بمعنى المشيئة العامة الشاملة لكل ما يقع في هذا الكون وأدلة هذا النوع كثيرة، منها قوله تعالى: " فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقاً حرجاً " (الأنعام: ١٢٥). وهذه الإرادة لا تستلزم المحبة، وهي مستلزمة لوقوع المراد، وهي التي يقال فيها: ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن.

والثاني: الإرادة الدينية الشرعية كقوله تعالى: " يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر " (البقرة: ١٨٥)، وهذه الإرادة مستلزمة للمحبة والرضا، محبة المراد ورضاه، ومحبة أهله والرضا عنهم، وجزاهم بالحسنى، وهذا النوع لا يستلزم وقوع المراد إلا أن يتعلق به النوع الأول من الإرادة.

انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (٨/١٨٨).

(٣) في (ك١) و (ف) و (ك٢): في خلقه.

(٤) هذا أيضاً موافق لما عليه الأشاعرة وغيرهم، من أن الله تعالى له أن يعذب المطيع ويثيب العاصي، وأن ذلك بالنسبة إليه سواء، وهذا في الحقيقة مخالف لما دلت عليه نصوص الكتاب والسنة، فقد تضافرت النصوص في نفي الظلم عنه سبحانه وتعالى، قال تعالى: " وما ربك بظلام للعبيد " وقال: "ولا يظلم ربك أحداً" وقال: " إن الله لا يظلم مثقال ذرة " وجاء في حديث أبي ذر عن النبي ﷺ فيما يرويه عن ربه تبارك وتعالى: «يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا». وقد اختلف الناس في الظلم الذي حرمه الله على نفسه، ونفاه عن نفسه، على أقوال، ومنها كما يقول شيخ الإسلام: قول من يقول ليس الظلم منه حقيقة يمكن وجودها، بل هو من الأمور الممتنعة لذاتها، فلا يجوز أن يكون مقدوراً، ولا أن يقال: إنه هو تارك له باختياره ومشيئته، وإنما هو من باب الجمع بين الضدين وجعل الجسم الواحد في مكانين، وقلب القديم محدثاً والمحدث قديماً، وإلا فمهما قدر في الذهن وكان وجوده ممكناً والله قادر عليه، فليس بظلم منه، سواء فعله أو لم يفعله، وهذا هو قول الأشاعرة، وقد تلقاه عنهم طوائف من أهل الإثبات من الفقهاء وأهل الحديث من أصحاب مالك والشافعي وأحمد وغيرهم، وهذا القول قول مردود، وهو مصادم للأدلة السابقة، ويرد عليه بقوله تعالى: " ومن يعمل من الصالحات وهو مؤمن فلا يخاف ظلماً ولا هضماً " . «قال أهل التفسير: لا يخاف أن يظلم فيحمل عليه سيئات غيره، ولا يهضم فينقص من حسناته، ولا يجوز أن يكون هذا الظلم هو شيء ممتنع غير مقدور عليه، فيكون التقدير: لا يخاف ما هو ممتنع لذاته خارج عن الممكنات والمقدورات؛ فإن مثل هذا إذا لم يكن وجوده ممكناً حتى يقولوا: إنه غير مقدور، ولو أراده كخلق المثل له فكيف يعقل وجوده؟ فضلاً أن يتصور خوفه حتى ينفي خوفه، ثم أي فائدة في نفي خوفه هذا؟ وقد=

وله (سبحانه وتعالى)[1] تعجيل الثواب والعقاب وتأخيرهما، والعفو عن المسلم المذنب وإن لم يتب، وعن الكافر إذا أسلم، والمعدوم مخاطب إذا وجد.

ولا يجب عليه - تعالى - لخلقه شيء[2]، ولا فعل الأصلح والأنفع

=علم من سياق الكلام أن المقصود بيان أن هذا العامل المحسن لا يجزى على إحسانه بالظلم والهضم، نعلم أن الظلم والهضم المنفي يتعلق بالجزاء كما ذكره أهل التفسير، وأن الله لا يجزيه إلا بعمله؛ ولهذا كان الصواب الذي دلت عليه النصوص: أن الله لا يعذب في الآخرة إلا من أذنب كما قال: " لأملأن جهنم منك وممن تبعك منهم أجمعين " فلو دخلها أحد من غير أتباعه لم تمتلئ منهم » ثم إن هذه النصوص النافية للظلم تثبت العدل في الجزاء، وأنه لا يبخس عامل عمله وكذلك قوله تعالى فيمن عاقبهم: " وما ظلمناهم ولكن ظلموا أنفسهم فما أغنت عنهم آلهتهم التي يدعون من دون الله من شيء" وقوله: "وما ظلمناهم ولكن كانوا هم الظالمين" بين أن عقاب المجرمين عدل لذنوبهم، لا لأنا ظلمناهم فعاقبناهم بغير ذنب، والحديث الذي في السنن « لو عذب الله أهل سماواته وأهل أرضه لعذبهم وهو غير ظالم لهم، ولو رحمهم لكانت رحمته خير من أعمالهم » يبين أن العذاب لو وقع لكان لاستحقاقهم ذلك لا لكونه بغير ذنب، وهذا يبين أن من الظلم المنفي عقوبة من لم يذنب » مجموع الفتاوى (١٨ / ١٣٧-١٤٤).

وأما استدلالهم بقوله تعالى: "لا يسأل عما يفعل وهم يسألون" فهو استدلال في غير محله، وذلك لأن الآية « سيقت في بيان الرد على من اتخذ مع الله شريكاً. وأنهم كيف يتخذون آلهة مربوبة مسئولة مع الباري الرب، الفعال لما يريد، الذي لا يسأل عن فعله، لأن له التصرف المطلق فوق كل تصرف، ولا أحد يعترض عليه أو يناقشه، فالآية فيها ذكر ما يفعله، وأنه لا يسأله عنه، ونحن نقول: إن الله لا يفعل تعذيب أحد بلا ذنب: لا عجزاً منه جل وعلا؛ بل عدلاً وحكمة ورحمة. كما شهدت بذلك نصوص الكتاب والسنة الدالة على كرامة الطائعين وهو وعد صادق كريم قادر غني ».

انظر: حاشية لوامع الأنوار البهية للسفاريني (١ / ٣٢٢) وانظر ايضاً: تفسير ابن كثير (٣ / ١٧٦).

(١) مابين المعقوفتين سقط من (ب) و (ك١) و (ف) و (ك٢).

(٢) في (ك١) و (ك٢): ولا فعل شيء.

خلافاً للمعتزلة الذين يوجبون على الله تعالى، ويحرمون عليه قياساً على خلقه، ويزعمون أنه تعالى لا يخل بما هو واجب عليه. انظر: شرح الأصول الخمسة للقاضي عبدالجبار (٣٠١). وأهل السنة يفصلون في هذا: فإذا كان المراد بالواجب هنا شيء أوجبه غيره عليه، فهذا لا يرونه، ولا يقولون به وينزهون الله تعالى عنه؛ ذلك لأنه يلزم منه أن لا يكون تعالى فاعلاً مختاراً، وهو باطل بالأدلة الدالة على أن له تعالى التصرف المطلق فيما شاء من مخلوقاته ككونه تعالى رباً خالقاً مالكاً محموداً؛ ولأنه يلزم منه أيضاً أن يكون هناك موجب فوق الله أوجب عليه ولا موجب عليه سبحانه وتعالى. وإن كان المراد بالواجب ما أوجبه الرب سبحانه على نفسه، فهذا النوع من الوجوب يثبته أهل السنة، إلا أنهم يعتبرونه من باب التفضل منه سبحانه، والمتفضل مختار بما تفضل به. يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: « وأهل السنة متفقون على أنه سبحانه خالق كل شيء، وأن ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، وأن العباد لا يوجبون عليه شيئاً؛ ولهذا كان من قال من أهل السنة بالوجوب قال: إنه كتب على نفسه الرحمة، وحرَّم الظلم على نفسه، لا أن العبد مستحق على الله شيئاً ... ثم قال: والحق الذي لعباده هو من فضله وإحسانه ليس من باب المعاوضة، ولا من باب ما أوجبه غيره عليه، فإنه سبحانه يتعالى عن ذلك ». اقتضاء الصراط المستقيم (ص٤٠٩-٤١٠)، وانظر أيضاً: مدارج السالكين لابن القيم (١ / ٦٦) شفاء العليل له (ص ١٧٩)، والمعتزلة وأصولهم الخمسة د. عواد المعتق (ص١٦١-١٦٢).

لهم[١]، ..... ولا يجوز أن يقال: إنما[٢] خلق الخلق لينفعهم؛ فإن خلق أهل النار وتخليدهم وتسليط إبليس وجنوده عليهم بالضلال وغيره[٣] ليس لنفعهم. وهو الحاكم بكل حكمٍ، والعقل المرعي تبعٌ وموافق للنقل الشرعي، فلا حسن ولا قبحٌ[٤]، ولا شكر ولا كفر، ولا مدح ولا ذم، ولا أمر ولا نهي[٥] إلا من الشرع، فلا[٦] تختبر إباحة (ولا غيرها)[٧] إلا به، فلا حكم للعقل في عين قبل ورود الشرع[٨].

(١) خلافاً - أيضاً - للمعتزلة الذين قالوا بوجوب فعل الصلاح والأصلح واللطف على الله سبحانه وتعالى، وقد اختلفوا في ذلك على قولين:

الأول: وجوب فعل الأصلح على الله لعباده في دينهم ودنياهم، وهو قول معتزلة بغداد.

والثاني: وجوب فعل الأصلح على الله لعباده في الدين فقط، وهو قول معتزلة البصرة.

انظر: المغني في أبواب التوحيد والعدل للقاضي عبدالجبار (١٤/٥٦)، نهاية الإقدام للشهرستاني (ص٤٠٥)، الإرشاد للجويني (ص٢٨٧).

والذي عليه أهل السنة والأشاعرة ومن وافقهم: أنه لا يجب عليه سبحانه فعل الأصلح، بل له تعالى أن يفعل ما يشاء، ويحكم بما يريد، وأن ما يفعله عز وجل مما فيه صلاح للعباد هو من باب التفضل منه، لا على سبيل الوجوب، كما تقول المعتزلة.

(٢) سقطت من (ك١) و (ك٢).

(٣) في (ك٢): وغيرهم.

(٤) في (ك١) و (ظ) و (ك٢): قبيح.

(٥) في (ظ) زيادة: ولا شيء.

(٦) في (ب) و (ك١) و (ك٢): ولا.

(٧) مابين المعقوفتين سقط من (ف).

(٨) هذه هي مسألة التحسين والتقبيح، وأول من اشتهر عنه بحث هذا الموضوع الجهم بن صفوان، الذي وضع قاعدته المشهورة: «إيجاب المعارف بالعقل قبل ورود الشرع» وبنى على ذلك أن العقل يوجب ما في الأشياء من صلاح وفساد وحسن وقبح، وهو يفعل هذا قبل نزول الوحي، وبعد ذلك يأتي الوحي مصدقاً لما قال به العقل، وهو قول المعتزلة أيضاً والكرامية وغيرهم.

والقول الثاني: أنه لا يجب على الله شيء من قبل العقل، ولا يجب على العباد شيء قبل ورود السمع، فالعقل لا يدل على حسن شيء ولا على قبحه قبل ورود الشرع، وإنما يتلقى التحسين والتقبيح من موارد الشرع وموجب السمع، وهذا هو قول الأشاعرة، وهو الذي قرره المؤلف.

والقول الثالث: التفصيل، فإطلاق التحسين والتقبيح على كل فعل من جهة العقل وحده دون الشرع أو نفي أي دور للعقل في تحسين الأفعال أو تقبيحها غير صحيح، وهو الذي عليه أهل السنة، ويبينه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله بتقسيمه الأفعال إلى ثلاثة أنواع: =

والله هو الرازق من حلالٍ وحرامٍ، والرزق ما يتغذى به الحي وينتفع به من الأمور المالية(١)، والله - سبحانه وتعالى(٢) - أضل من شاء، وهدى من أراد، ولو شاء الله لجمعهم على /الهدى، ومن يضلل الله فما له من هاد، والإضلال خلق الكفر والضلال في القلب والمحبة لذلك والقدرة عليه، والهداية كتب الإيمان فيه وتحبيبه والقدرة عليه.

=الأول: أن يكون الفعل مشتملاً على مصلحة أو مفسدة، ولو لم يرد الشرع بذلك، كما يعلم أن العدل مشتمل على مصلحة العالم، والظلم يشتمل على فسادهم، فهذا النوع هو حسن وقبيح، وقد يعلم بالعقل والشرع قبح ذلك .. لكن لا يلزم من حصول هذا القبح أن يكون فاعله معاقباً في الآخرة إذا لم يرد الشرع بذلك.

النوع الثاني: أن الشارع إذا أمر بشيء صار حسناً، وإذا نهى عن شيء صار قبيحاً، واكتسب صفة الحسن والقبح بخطاب الشارع.

النوع الثالث: أن يأمر الشارع بشيء ليمتحن به العبد: هل يطيعه أم يعصيه؟ ولا يكون المراد فعل المأمور به كما أمر إبراهيم بذبح ابنه ... والحكمة منشؤها من نفس الأمر، لا من نفس المأمور به، وهذا النوع والذي قبله لم يفهمه المعتزلة، وزعمت أن الحسن والقبح لا يكون إلا لما هو متصف بذلك بدون أمر الشارع، والأشعرية ادعوا أن جميع الشريعة من قسم الامتحان، وأن الأفعال ليست لها صفة لا قبل الشرع ولا بالشرع، وأما الحكماء والجمهور، فأثبتوا الأقسام الثلاثة، وهو الصواب.

انظر: مجموع الفتاوى (٨/٤٣٤-٤٣٦) وانظر أيضاً: الملل والنحل للشهرستاني (١/٨٨) الإرشاد للجويني (٢٥٩)، المغني للقاضي عبدالجبار (٦/٢٦).

(١) رزق الله سبحانه وتعالى على نوعين:

أحدهما: خاص، وهو الرزق الحلال للمؤمنين، وهذا هو الرزق النافع، الذي لا تبعة فيه، كما قال تعالى: "ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا إذا ماتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات ثم اتقوا وآمنوا ثم اتقوا وأحسنوا" وقال تعالى: "قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق قل هي للذين آمنوا في الحياة الدنيا خالصة يوم القيامة".

والثاني: رزق عام يكون فيه قوام البدن فقط، وإن كان قد يكون فيه تبعة، وهذا هو رزق البهائم والرزق الحرام، ومنه رزق الكفار؛ فإن الكفار لا يرفعون لقمة إلى أفواههم، ولا يتجرعون جرعة ماء إلا حوسبوا عليها، كما قال تعالى: "ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا" فإن مفهومها يدل على أن الكفار عليهم تبعة فيما يطعمونه ويلبسونه وليس بخالص لهم، ولأن الله تعالى إنما أباح لنا الأكل والشرب واللباس لنستعين به على طاعته لا على معصيته. انظر حاشية الشيخ عبدالله بابطين على لوامع الأنوار للسفاريني (١/٣٤٣)، وانظر أيضاً مجموع الفتاوى لابن تيمية (٨/٥٤٥-٥٤٦).

(٢) سقطت من (ب) و (ك٢).

فهو سبحانه[١] خالق كل مخلوق، ورازق كل مرزوق، ومحيي كل حيّ، ومميت كل ميت، ومبقي كل باقٍ، ومفني كل فانٍ، لا رادّ لحكمه، ولا صادّ عن حتمه، ولا ناقض لما أبرم، (ولا مغيّر لما أحكم، ولا مبدّل لما علم)[٢]، ولا مزيل لما قسم.

فصل

ويستحيل من[٣] الله كل ماهو مستحيل حقيقة في العقل مما للعقل مدخل في علمه ومجال، فلا يوصف الله بالقدرة على المحال في حقه[٤]، كالكذب والظلم ونحوهما[٥]، ولا[٦] يستحيل منه تعالى ما هو مستحيل في العقل مما لا مدخل للعقل[٧] في علمه كإيجاده الأشياء من عدم[٨] وعذاب القبر ونعيمه.

---

(١) سقطت من (ك١) و (ف) و (ك٢).

(٢) مابين المعقوفتين سقط من (ف).

(٣) في (ظ): على.

(٤) في (ب) زيادة: سبحانه، وفي (ك١) و (ك٢): سبحانه وتعالى.

(٥) والصواب « أن الله سبحانه على كل شيء قدير، وكل ممكن فهو مندرج في هذا، وأما المحال لذاته مثل كون الشيء الواحد موجوداً معدوماً في حال واحدة، فهذا لا حقيقة له، ولا يتصور وجوده، ولا يسمى شيئاً باتفاق العقلاء، ومن هذا الباب خلق مثل نفسه، وإعدام نفسه، وأمثال ذلك من المحال. وهذا الأصل هو الإيمان بربوبيته العامة التامة، فإنه لا يؤمن بانه رب كل شيء إلا من آمن أنه قادر على تلك الأشياء، ولا يؤمن بتمام ربوبيته وكمالها إلا من آمن بانه على كل شيء قدير» شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي (١/١١٧-١١٨)، وانظر أيضاً : منهاج السنة النبوية لابن تيمية (٢/٢٨٩). وقول المؤلف «كالكذب والظلم» هذه من صفات النقص التي نزه الله سبحانه وتعالى نفسه عنها، وليس ذلك لعجزه عنها أو عدم قدرته عليها، فهو سبحانه على كل شيء قدير، وإنما لكماله وجلاله تبارك وتعالى حرّم على نفسه الظلم، ونزّه نفسه عن الكذب وعن سائر صفات النقص.

(٦) في (ب): فلا.

(٧) في (ك٢): وليس للعقل مدخل.

(٨) في (ك٢): العدم.

الباب الثالث: في الأحكـــــام

فيجب امتثال أمره[١] واجتناب نهيه الجازمين، ويسن في غيرهما. ويلزمه[٢] الطاعة والخضوع والإخلاص في الكل، ولا يستحق المطيع على الله ثواباً، ولا العاصي عقاباً؛ بل يثيب الطائع بفضله، ويعذب العاصي بعدله، وإن[٣] عفى فبكرمه وحلمه[٤].

فلا نقطع لطائع بجنة لا لعاصٍ بنار، بل نرجوا للطائع، ونخاف على العاصي، ونرجوا له[٥].

وثواب المؤمن[٦] وعقاب الكافر دائمان شرعاً، ومن[٧] عمل حسنة وسيئة فله[٨] أن يثيبه على حسنته، ويعاقبه على سيئته، ولا يجب ذلك[٩].

---

(١) في (ب) و (ك٢) زيادة: سبحانه.

(٢) في بقية النسخ: ويلزم به.

(٣) في الأصل: وإذا، وما أثبت من (ب) و(ك١) و(ف).

(٤) وقد نظم هذا المعنى في قول الشاعر:

مالله العباد عليه حق واجب كلا ولا سعيٌ لديه ضائع

إن عذبوا فبعدله أو نعموا فبفضله وهو الكريم الواسع

انظر: مدارج السالكين لابن القيم (٢/٢٣٨)، شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي (١/٢٩٦)، الإنصاف في حقيقة الأولياء ومالهم من الكرامات والألطاف للصنعاني (ص٩٥).

(٥) في (ك١) زيادة: الثواب، وفي (ك٢): لكن نرجوا رحمة الله وكرمه للطائع، ونخاف عذابه وانتقامه من العاصي، ونرجوا له رحمته أيضاً.

وهذا هو الصواب فأهل السنة لا يشهدون لمعين بجنة ولا نار، إلا ما دل الدليل عليه من الكتاب أو السنة. والناس في الشهادة بالجنة على أقوال ثلاثة:

الأول: أنه لايشهد بالجنة لأحد إلا للأنبياء، وهو قول محمد ابن الحنفية والأوزاعي.

الثاني: أنه يشهد بالجنة لكل مؤمن جاء فيه نص، وهو قول أكثر أهل الحديث.

الثالث: أنه يشهد لهؤلاء ولمن شهد له المؤمنون، لقول النبي ﷺ: «أنتم شهداء الله في الأرض» انظر: منهاج السنة لابن تيمية (٥/٢٩٥)، شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز (٢/٥٣٨).

(٦) في (ظ): المؤن.

(٧) في (ك٢): فمن.

(٨) في (ك٢) زيادة: سبحانه.

(٩) في (ك٢) زيادة: ففي الشخص الواحد ثواب وعقاب، الثواب في مقابلة طاعته، والعقاب في مقابلة معصيته.

فائدة[١]: الأمر والنهي المطلقان: للفور والتكرار الممكن شرعاً.

فصـــل[٢]

الإسلام هو الإتيان بالشهادتين مع اعتقادهما، والتزام الأركان الخمسة إذا تعيّنت، وتصديق الرسول ﷺ فيما جاء به.

والكفر جحد ما لا يتم الإسلام بدونه[٣].

ومن فعل كبيرة أو داوم على صغيرة فسق.

(فإن جحد حكماً ظاهراً أجمع على تحريمه أو إباحته[٤] إجماعاً قطعيًّا، أو ثبت[٥] جزماً كتحريم لحم الخنزير[٦] أو حلّ خبز ونحوه كفر)[٧].

والكبيرة: ما فيه[٨] حدٌّ في الدنيا، أو وعيد في الآخرة[٩]، والصغيرة ما عدا

---

(١) سقطت من (ب).

(٢) في (ك٢) زيادة: في الإسلام والإيمان.

(٣) والصواب الذي تدل عليه الأدلة الصحيحة من الكتاب والسنة وعليه إجماع أهل السنة، أن الكفر لا يقتصر على الجحود فقط أو التكذيب، بل الكفر ضد الإيمان، فكما أن الإيمان عندهم قول وعمل واعتقاد، فكذلك الكفر يكون بالقول والعمل والاعتقاد والترك. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: « والكفر عدم الإيمان بالله ورسوله، سواء كان معه تكذيب أو لم يكن معه تكذيب، بل شك وريب أو إعراض عن هذا حسداً أو كبراً أو اتباعاً لبعض الأهواء الصارفة عن اتباع الرسالة » مجموع الفتاوى (١٢/ ٣٣٥). وقال الإمام ابن القيم: « وكذلك شعب الكفر القولية والفعلية، فكما يكفر بالإتيان بكلمة الكفر اختياراً وهي شعبة من شعب الكفر، فكذلك يكفر بفعل شعبة من شعبه: كالسجود للصنم والاستهانة بالمصحف فهذا أصل » . الصلاة وحكم تاركها (ص٤٥).

(٤) في (ظ) و (ف): أو حلّه.

(٥) في (ظ): أو أثبت.

(٦) في (ظ) و (ف): خنزير.

(٧) وفي (ب): فإن استحل ما أجمع على تحريمه وهو ظاهر أو ثبت جزماً كفر. وفي (ك١): فإن استحل حكماً ظاهراً يجمع على تحريمه أو حرم حكماً ظاهراً يجمع على حله إجماعاً قطعياً أو ثبت جزماً، وفي (ك٢): فإن استحل ما يثبت جزماً أو أجمع على تحريمه وهو ظاهر كفر.

(٨) في (ك١): فيها.

(٩) وقيل بل الكبيرة: ما ترتب عليه حد في الدنيا، أو توعّد عليها بالنار أو اللعنة أو الغضب، وهو أجود ما حدّت به الكبيرة. انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (١١/ ٦٥٠-٦٥٧)، شرح العقيدة الطحاوية (٢/ ٥٢٥)، الزواجر عن اقتراف الكبائر للهيتمي (١/ ٤-٧).

ذلك. ومن كفر يستتاب ثلاثة أيام، فإن لم يتب قتل[١]، والمسلم[٢] تبعاً لأبويه أو لسابيه أو للدار، يلزمه / الإتيان بالشهادتين إذا بلغ إن لم يكن نطق بهما[٣].

و[٤] لا يقال للفاسق ديِّنٌ ومتقٍ[٥] وموفقٌ ومخلصٌ وولي الله (إلا بطاعته)[٦].

والإيمان: عقد بالجنان وقول باللسان وعمل بالأركان وترك العصيان[٧] يزيد[٨] بالطاعة، وينقص هو وثوابه بالمعصية، ويقوى بالعلم، ويضعف بالجهل والغفلة والنسيان، وقول إن شاء الله فيه سنة لا على الشك في الحال، بل في المآل، أو في قبول بعض الأعمال، أو لخوف التقصير، أو كراهة تزكية[٩] النفس[١٠].

---

(١) في (ك٢) زيادة: فائدة.

(٢) في (ظ): والمسبي، وفي هامش (ك١): قوله «والمسلم تبعاً إلخ» فيه نظر، الذي يظهر: والصغير تبعاً. وهو كما قال.

(٣) في (ك٢) زيادة: قبله.

(٤) في (ك٢) زيادة: تنبيه: الفسق لا يزيل الإيمان ولكن لا يقال ....

(٥) في (ك١): ولا متقٍ.

(٦) ما بين المعقوفتين ليس في (ك٢).

(٧) في الأصل: للعصيان، وما أثبت من بقية النسخ.

(٨) في (ب) و (ف): ويزيد، وفي (ك٢) زيادة: هو وثوابه.

(٩) في (ك٢): لتزكية.

(١٠) قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وأما مذهب سلف أصحاب الحديث كابن مسعود وأصحابه، والثوري وابن عيينة وأكثر علماء الكوفة، ويحيى بن سعيد القطان فيما يرويه عن علماء أهل البصرة، وأحمد بن حنبل وغيره من أئمة أهل السنة فكانوا يستثنون في الإيمان، وهذا متواتر عنهم» مجموع الفتاوى (٧/ ٤٣٩). والاستثناء عند السلف -رحمهم الله- يرجع إلى أحد أمور خمسة، كما ظهر ذلك في تقريراتهم: الأول: أن الإيمان المطلق يتضمن فعل المأمورات وترك المحرمات جميعها، وليس أحد يدعي أنه أتى بذلك.

الثاني: النظر إلى قبول الأعمال، فإن الإنسان يعمل ولا يدري أيتقبل منه أم لا؟

الثالث: ترك تزكية النفس، وأي تزكية أعظم من التزكية بالإيمان.

الرابع: أن الاستثناء يصح أن يكون في الأمور المتيقنة، التي لا يشك فيها، كما في قوله تعالى: " لتدخلن المسجد الحرام إن شاء الله آمنين " وقد علم سبحانه أنهم داخلون المسجد الحرام، وكقول النبي ﷺ حين وقف على المقابر: « وإنا إن شاء الله بكم لاحقون » وقد نعيت إليه نفسه أنه صائر إلى الموت.

الخامس: الاستثناء بعدم العلم بالعاقبة، وخوف تغيّر الحال في مستقبل العمر، يقول الإمام ابن بطة: «ويصح=

فصـــــل

والله – تعالى[١] – مقدر الخير والشر، والنفع والضر، فلا يخرج شيء عن تقديره، ولا يصدر إلا بتدبيره، وكل ما علمه أو قضاه أو حكم به أو أخبر به[٢] لا يتصور تغييره، ولا مخالفته، ولا يمكن الخلف فيه[٣]، فلا يتعدى شيء أجله، ولا يتقدم عليه[٤]، ولا يتغير ما خلقه[٥] الله، والمخنوق[٦] والمقتول والغريق والمحروق[٧] وأكيل الوحش[٨] والمصلوب والميت بهدم أو تردٍّ وشبههما[٩] كمن يموت بأجله على حالته، فلا يقطع شيء أجل أحدٍ[١٠].

ويجب[١١] بوعيده[١٢] تخليد الكافر في النار، وبوعده إخراج غيره منها

=الاستثناء أيضاً من وجه آخر يقع على مستقبل الأعمال ومستأنف الأعمال، وعلى الخاتمة وبقية الأعمار، ويريد: إني مؤمن إن ختم الله لي بأعمال المؤمنين، وإن كنت عند الله مثبتاً في ديوان أهل الإيمان..» الإبانة لابن بطة (٢/٨٦٥). انظر في تفصيل ذلك: شرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي (٥/١٠٤٨)، السنة للخلال (٣/٥٩٧)، مجموع الفتاوى لابن تيمية (٧/٤٤٦) (٧/٤٩٦)، شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي (٢/٤٩٤) وغيرها.

(١) سقطت من (ب).

(٢) في (ب) و (ك١) زيادة: سبحانه.

(٣) في (ك٢) زيادة: بل يستحيل.

(٤) في (ك٢): ولا يتقدمه.

(٥) في (ب) و (ك١) و (ك٢): خلق.

(٦) في الأصل: والمحترق، وما أثبت من (ب) و (ك١) و (ف)، وفي (ك٢): والمخلوق.

(٧) في (ك١) و (ف): والحريق، وفي (ظ): والمخنوق.

(٨) في (ك١): الوحوش، وفي (ظ): وأكيل السبع وأكيل الوحش.

(٩) في (ك٢): وشبههم.

(١٠) وترى المعتزلة أن المقتول ونحوه مقطوع عليه أجله، ولو لم يقتل لعاش إلى أجله، فكأن له أجلان، وهذا باطل؛ لأنه لا يليق – كما يقول الإمام ابن أبي العز الحنفي – أن ينسب إلى الله تعالى أنه جعل له أجلاً يعلم أنه لا يعيش إليه البتة، أو يجعل أجله أحد الأمرين كفعل الجاهل بالعواقب. انظر: شرح العقيدة الطحاوية (١/١٢٧-١٢٨).

(١١) في (ظ): ويحسب.

(١٢) في (ب) زيادة: سبحانه.

بشفاعة النبي - عليه السلام -[1] أو غيره، أو بكرم رب العالمين[2] قبل الاقتصاص وبعده، وقبل كماله.

فائدة: وتحبط المعاصي بالتوبة، والكفر بالإسلام، والطاعة بالردة المتصلة بالموت، ولا تحبط بغيرها.

فصل

و[3]التوبة من كل ذنب صغير أو كبير واجبة[4] على المكلف فوراً، وتقبل فيما عدا الشرك[5]، ولا تقبل ظاهراً من[6] داعية[7] إلى بدعته المضلة[8]، ولا

---

(١) في (ب) و (ك١) و (ظ) و (ف): صلى الله عليه وسلم.

(٢) في (ك٢): أو بكرم الله سبحانه وتعالى وتقدس.

(٣) في (ك٢) زيادة: تجب.

(٤) سقطت من (ك٢).

(٥) والصواب أن الله - سبحانه وتعالى - لا يتعاظمه ذنب أن يغفره لعبده التائب، ويدخل في هذا العموم الشرك وغيره من الذنوب؛ فإن الله -تعالى- يغفر ذلك لمن تاب منه، قال تعالى: " فاذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين ... إلى قوله: " فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم " وقال في آية أخرى: " فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فإخوانكم في الدين " وقال عز وجل: " لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة .. إلى قوله: " أفلا يتوبون إلى الله ويستغفرونه والله غفور رحيم " . انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (١٨/ ١٨٦)، الفتاوى الكبرى له (١/ ٤٣٠).

(٦) في (ك٢) زيادة: مبتدع.

(٧) في (ظ): داعيته.

(٨) ما ذكره المؤلف -رحمه الله- هنا هو أحد القولين في المسألة، وهي رواية عن الإمام أحمد رحمه الله، كما ذكر القاضي وأصحابه، وهي أيضاً اختيار أبي إسحاق ابن شاقلا، والصواب قبولها، وهو الذي عليه مذهب الإمام أحمد، قال السفاريني: « والمذهب تقبل توبة من كفر ببدعة ولو داعية خلافاً لابن حمدان والبلباني في عقيدتهما » لوامع الأنوار (١/ ٣٩٥). والأدلة على هذا في الكتاب والسنة كثيرة جداً، قال تعالى: " إن الذين فتنوا المؤمنين والمؤمنات ثم لم يتوبوا فلهم عذاب جهنم ولهم عذاب الحريق "، واستدل شيخ الإسلام رحمه الله بعموم قوله تعالى: " قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعاً ... " وقال: « هذه الآية عظيمة جامعة من أعظم الآيات نفعاً، وفيها رد على طوائف وعلى من يقول: إن الداعي إلى البدعة لا تقبل توبته » مجموع الفتاوى (١٦/ ٢٣-٢٥)، ثم إنه إذا كانت توبة أئمة الكفر والشرك ودعاته مقبولة - كما مرّ سابقاً- فقبول توبة المبتدع والداعي إلى البدع من باب أولى. =

من ساحرٍ[١] وزنديق[٢] .....
– وهو المنافق –[٣]، ولا ممن تكررت ردته أو سب الله أو رسوله، (ولا يقال للتائب: ظالم ولا مسرف)[٤].

تنبيه: وهي[٥] الندم على الذنب لأجل الله[٦] لا لأجل نفع الدنيا أو[٧] أذى الناس[٨]، وشرطها[٩]: العزم أن لا يعود لمعصية يمكنه فعلها، وأن يرد المظلمة

= انظر في ذلك: الرد على الجهمية للدارمي (ص١١٤-١١٥)، شرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي (٢/٣١٧)، مجموع الفتاوى لابن تيمية (٤/٥٤-٥٥) (١٨/١٨٦)، الصارم المسلول له (٣/٩٤٧)، المسودة في أصول الفقه له أيضاً (ص٧٨)، الآداب الشرعية لابن مفلح (١/١٣٨) البدع والنهي عنها لابن وضاح (ص ٥٤-٥٧).

(١) وهي إحدى الروايتين في مذهب الإمام أحمد، وبها قال الإمام مالك وأبو حنيفة، والرواية الأخرى أنه يستتاب فإن تاب قبلت توبته، لأنه ليس بأعظم من الشرك والمشرك يستتاب، ومعرفة السحر لا تمنع قبول توبته؛ فإن الله سبحانه قبل توبة سحرة فرعون، وجعلهم من أوليائه في ساعة. انظر في تفصيل هذه المسالة: المغني لابن قدامة (٩/٣٦)، الفروع لابن مفلح (٦/١٦٣)، تفسير ابن كثير (١/١٤٨)، الإنصاف للمرداوي (١٠/٣٣٥)، أحكام القرآن للجصاص (١/٦٥)، المحلى لابن حزم (١١/٣٩٤).

(٢) الزنديق لفظ أعجمي معرب من كلام الفرس، ولم يرد في الشرع، ولكن السلف تكلموا به، ويراد به عندهم: الذي يظهر الإسلام ويبطن الكفر. انظر: لسان العرب لابن منظور (١٠/١٤٧)، مجموع الفتاوى لابن تيمية (٧/٤٧١) (٢٨/٤٣٣)، لوامع الأنوار للسفاريني (١/٣٩٤)، بغية المرتاد لابن تيمية (ص٣٣٨). والقول بعدم قبول توبته هو قول أكثر الفقهاء، وهو مذهب الإمام مالك وأهل المدينة، ومذهب الإمام أحمد في أشهر الروايتين عنه، وهو أحد القولين في مذهب أبي حنيفة ووجه في مذهب الشافعي، والقول الآخر تقبل توبته وهو مذهب الشافعي والعنبري، وإحدى الروايتين عن أحمد واختارها أبو بكر الخلال.

انظر في هذه المسالة: المغني لابن قدامة (٩/١٨)، الكافي له (٤/١٥٩)، شرح صحيح البخاري لابن بطال (٨/٥٧٥)، الاستذكار لابن عبدالبر (٢/٣٥٨)، أحكام القرآن لابن العربي (٢/٥٤٦)، تفسير القرطبي (٨/٢٠٨)، شرح صحيح مسلم للنووي (١/٢٠٦، ٢٠٧)، مجموع الفتاوى لابن تيمية (٢/٤٨٤) وغيرها.

(٣) في (ك٢) زيادة: ومثله من أظهر الخير وأبطن الفسق فلا تقبل منه ظاهراً.

(٤) ما بين المعقوفتين ليس في (ك٢).

(٥) في (ظ) زيادة: أي التوبة.

(٦) في (ب) و (ك١) زيادة: تعالى.

(٧) في (ك١): و، وفي (ك٢) زيادة: خوف.

(٨) في (ك٢) زيادة: أو خوف سقوطه من أعينهم.

(٩) في (ظ): وشروطها.

التي تاب منها[١] أو بدلها إلى مستحقها، أو يعزم على ذلك عند العذر، وأن تكون عن اختيار، لا أن يستحل من[٢] غيبة ونحوها مطلقاً.

وتصح من بعض الذنوب دون بعض[٣]، ومن جهل ذنبه تاب مجملاً عن[٤] كل ذنب وخطيئة، وما علمه[٥] عيّنه، وقبول التوبة[٦] تفضلٌ[٧] من الله تعالى[٨]، وصفتها[٩]: إني تائب إلى الله من كذا، أو[١٠] أستغفر الله منه، فيجب الإتيان بإحدى العبارتين/ أو نحوهما.

فائدة: ومن لم يندم على ما حُدَّ به لم يكن حدّه بمجرده توبة[١١]،

(١) في (ظ): عنها أي منها.

(٢) في (ظ): عن.

(٣) والصواب – كما مر سابقاً – أنها تصح من جميع الذنوب، لعموم الأدلة الواردة في هذا الشأن.

(٤) في بقية النسخ: من.

(٥) في (ظ): وعمله.

(٦) في (ك٢): وقبولها.

(٧) في (ك٢): فضل.

(٨) في (ك٢) زيادة: ولا يقال لتائب ظالم أو مسرف ونحوهما.

(٩) في (ظ): وصفاتها.

(١٠) في (ب): و.

(١١) في (ك٢) بعد هذا الموضع زيادة: وتوبة المرتد وكل كافرٍ إتيانه بالشهادتين، مع إقرار جاحد لفرضٍ أو حلٍ أو حرمة أو كتابٍ أو ملكٍ أو رسول أو رسالة نبينا محمد ﷺ إلى غير العرب بما جحده، أو قوله أنا مسلم، ولا يغني قوله محمد رسول الله عن كلمة التوحيد ولو مقراً به.

تنبيه: لو كان في يده أو ذمته غصوب لا يعرف أربابها فسلمها إلى الحاكم ويلزمه قبولها برئ من عهدتها، وله الصدقة بها عنهم بشرط ضمانها لصاحبها إن وجد، ويسقط عنه إثم الغصب، وكذا رهون وودائع وسائر الأمانات والأموال المحرمة، وليس لمن هي عنده أخذ شيء منها ولو فقيراً، وإذا تصدق بالمال المذكور ثم حضر المالك خيّر المالك بين الأجر وبين الأخذ من المتصدق، فإن اختار الأخذ فله ذلك والأجر للمتصدق. ولو نوى جحد ما بيده من ذلك، أو نوى جحد حق عليه في حياة ربه فثوابه له، وإلا فلورثته. ولو ندم وردّ ما غصبه على وارثه برئ من إثمه، لا من إثم الغصب، ولو ردّه وارث الغاصب فللمغصوب منه مطالبته في الآخرة نصاً عن الإمام أحمد.

و[١] تصح[٢] توبة الأقطع عن السرقة، والمجبوب[٣] عن الزنا، والمقطوع اللسان عن القذف ونحوهم.

وتقبل[٤] ما لم يعاين التائب[٥] ملك الموت، وتصح ممن نقض توبته ما لم يعزم على مثل ما تاب منه، ومن ترك التوبة الواجبة مرة مع القدرة عليها والعلم بوجوبها لزمته التوبة من ترك التوبة (تلك المرة)[٦] .

ولا يكفر[٧] أحد من أهل القبلة بذنب[٨] وإن[٩] عمل الكبائر ما لم يستحل[١٠] (حكماً ظاهراً أجمع على تحريمه، أو يجحد حكماً ظاهراً أجمع على حله (كما تقدم)[١١].

---

(١) في (ك٢) زيادة: تتمة.

(٢) في (ب): ويصح.

(٣) الجَبُّ: القطع، والمجبوب: الخصيّ الذي قد استؤصل ذكره وخصيتاه. انظر: تاج العروس للزبيدي (٢/١١٧)، لسان العرب لابن منظور (١/٢٤٩).

(٤) في (ك٢) زيادة: التوبة من العبد.

(٥) سقطت من (ك٢).

(٦) مابين المعقوفتين سقط من (ك٢).

(٧) في (ك١) و (ف): ولا نكفر.

(٨) ومراد المؤلف بقوله « بذنب » ما دون الشرك من المعاصي، ولهذا قال بعدها: « وإن عمل الكبائر » ذلك أن الذنوب نوعان:

ذنوب من أنواع الردة كالشرك ومافي درجته، وهي أعظم الذنوب.

وذنوب دون الشرك لاتوجب الردة.

والمؤلف أراد الثاني خلافاً للخوارج الذين يكفرون بالكبيرة؛ ولهذا قيد شارح الطحاوية مثل هذه العبارة بقوله « لا نكفرهم بكل ذنب ». وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: « وأهل السنة متفقون أنه لا يكفر بالذنب، فإنما نريد به المعاصي كالزنا والشرب » . انظر في ذلك: شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي (٢/٤٣٤)، بيان تلبيس الجهمية لابن تيمية (١/٤٢٣)، مجموع الفتاوى له (٧/٣٠٢)، اجتماع الجيوش الإسلامية لابن القيم (ص ٨٤، ١٨٥).

(٩) في (ك٢): ولو.

(١٠) في (ب): ما أجمع عليه، وفي (ك٢): مجمعاً عليه ظاهراً.

(١١) مابين المعقوفتين سقط من (ك١) و (ف).

فائدة: ([1]) والأرواح مخلوقة لله[2]، ويكفر القائل بقدمها)[3].

فصل

ويجب الإيمان بالقضاء والقدر، خيره وشره، حلوه ومره، وأن[4] ما أصاب العبد لم يكن ليخطئه، وما أخطأه لم يكن ليصيبه[5]، وأن[6] الله تعالى قضى المعاصي والمكروه، وقدّر ذلك وكتبه على خلقه، ولم يأمرهم به، ولا ألزمهم إياه، بل نهاهم عنه وعن الرضى به (وبكل محرم ومكروه)[7]؛ لأنه لا يرضى لعباده الكفر[8]، وينهى[9] عن الفحشاء والمنكر والبغي[10]، وكرّه إلينا[11] الكفر والفسوق والعصيان فضلاً من الله[12] ونعمة[13].

---

(١) مابين المعقوفتين سقط من (ب).

(٢) في (ف): الله.

(٣) ما بين المعقوفتين سقط من (ك٢).

والقائلون بقدم الأرواح هم الفلاسفة ومن وافقهم. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «اعلم أن القائلين بقدم الروح صنفان:

صنف من الصابئة الفلاسفة يقولون: هي قديمة أزلية، لكن ليست من ذات الرب، كما يقولون في العقول والنفوس الفلكية، ويزعم من دخل من أهل الملل فيهم أنها هي الملائكة.

وصنف من زنادقة هذه الأمة وضلالها من المتصوفة والمتكلمة والمحدثة، يزعمون أنها نصفين: نصف لاهوت وهو: روحه، ونصف ناسوت وهو: جسده، نصفه رب ونصفه عبد» مجموع الفتاوى (٤/ ٢٢١-٢٢٢).

(٤) في (ب) و (ك١) و (ف) و (ك٢): وبأن.

(٥) في (ب): ما أصابك لم يكن ليخطئك، وما أخطأك لم يكن ليصيبك.

(٦) وفي (ك٢): وبأن.

(٧) مابين المعقوفتين سقط من (ب).

(٨) قال تعالى: " ولا يرضى لعباده الكفر ".

(٩) في الأصل: ونهى، وما أثبت من بقية النسخ.

(١٠) قال تعالى: " إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي يعظكم لعلكم تذكرون ".

(١١) في (ك٢): إلى عباده المؤمنين.

(١٢) في (ك١): منه.

(١٣) قال تعالى: "ولكن الله حبب إليكم الإيمان وزينه في قلوبكم وكره إليكم الكفر والفسوق والعصيان فضلاً من الله ونعمة والله عليم حكيم".

تذنيب[١]: (ويجب الإيمان بالرقيب والعتيد، وهما ملكان[٢] موكلان بالعبد، يكتبان أفعاله، ولا يفارقانه بحال، وقيل: بل[٣] عند الخلاء)[٤].

الباب الرابع: في بقية السمعيات

(فيجب الإيمان جزماً)[٥] بالساعة وأشراطها: من الدجال، ويأجوج ومأجوج، ونزول عيسى[٦]، وخروج النار، والدابة، والصعقة، والحشر والنشر لكل ذي روح، وبإحياء الميت في قبره وضغطته فيه[٧]، وردّ روحه إلى جسده[٨][٩] قبل فنائه وبعده، وكلامه[١٠] فيه لمنكر ونكير، وسؤالهما له؛ وهما ملكان يلجان على

(١) سقطت من (ك٢).

(٢) والصواب أنهما وصفان للملكين، وما ذكره بعض العلماء من أن رقيب وعتيد أسماء الملائكة الحفظة فذلك غير صحيح، وليس عليه دليل، ولم يرد في كتب التفسير المعتبرة. قال القرطبي: «قوله تعالى: "ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد" أي: ما يتكلم من شيء إلا كتب عليه، مأخوذ من لفظ الطعام، وهو إخراجه من الفم، وفي الرقيب ثلاثة أوجه:

أحدها: أنه المتتبع للأمور.

الثاني: أنه الحافظ، قاله السدي.

الثالث: أنه الشاهد، قاله الضحاك.

وفي العتيد وجهان:

أحدهما: أنه الحاضر الذي لا يغيب.

الثاني: أنه الحافظ المعد إما للحفظ، وإما للشهادة» تفسير القرطبي (١٧/١١).

(٣) في (ف): بلى.

(٤) ما بين المعقوفتين في (ك٢) جاء متأخراً تحت الباب الرابع.

ومن قال من العلماء إنهما يفارقانه عند الخلاء لم يرد أن علمه به وكتابته تنقطع في ذلك الوقت، بل هذه المفارقة لا تمنع من كتابة ما يصدر منه في تلك الحال، كالاعتقاد القلبي يجعل الله لهما أمارة على ذلك. انظر لوامع الأنوار للسفاريني (١/٤٤٨).

(٥) مابين المعقوفتين ليس في (ك٢).

(٦) في (ظ): عيسى ابن مريم.

(٧) سقطت من (ب).

(٨) في الأصل: إليه، وما أثبت من بقية النسخ.

(٩) في (ب) و (ك١) و (ف) و (ك٢) زيادة: بعينه.

(١٠) في (ك٢): وبكلامه.

الميت[١] يبشرانه أو يحذرانه، وثواب[٢] الميت و[٣] عقابه على الروح[٤] والجسد[٥].

ونؤمن بأن الميت يعلم بزائره[٦]، ويتأكد ذلك يوم الجمعة بعد طلوع الفجر وقبل طلوع الشمس[٧]، وبأن أرواح المسلمين في حواصل طيرٍ خُضرٍ تعلق في الجنة، وأرواح الكفار في حواصل طير سودٍ تعلق في النار[٨]، و[٩] بأن كل أحد يعلم مصيره قبل موته، (وبأن الميت يعرض عليه مقعده بالغداة[١٠] والعشي (إن كان من أهل الجنة فمن/ أهل الجنة، وإن كان من أهل النار فمن أهل النار)[١١]، يقال[١٢]: هذا مقعدك حتى يبعثك الله إليه يوم القيامة)[١٣]، وبأن الميزان الذي

(١) في (ك٢) زيادة: في قبره.

(٢) وفي (ك٢): وبثواب.

(٣) في (ك٢): أو.

(٤) في (ب) و (ظ): للروح، وفي (ك٢): وهما للروح.

(٥) خلافاً لمن زعم أن النعيم والعذاب لا يحصل إلا للروح فقط، أما البدن فلا ينعم ولا يعذب، وهو قول الفلاسفة. انظر في الكلام على هذه المسألة: مجموع الفتاوى لابن تيمية (٤/٢٨٢-٢٨٤) (٥/٥٢٥)، الروح لابن القيم (ص٥١ ومابعدها)، الفروع لابن مفلح (٢/٢٣٥)، فتح الباري لابن حجر (٣/٢٣٣)، روح المعاني للألوسي (٢١/٥٧).

(٦) في (ك٢): يعرف زائره.

(٧) وهذا العلم في الحقيقة ليس عليه دليل صحيح يدل عليه.

(٨) في (ك٢) بعد هذا الموضع زيادة: فائدة: والأرواح مخلوقة لله، والقول بقدمها كفر.

- انظر في ذلك: شرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي (٦/١١٤٧)، الروح لابن القيم (ص٩٩)، شرح الصدور في حال الموتى والقبور للسيوطي (ص٢٣٠)، روح المعاني للألوسي (١٥/١٦١)

(٩) في (ك٢) زيادة: نؤمن.

(١٠) في (ك١): في الغداة.

(١١) مابين المعقوفتين ليس في (ك٢) وفيها: في الجنة إن كان من أهلها، وفي النار إن كان من أهلها.

(١٢) في (ك١): ويقال.

(١٣) مابين المعقوفتين سقط من (ب).

- كما روى البخاري ومسلم في صحيحيهما: أن رسول الله ﷺ قال: «إن أحدكم إذا مات عرض عليه مقعده بالغداة والعشي، إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة، وإن كان من أهل النار فمن أهل النار، فيقال هذا مقعدك حتى يبعثك الله يوم القيامة». صحيح البخاري (١/٤٦٤) (كتاب الجنائز، باب الميت يعرض=

توزن به[١] الحسنات والسيئات حق، وله لسان وكفتان توزن بهما[٢] صحائف الأعمال[٣]، قال ابن عباس رضي الله عنهما: « توزن الحسنات في أحسن صورة و[٤] السيئات في أقبح صورة »[٥] و[٦] بأن المعاد الجسماني[٧] بعد الإعدام

=عليه بالغداة والعشي) حديث رقم: (١٣١٣)، صحيح مسلم (٤ / ٢١٩٩) (كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب عرض مقعد الميت من الجنة والنار عليه وإثبات عذاب القبر والتعوذ منه) حديث رقم: (٢٨٦٦).

(١) في (ك١): فيه.

(٢) في الأصل: به، وما أثبت من بقية النسخ.

(٣) وقد روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: هو « ميزان له لسان وكفتان ». انظر: شعب الإيمان للبيهقي (١ / ٢٦٣)، أصول السنة لابن أبي زمنين (ص١٦٦)، الدر المنثور للسيوطي (٣ / ٤٢٠)، تفسير السمرقندي (٢ / ٤٢٨). وأنكرت المعتزلة الميزان، وقالوا: هو عبارة عن العدل، فخالفوا بذلك الكتاب والسنة، قال ابن فورك: « أنكرت المعتزلة الميزان بناءً منهم على أن الأعراض يستحيل وزنها، إذ لا تقوم بأنفسها » . انظر: مقالات الإسلاميين للأشعري (٢ / ١٦٤) شرح صحيح البخاري لابن بطال (١٠ / ٥٥٩)، فتح الباري لابن حجر (١٣ / ٥٣٨).

(٤) في (ب) و (ظ) زيادة: وتوزن.

(٥) انظر: شعب الإيمان للبيهقي (١ / ٢٦٣)، تفسير السمرقندي (٢ / ٤٢٨)، التفسير الكبير للرازي (٣٢ / ٧٠)، تفسير القرطبي (٧ / ١٦٦)، الدر المنثور للسيوطي (٣ / ٤٢٠). واختلف العلماء – رحمهم الله – في الذي يوزن على أقوال:

الأول: أن الذي يوزن هو صحائف الأعمال، ودليله حديث صاحب البطاقة، وفيه« أن رجلاً ينشر عليه تسعة وتسعون سجلاً، فيخرج له بطاقة فيها شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله، فتوضع السجلات في كفه والبطاقة في كفة، فطاشت السجلات وثقلت البطاقة .. » والثاني: أن الذي يوزن هو الأعمال، والدليل عليه ظاهر قوله تعالى: " فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره، ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره" وقول النبي ﷺ: « كلمان حبيبتان إلى الرحمن، خفيفتان على اللسان، ثقيلتان في الميزان » ويدل عليه أيضاً ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما في الأثر السابق.

الثالث: الأشخاص العاملين، والدليل عليه ما جاء في الحديث عن النبي ﷺ أنه قال: « يأتي الرجل العظيم يوم القيامة فلا يزن عند الله جناح بعوضة » وقوله ﷺ عن ساقي ابن مسعود رضي الله عنه « والذي نفسي بيده لهما في الميزان أثقل من أحد » . وعند التأمل في النصوص الواردة في هذه المسألة نجد أن أكثرها يدل على أن الذي يوزن هو العمل، وقد يخص بعض الناس فتوزن صحائف أعماله أو يوزن هو نفسه، والله أعلم.

انظر: تفسير البغوي (٢ / ١٤٩)، تفسير السمعاني (٢ / ١٦٦)، فتح الباري لابن حجر (١٣ / ٥٣٩)، تحفة الأحوذي للمباركفوري (٩ / ٣٠٦)، شرح العقيدة الواسطية للشيخ ابن عثيمين (٢ / ١٤١-١٤٣).

(٦) في (ظ) زيادة: ونؤمن.

(٧) وفي (ك٢): وهو إعادة الأجسام بعد إعدامها.

حق[١].

فصل[٢]

ويحاسب المسلمون المكلفون إلا من شاء الله أن يدخل[٣] الجنة بغير حساب، وكل[٤] مكلف مسئول، ويسأل الله[٥] من شاء[٦] من الرسل عن تبليغ الرسالة، ومن شاء من الكفار عن تكذيب الرسل، فالكفار لا يحاسبون، فلا توزن صحائفهم[٧]، وإن فعل كافر قربةً من نحو: صدقة، أو عتق[٨] أو ظلمه مسلم رجونا له[٩] أن يخفف عنه العذاب[١٠].

(١) خلافاً لمن أنكر ذلك من الفلاسفة وغيرهم. انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (٩ / ٣٥)، الاستقامة له (١ / ١٧)، المواقف للإيجي (٣ / ٤٦٨).

(٢) في (ظ) زيادة: في الحساب.

(٣) في (ظ) و (ف) و (ك٢): يدخله.

(٤) في (ك٢): وهو.

(٥) سقطت من (ب) و (ك٢).

(٦) في (ظ): يشاء.

(٧) مسألة حساب الكفار يوم القيامة وقع فيها الخلاف بين العلماء، وقد أجاب الإمام ابن تيمية رحمه الله على سؤال عن هذه المسألة، فقال: «هذه المسألة تنازع فيها المتأخرون من أصحاب الإمام أحمد وغيرهم، فممن قال: إنهم لا يحاسبون أبو بكر عبدالعزيز، وأبو الحسن التميمي، والقاضي أبو يعلى وغيرهم. وممن قال إنهم يحاسبون: أبوحفص البرمكي من أصحاب أحمد، وأبو سليمان الدمشقي، وأبو طالب المكي.

فصل الخطاب: أن الحساب يراد به عرض أعمالهم عليهم وتوبيخهم، ويراد بالحساب موازنة الحسنات والسيئات. فإن أريد بالحساب المعنى الأول فلا ريب أنهم محاسبون بهذا الاعتبار، وإن أريد المعنى الثاني: فإن قصد بذلك أن الكفار تبقى لهم حسنات يستحقون بها الجنة فهذا خطأ ظاهر، وإن أريد أنهم يتفاوتون في العقاب، فعقاب من كثرت سيئاته أعظم من عقاب من قلت سيئاته، ومن كان له حسنات خفف عنه العذاب، كما أن أبا طالب أخف عذاباً من أبي لهب، قال تعالى: "الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله زدناهم عذاباً فوق العذاب" وقال تعالى: "إنما النسيء زيادة في الكفر" والنار دركات. فإذا كان بعض الكفار عذابه أشد عذاباً من بعض لكثرة سيئاته وقلة حسناته كان الحساب لبيان مراتب العذاب لا لأجل دخولهم الجنة» مجموع الفتاوى (٤ / ٣٠٥-٣٠٦).

(٨) في بقية النسخ: عتق أو صدقة.

(٩) سقط من (ك٢).

(١٠) في هامش (ك١): الصواب: له العذاب. وفي (ظ): عنه من العذاب.

ونؤمن بأن الصراط حق وهو: جسر ممدود على جهنم[١] دحضٌ مزلة أحدّ من السيف، وأدق من الشعر[٢]، وأحرُّ من الجمر، عليه خطاطيف تأخذ بالأقدام[٣]، وأن عبوره بقدر[٤] الأعمال فمشاةً وركباناً وزحافاً، يمر عليه المسلم والكافر؛ فيجوزه المؤمنون[٥]: كالبرق والريح وأجاود[٦] الخيل والركبان؛ فناج مسلّم، ومخدوش، و[٧] مكدوسٌ[٨] في النار[٩].

و[١٠] بأن الجنة حق، والنار حق[١١]، وهما مخلوقتان الآن[١٢] وما فيهما (من

---

(١) في (ب): ظهر جهنم.

(٢) في (ظ): الشعرة.

(٣) في بقية النسخ: الأقدام.

(٤) في (ك٢): بحسب.

(٥) في (ظ): المؤمن، وفي (ك٢): المسلم.

(٦) في (ظ): وأجواد، وفي (ك٢): وأجاويد.

(٧) في (ك٢) زيادة: غير ناج.

(٨) في (ب): ومكردسٌ، وفي (ظ): ومكدوشٌ.

(٩) وهذه الصفات جاءت في أحاديث كثيرة عن النبي ﷺ، منها مارواه الإمام مسلم رحمه الله في صحيحه في الحديث الطويل وفيه. قيل: يارسول الله وما الجسر؟ قال: «دحض مزلة فيه خطاطيف وكلاليب وحسك تكون بنجد فيها شويكة يقال لها: السعدان، فيمر المؤمنون كطرف العين وكالبرق وكالريح وكالطير وكأجاويد الخيل والركاب، فناجٍ مسلّم، ومخدوش مرسل، ومكدوس في نار جهنم». صحيح الإمام مسلم (١/١٦٩) (كتاب الإيمان، باب معرفة طريق الرؤية) حديث رقم (١٨٣). وأحاديث الصراط في الصحيحين والسنن والمسانيد والصحاح متضافرة في إثباته وبيان صفاته وحال من يجوزون عليه، وأنكر القاضي عبدالجبار وكثير من أتباعه ظاهر هذه الأحاديث، وزعم أنه لا يمكن عبوره، وإن أمكن ففيه تعذيب ولا عذاب على المؤمنين والصلحاء يوم القيامة، وأوّلوا هذه الأدلة بتأويلات بعيدة باطلة. انظر: لوامع الأنوار للسفاريني (٢/١٩٢-١٩٣).

(١٠) في (ك٢) زيادة: نؤمن ونصدق.

(١١) في (ب) و (ك١) و (ظ) و (ف): وبأن الجنة والنار حق.

(١٢) في (ب) و (ك١) و (ف) زيادة: هما.

النعيم والعذاب)[1]، خلقتا للبقاء[2]، وأهل الجنة لا يبولون ولا يتغوطون[3] بل يرشحون رشحاً كريح المسك[4]، وبأن المقام المحمود لنبينا محمد[5] ﷺ حقٌّ وصدقٌ (وهو منزلة ليس عند الله أعظم منها)[6].

---

(١) مابين المعقوفتين ليس في (ك٢).

القول بأن الجنة والنار مخلوقتان الآن دلت عليه الأدلة الكثيرة من الكتاب والسنة، وهو الذي عليه اتفاق أهل السنة، وخالفهم في ذلك الجهمية وبعض المعتزلة، فأنكروا ذلك، وقالوا: بل ينشئها الله يوم القيامة، والذي حملهم على ذلك هو أصلهم الفاسد، الذي به يقيسون الله تعالى على خلقه في أفعالهم، فيقولون: إنه ينبغي أن يفعل كذا، ولا ينبغي له أن يفعل كذا، ولهذا سموا: مشبهة الأفعال، فزعموا أن خلق الجنة والنار قبل الجزاء عبث، لأنها تصير معطلة مدداً طويلة ولهذا لا ينبغي أن تكونا مخلوقتان، فردوا النصوص الصريحة الصحيحة؛ لأنها خالفت عقولهم، وحرفوها عن مواضعها بأنواع من التحريفات، وضلّلوا وبدّعوا من خالف رأيهم.

انظر في الكلام على هذه المسألة: كتاب التوحيد لابن خزيمة (٢ / ٨٨١) مقالات الإسلاميين لأبي الحسن الأشعري (١ / ٤٧٥)، الشريعة للآجري (٣ / ١٣٤٣)، شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي (١ / ١٧٠)، الفصل في الملل والنحل لابن حزم (٤ / ٦٨)، شعب الإيمان للبيهقي (١ / ٣٤٦)، الانتصار في الرد على المعتزلة والقدرية الأشرار للعمراني (٣ / ٦٥٩)، شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي (٢ / ٦١٤-٦٢١).

(٢) والقول بأنهما باقيتان لا تفنيان هو قول جمهور الأئمة من السلف والخلف، كما قال ابن أبي العز الحنفي، ونقل عن بعضهم أنه قال بفناء النار دون الجنة، إلا أنه قول مرجوح مخالف للأدلة القطعية من الكتاب والسنة الدالة على بقاء النار وأنها لا تفنى. وخالف في ذلك الجهم بن صفوان إمام المعطلة فقال بفناء الجنة والنار ووافقه أبو الهذيل العلاّف شيخ المعتزلة، إلا أنه قال: إن ذلك يقتضي فناء حركات أهل الجنة والنار، فيصيروا في سكون دائم لا يقدر أحد منهم على حركة. انظر في الكلام على هذه المسألة: الإحالات السابقة في الهامش السابق، وراجع إن شئت رسالة شيخ الإسلام ابن تيمية: الرد على من قال بفناء الجنة والنار، وكتاب الصنعاني: رفع الأستار لإبطال أدلة القائلين بفناء النار، وكتاب الدكتور: علي الحربي كشف الأستار لإبطال ادعاء فناء النار.

(٣) في الأصل و (ف): ولا يغوطون، وما أثبت من بقية النسخ، وفي (ك٢) زيادة: ولا يتفلون ولا يمخطون.

(٤) في (ب) و (ك١) و (ف) : كالمسك، وفي (ظ): كرشح المسك.

(٥) سقطت من (ب) و (ك١) و (ف).

(٦) مابين المعقوفتين سقط من (ب) و (ك٢)، وفي (ك٢) زيادة: وهو أن الله يقعده على العرش رفعاً لمقامه وتمييزاً له على سائر الخلق، أو الشفاعة العظمى.

- انظر في الكلام عن المراد بالمقام المحمود الذي اختص به النبي ﷺ المواضع التالية: السنة للخلال (١ / ٢٤٦)، شرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي (٦ / ١١١٢)، التمهيد لابن عبدالبر (١٩ / ٦٤) تفسير البغوي (٣ / ١٣٠)، تفسير السمعاني (٣ / ٢٧٠)، الشفا للقاضي عياض (١ / ١٦٨)، مجموع الفتاوى لابن تيمية (٤ / ٣٧٤)، فتح الباري لابن حجر (٣ / ٣٣٩)، عمدة القاري للعيني (١٩ / ٣١).

و[١] بأن الحوض حقٌّ وهو: نهرٌ ماؤه[٢] أحلى من العسل، وأشدُّ بياضاً من اللبن، آنيته عدد نجوم السماء، يشرب منه المؤمن[٣] قبل دخوله[٤] الجنة، وبعد جوازه الصراط، عرضه مسيرة شهر، من شرب منه شربة[٥] لا يظمأ بعدها أبداً، فيه ميزابان يصبان من الكوثر[٦].

و[٧] بأن الصحف والشفاعة من الأنبياء والعلماء والشهداء وبقية المؤمنين[٨]، والعرض[٩] والمساءلة، والحساب، وقراءة الكتب، وشهادة الأعضاء والجلود،

---

(١) في (ظ): ونؤمن.

(٢) في (ب): ماه.

(٣) في (ك٢): المؤمنون.

(٤) في (ب) و (ك٢): دخول.

(٥) في (ظ) زيادة: واحدة.

(٦) أحاديث الحوض من الأحاديث المتواترة عن النبي ﷺ، وفي ذلك يقول الناظم:

مما تواتر حديث من كذب ومن بنى لله بيتاً واحتسب

ورؤية شفاعة والحوض ومسح خفين وهذي بعض

ونقل السفاريني عن الإمام السيوطي أنه قال في كتابه البدور السافرة: « ورد ذكر الحوض من رواية بضعة وخمسين صحابياً، منهم الخلفاء الأربعة الراشدون، وحفاظ الصحابة المكثرون، وغيرهم رضوان الله عليهم أجمعون، ثم ذكر الأحاديث » لوامع الأنوار (٢ / ١٩٤–١٩٥).

وخالفت المعتزلة والخوارج فأنكروا الحوض.

انظر: ماروي عن الحوض والكوثر لبقي بن مخلد القرطبي، السنة لابن أبي عاصم (ص٣٢١ ومابعدها)، البعث لأبي داود السجستاني (ص٣٩) ومابعدها، مقالات الإسلاميين للأشعري (١ / ٢٩٣)، الإبانة له (ص٢٤٥)، الشريعة للآجري (٣ / ١٢٥٣) ومابعدها، الإيمان لابن منده (٢ / ٩٧٤)، شرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي (٦ / ١١١٦) ومابعدها، البعث والنشور للبيهقي (ص١٣٤ ومابعدها) الحجة في بيان المحجة للأصبهاني (١ / ٤٨٩) وغيرها.

(٧) في (ظ) زيادة: نؤمن.

(٨) خلافاً لمن أنكر الشفاعة من الخوارج والمعتزلة، الذين منعوا الشفاعة لمن يستحق العذاب أو لمن دخل النار أن يخرج منها. انظر: شرح الأصول الخمسة للقاضي عبدالجبار (ص٦٨٧–٦٨٩). وانظر أيضاً: الشريعة للآجري (٣ / ١١٩٨)، مقالات الإسلاميين لأبي الحسن الأشعري (١ / ١٦٨)، مجموع الفتاوى لابن تيمية (١ / ١١٦)، الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم (٤ / ١١١).

(٩) سقطت من (ك١) و (ف).

والجزاء، والعفو، حقٌّ وصدق[1]، وإعادة المجانين والبهائم وحشرها جائز[2]، والقصاص بين/ بني آدم وسائر الحيوانات حتى الذرة[3] من الذرة، حقٌّ وصدق.

فائدة[4]: و[5] المسلم المحاسب يعطى كتابه بيمينه، والفاسق بشماله من أمامه، والكافر من وراء ظهره بشماله.

فصل

ونؤمن بأنه لا عدوى[6] ولا طيرة[7] ولا

(١) في (ك٢) زيادة: لا شبهة لأحد في شيء من ذلك.

(٢) جاء في هامش (ك١): قوله (جائز): أي عقلاً لا شرعاً، بخلاف الشرع، فإنه يوجب ذلك قطعاً، ويدل عليه أيضاً قول المصنف فيما سبق في أوائل هذا الباب عند قوله: « ويجب الجزم بالحشر والنشر لكل ذي روح » هو صريح بالمراد. وفي هامش (ب): أي عقلاً، ويجب الجزم به شرعاً.

(٣) في (ك١) و (ظ) و (ف) و (ك٢): للذرة.

(٤) سقطت من (ب).

(٥) سقطت من (ك٢).

(٦) العدوى اسم من الإعداء كالدّعوى، والبقوى من الإدعاء والإبقاء، يقال: أعداه الداء يعديه إعداءً،وهو أن يصيبه مثل ما بصاحب الداء. وقد ورد هذا في حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال: « لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر » رواه البخاري ومسلم، وزاد مسلم « ولا نوء ولا غول ». وأحسن ما قيل في هذا ما قاله البيهقي وابن الصلاح وابن القيم وابن رجب وابن مفلح وغيرهم أن قوله ﷺ « لا عدوى » أي: على الوجه الذي كانوا يعتقدونه في الجاهلية من إضافة الفعل إلى غير الله تعالى، وأن هذه الأمراض تعدي بطبعها، وإلا فقد يجعل الله بمشيئته مخالطة الصحيح مع من به شيء من هذه العيوب سبباً لحدوث ذلك. انظر: لسان العرب لابن منظور (١٥/ ٣٩)، تاج العروس للزبيدي (٣٩/ ١٦)، مقدمة ابن الصلاح (١/ ٢٨٤)، شرح صحيح مسلم للنووي (١٤/ ٢١٣)، الطب النبوي لابن القيم (ص ١٢٠)، زاد المعاد له (٤/ ١٥٣)، فتح الباري لابن حجر (١٠/ ١٦٠)، الآداب الشرعية لابن مفلح (٣/ ٣٦٠)، تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد للشيخ سليمان بن عبدالله (ص ٣٦٤).

(٧) الطيرة: اسم مصدر من تطيّر طيرة، كما يقال: تخيّر خيره، والتطير هو التشاؤم، وأصله التطير بالسوانح والبوارح من الطير والظباء وغيرها، وكان ذلك يصدهم عن مقاصدهم، فنفاه الشارع وأبطله، وأخبر أنه لا تأثير له في جلب نفع ولا دفع ضر.

انظر: لسان العرب لابن منظور (٤/ ٥١١-٥١٢)، تهذيب اللغة للأزهري (١٤/ ١١)، تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة (ص١٠٣)، النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (٣/ ١٥٢)، الآداب الشرعية لابن مفلح (٣/ ٣٥٨)، فيض القدير للمناوي (٥/ ٢٣١)، عون المعبود للعظيم آبادي (١٠/ ٢٨٧)، فتح المجيد شرح كتاب التوحيد للشيخ عبدالرحمن بن حسن (ص٤٢٤).

هامة[١] ولا نوء[٢] ولا صفر[٣]، و[٤] بأن الملائكة[٥]، و[٦] إبليس ووسواسه بالكفر[٧] والمعصية والقبح حقٌ، و[٨] بأن الشياطين والغول

(١) الهامة بتخفيف الميم قال الفراء: هي طائر من طائر الليل، كأنه يعني: البومة. قال ابن الأعرابي: كانوا يتشاءمون بها إذا وقعت على بيت أحدهم، يقول: نعت إليَّ نفسي أو أحداً من أهل داري، فجاء الحديث بنفي ذلك وإبطاله. انظر: لسان العرب لابن منظور (١٢ / ٦٢١-٦٢٢)، شرح صحيح البخاري لابن بطال (٩ / ٤١٧)، تفسير غريب ما في الصحيحين لأبي نصر الأزدي الحميدي (ص٣٠٤)، النهاية في غريب الحديث والأثر (٥ / ٢٨٢)، تحفة الأحوذي للمباركفوري (٦ / ١٨٦).

(٢) النوء واحد الأنواء، قال أبو عبيد: الأنواء ثمانية وعشرون نجماً، معروفة المطالع في أزمنة السنة كلها من الصيف والشتاء والربيع والخريف، يسقط منها في كل ثلاث عشرة ليلة نجم في المغرب مع طلوع الفجر، ويطلع آخر يقابله في المشرق من ساعته، وكلاهما معلوم مسمى، وانقضاء هذه الثمانية وعشرين كلها مع انقضاء السنة، ثم يرجع الأمر إلى النجم الأول مع استئناف السنة المقبلة. وكانت العرب في الجاهلية إذا سقط نجم وطلع آخر قالوا: لا بد من أن يكون عند ذلك مطر أو رياح، فينسبون كل غيب يكون عند ذلك إلى ذلك النجم، فيقولون: مطرنا بنوء الثريا والدبران والسماك. وقال شمر: هذه الثمانية والعشرون التي أراد أبو عبيد هي منازل القمر، وهي معروفة عند العرب وغيرهم من الفرس والروم والهند لم يختلفوا أنها ثمانية وعشرون، ينزل القمر كل ليلة منزلة منها. انظر: لسان العرب لابن منظور (١ / ١٧٥-١٧٦)، تهذيب اللغة للأزهري (١٥ / ٣٨٥)، غريب الحديث للقاسم بن سلام (٤ / ٢١١)، الاستذكار لابن عبدالبر (٢ / ٤٣٧)، شرح السنة للبغوي (٤ / ٤٢٠)، تاج العروس للزبيدي (١ / ٤٧٣).

(٣) قوله « ولا صفر » قيل في معناها: هي حية تكون في البطن تصيب الماشية والناس وهي أعدى من الجرب عند العرب. وعلى هذا فالمراد بنفيه ما كانوا يعتقدونه من العدوى، ويكون عطفه على العدوى من عطف الخاص على العام. وهو قول سفيان بن عيينة والإمام أحمد والبخاري وابن جرير. وقيل: بل المراد به شهر صفر، والنفي لما كان أهل الجاهلية يفعلونه في النسيء، وكانوا يحلون المحرم، ويحرمون صفر مكانه، وهو قول الإمام مالك. وروى أبو داود عن محمد بن راشد عمن سمعه يقول: إن أهل الجاهلية كانوا يستشئمون بصفر، ويقولون إنه شهر مشؤوم. فأبطل النبي ﷺ ذلك. قال ابن رجب: ولعل هذا القول أشبه الأقوال، وكثير من الجهال يتشاءم بصفر، وربما ينتهي عن السفر فيه.

انظر: لسان العرب لابن منظور (٤ / ٤٦٣)، غريب الحديث للقاسم بن سلام (١ / ٢٥-٢٦)، شرح صحيح البخاري لابن بطال (٩ / ٤١٧)، تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد للشيخ سليمان بن عبدالله (ص٣٧١).

(٤) في (ظ) زيادة: نؤمن.

(٥) في (ك٢) زيادة: والكتب المنزلة والأنبياء حق.

(٦) في (ك٢) زيادة: بأن.

(٧) في (ظ): بالكفرية.

(٨) في (ظ) زيادة: نؤمن.

حقٌ[1]، وتجوز رؤيتهم، والغيلان سحرة[2] الجن[3]، قال عمر (رضي الله عنه)[4]: « إذا رأيتم الغيلان فاهتفوا بالأذان »[5] يريد رؤية أشخاصهم، أو سماع حسهم، أو ما يخرج منهم من النار.

و[6]الجن مكلفون (في الجملة)[7]، يدخل مؤمنهم الجنة، وكافرهم النار

(١) الغول واحد الغيلان وهو جنس من الجن والشياطين، كانت العرب تزعم أن الغول في الفلاة تتراءى للناس فتتغول تغولاً أي: تتلون تلوناً في صور شتى، وتغوّلهم أي: تضلهم عن الطريق، وتهلكهم، فنفاه النبي ﷺ بقوله « ولا غول » وهو ليس نفياً لعين الغول ووجوده، وإنما فيه إبطال لزم العرب في تلوّنه بالصور المختلفة واغتياله. انظر: تهذيب اللغة للأزهري (٨/ ١٧٠)، تفسير غريب مافي الصحيحين لأبي نصر الأزدي الحميدي (ص٢٢٠)، شرح السنة للبغوي (١٢/ ١٧٣)، تيسير العزيز الحميد للشيخ سليمان بن عبدالله (ص٣٧١).

(٢) في (ب): شجرة، وفي (ظ): سحيرة، وفي (ك٢): شرار.

(٣) وقد ورد هذا جاء في أحاديث مرفوعة إلى النبي ﷺ إلا أنها ضعيفة. منها ما رواه ابن وهب في الجامع وأبو الشيخ الأصبهاني في العظمة عن جابر رضي الله عنه قال: سئل رسول الله ﷺ عن الغيلان؟ فقال: « سحرة الجن » وهو حديث مرسل ضعيف. انظر الجامع في الحديث لعبدالله بن وهب (٢/ ٧٢٥)، كتاب العظمة لأبي الشيخ الأصبهاني (٥/ ١٦٤٢)، سلسلة الأحاديث الضعيفة للألباني (٤/ ٢٩٠) حديث رقم: (١٨٠٩).

ومنها ما رواه الخطابي في غريب الحديث عن الحسن بن محمد يرفعه إلى النبي ﷺ أنه قال: « لا صفر ولا غول ولكن السَّعالي » وهو من مرسل الحسن بن محمد ابن الحنفية. والسعالي: جمع سعلاة، وهم سحرة الجن، والمراد هنا أن الغول لا تقدر أن تغول أحداً أو تضله، ولكن في الجن سحرة كسحرة الإنس لهم تلبيس وتخييل. انظر: غريب الحديث للخطابي (١/ ٤٦٣)، تهذيب اللغة للأزهري (٢/ ٦٠)، النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (٢/ ٣٦٩)، شرح صحيح مسلم للنووي (١٤/ ٢١٧)، تاج العروس للزبيدي (٢٩/ ٢٠١)، تيسير العزيز الحميد للشيخ سليمان بن عبدالله (٣٧١-٣٧٢).

(٤) مابين المعقوفتين سقط من (ك١) و (ف)، وفي (ك٢): عمر بن الخطاب.

(٥) قال ابن حجر في فتح الباري: « روى النيسابوري عن بشير بن عمرو عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: « إذا رأيتم الغيلان فأذنوا بالصلاة » وروى الحسن عن سعد بن أبي وقاص قال: « أمرنا إذا رأينا الغول أن ينادى بالصلاة » خرجهما ابن أبي الدنيا » فتح الباري (٣/ ٤٢٦). وقد روي هذا مرفوعاً إلى النبي ﷺ إلا أنه لا يصح، رواه عبدالرزاق في المصنف (٥/ ١٦٠) حديث رقم: (٩٢٤٧)، والنسائي في السنن الكبرى (٦/ ٢٣٦)، حديث رقم: (١٠٧٩٠) والإمام أحمد في المسند (٣/ ٣٠٥) حديث رقم: (١٤٣١٦)، وابن أبي شيبة في المصنف (١٢/ ٤٤) وغيرهم. وانظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة للشيخ الألباني (٣/ ٢٧٧) حديث رقم: (١١٤٠)، ضعيف الجامع له - أيضاً - (ص٦٣) حديث رقم: (٤٣٦).

(٦) في (ك٢) زيادة: فائدة.

(٧) مابين المعقوفتين ليس في (ك٢).

(كغيرهم على قدر ثوابهم)[١]، ويأكلون ويشربون ويتناكحون، وهم: أجسام مؤلفة، وأشخاص ممثلة[٢]، (وتنعقد بهم الجماعة والجمعة[٣]، وليس منهم رسول، ويقبل قولهم: إن ما بيدهم[٤] ملكهم مع إسلامهم، وكافرهم كالحربي، ويحرم عليهم ظلم الآدميين، وظلم بعضهم بعضاً، وتحل ذبيحتهم، وبولهم وقيؤهم[٥] طاهران.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: « ونراهم[٦] في الجنة ولا يرونا »)[٧].

ونؤمن[٨] بأن العين حق، والسحر ثابتٌ موجود، له حقيقة يكفر معلّمه ومتعلمه، ويكفر أيضاً المنجم ومن صدّقه، أو اعتقد تأثير النجوم، أو[٩] تأثير

---

(١) مابين المعقوفتين ليس في (ك٢).

– نصت كثير من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية على أن الجن مكلفون بالتكاليف الشرعية، وأنهم مأمورون بفعل الطاعات والقيام بالعبادات، وأنهم منهيون عن ارتكاب المعاصي والمحرمات، وأنهم مختارون لهذا الأمر والنهي، وهذا ما عليه جمهور أهل الإسلام، وهم بهذا كالبشر الذين كلفهم الله بالتكاليف الشرعية أمراً ونهياً. وخالف بعضهم فزعم أن الجن مضطرون؛ أي أنهم غير قادرين على فعل الطاعات أو ارتكاب المنهيات، وعلى هذا فهم غير مكلفين، وهذا يقتضي عدم الجزاء بالثواب على فعل الطاعات وعدم الجزاء بالعقاب على ارتكاب المنهيات. وهذا القول نقله القاضي عبدالجبار عن زرقان الذي حكاه عن بعض الحشوية.

انظر: فتح الباري لابن حجر العسقلاني (٦ / ٤٤)، لقط المرجان في أحكام الجان للسيوطي (ص ٧١–٧٢).

(٢) خلافاً للمعتزلة الذين قالوا إنها رقيقة، وإن امتناع رؤيتنا لهم من جهة رقتها. انظر: أحكام الجان لبدر الدين الشبلي (ص ٣٠–٣٣)، لقط المرجان في أحكام الجان للسيوطي (ص ٣٤)، فتح الباري لابن حجر (٦ / ٣٤٤).

(٣) انظر: أحكام الجان لبدر الدين الشبلي (ص ٧٦)، لقط المرجان للسيوطي (ص ١٠٧)، الأشباه والنظائر – له – (١ / ٢٥٨).

(٤) في (ك١): بأيديهم.

(٥) في (ك١): وقيهم.

(٦) في الأصل و (ظ): ونريهم، وما أثبت من (ك١) و (ف).

(٧) مابين المعقوفتين ليس في (ك٢).

انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (٤ / ٢٣٣)، (١٩ / ٣٩).

(٨) سقطت من (ب) و (ك١) و (ف).

(٩) في (ظ): و .

شيء غير الله، أو اعتقد علم الغيب(١).

الباب الخامس: في النبوة والإمامة(٢)

ويجوز أن يتفضل الله(٣) بإرسال الرسل إلى العباد(٤)، لتكون وسائط بينهم وبين ربهم الكريم(٥) الجواد(٦)، وبعضهم أفضل من بعض، ونجزم(٧) بأن نبينا(٨) محمد بن عبدالله ﷺ رسول الله حقًا إلى الجن والإنس كافة، وأنه خاتم الأنبياء(٩) وأفضلهم(١٠)، وأنه مخصوص بالمقام المحمود، وأنه لم يكن قبل البعثة على دين قومه(١١)، بل ولد مسلماً مؤمناً(١٢)، وأن المعجزة القاطعة المعتبرة لصدقه(١٣) وُجدت دالةً على نبوّته مقترنة(١٤) بدعوته، وهي: ما خرق العادة من قول أو فعل

(١) في (ك٢) زيادة: والله أعلم، ومصدقهم أعظم كفراً منهم.

(٢) في (ك٢) زيادة: فصل في النبوة.

(٣) في (ك١) زيادة: تعالى.

(٤) خلافاً لمن أوجب ذلك على الله عز وجل من المعتزلة والشيعة. انظر: المغني للقاضي عبدالجبار (٣/ ٢٣٧) نهاية الإقدام للشهرستاني (ص ٣٧٠).

(٥) سقطت من (ك٢).

(٦) في (ك٢) زيادة: فإرسالهم رحمة عامة، ونعمة من الله دائمة، إذ بهم تحصل الهداية، وترتفع الغواية، ومنهم يستمد الخلق، وبهم يعرف الرب الملك الحق، ولا شك أن بعضهم ... ».

(٧) في (ظ): ويجزم.

(٨) سقطت من (ف).

(٩) في (ب) و (ك٢) زيادة: والمرسلين.

(١٠) في (ك٢) زيادة: أجمعين، وأعلمهم، وأكرمهم، وأشجعهم، وأرقى من جميعهم في كل كمال عن يقين، فعليه وعليهم أزكى صلاة وأنماها في كل وقت وحين إلى يوم الدين.

(١١) في (ب) زيادة: قط.

(١٢) انظر في الكلام على هذه المسألة: السنة للخلال (١/ ١٩٥)، التحبير شرح التحرير للمرداوي (٨/ ٣٧٧٦)، شرح الكوكب المنير لابن النجار (٤/ ٤٠٨-٤٠٩)، تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة (ص١١١-١١٣)، زاد المسير لابن الجوزي (٧/ ٢٩٨-٢٩٩)، الوفا بأحوال المصطفى له أيضاً (ص١٣٦)، لوامع الأنوار للسفاريني (٢/ ٣٠٦-٣٠٨).

(١٣) في (ظ): الصادقة.

(١٤) في (ك٢): مقرونة.

إذا وافق دعوى الرسالة وقارنها وطابقها على جهة التحدي ابتداءً، لا يقدر أحد[١] عليها، ولا على مثلها ولا (على[٢] ما)[٣] يقاربها، ولا يجوز ظهورها على يد كاذب بدعوى النبوة[٤].

و[٥] نعلم أنه ﷺ كان يخاف عقاب/الله قبل أن يؤمنه منه، ويخاف لومه وعتابه بعد ذلك، وأن أصول[٦] شرعه، وما[٧] لابد منه فيه منقول إلينا[٨] من جهته قطعاً، وأنه معصوم فيما[٩] يؤدي عن الله سبحانه، وكذا من كل ذنب، وكذا سائر الأنبياء[١٠]، ولا عصمة لغيرهم[١١].

---

(١) في الأصل: واحد، وما أثبت من بقية النسخ.

(٢) سقطت من (ب) و (ك١) و (ظ).

(٣) مابين المعقوفتين سقط من (ظ).

(٤) هذا هو تعريف المعجزة عند المتكلمين، وعند التحقيق فإن هذا التعريف فيه نظر، لاسيما أنهم ضمنوه شروطاً ليس عليها دليل من الكتاب والسنة.

انظر في تفصيل هذه المسألة: النبوات لابن تيمية (١/١٦٤-١٧٤) (١/٤٨٨، ٤٨٩) (٢/٨٢٦، ٨٢٧)، المواهب اللدينة للقسطلاني (٢/٤٩٩)، البيان للباقلاني (٩٤-٩٥) وغيرها.

(٥) في (ك٢) زيادة: فائدة.

(٦) في (ك٢): وصول.

(٧) في (ظ): ومما.

(٨) في (ظ): لنبينا.

(٩) في (ك٢): في كل ما.

(١٠) في (ب) زيادة: عليه وعليهم الصلاة والسلام.

– والصواب أن الأنبياء عليهم السلام معصومون بعد البعثة من الكبائر دون الصغائر، فيجوز وقوعها منهم، إلا أن الله – سبحانه وتعالى– ينبههم ولا يقرهم عليها، فيسارعون بعد ذلك بالتوبة إلى الله تعالى. وهذا القول ذهب إليه أكثر علماء الإسلام. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: « فإن القول بأن الأنبياء معصومون عن الكبائر دون الصغائر هو قول أكثر علماء الإسلام وجميع الطوائف حتى أنه قول أكثر أهل الكلام كما ذكر أبو الحسن الآمدي أن هذا قول أكثر الأشعرية، وهو أيضاً قول أكثر أهل التفسير والحديث والفقهاء، بل لم ينقل عن السلف الأئمة والصحابة والتابعين وتابعيهم إلا ما يوافق هذا القول » مجموع الفتاوى (٤/٣١٩). وقال الزركشي: « وقال في الإكمال: إنه مذهب جماهير العلماء » البحر المحيط (٤/١٧١).

(١١) في (ك٢): ولا تجب العصمة لأحد غيرهم بل تجوز.

ولا يجوز التناقض من الأنبياء في صفات الله ووحدانيته ونحو ذلك.

ومن شهد له الرسول[١] بجنة أو نار، فهو كما قال[٢].

فصـــــل

وكرامات الأولياء حق، وهي[٣]: خرق العادة لا على وجه الاستدعاء لها، والتحدي بها، والدعاء إليه، ولا عند استدعاء ذلك منه عن نفسه أو عن الله، ولا تدل على صدق من ظهرت على يديه، ولا على ولايته لجواز سلبها، وأن تكون استدراجاً ومكراً[٤] به، وتعم الرجال والنساء، والولي[٥] يكتمها ويسترها غالباً ويسرها ولا يساكنها[٦]، ولا يقطع هو بكرامته بها، ولا يدّعيها، وتظهر بلا طلبه تشريفاً له ظاهراً، ولا يعلم من ظهرت منه[٧] أو[٨] غيره أنه ولي الله ـ تعالى ـ[٩] غالباً بذلك، ولا يلزم من صحة الكرامة صدق من يدّعيها بدون بيّنة أو قرائن جلية[١٠] تفيد الجزم بذلك، وإن مشى على الماء أو طار في الهواء، أو سخرت له الجن أو[١١] السباع، حتى ننظر[١٢] خاتمته[١٣] وموافقته للشرع في الأمر والنهي،

(١) في (ب) و (ظ) و (ك٢) زيادة: صلى الله عليه وسلم.

(٢) في (ك٢) زيادة: قطعاً، ولا نقطع لغيره بشيء من ذلك بل نرجوا للمحسن، ونخاف على المسيء ونكل أمرهما إلى الله سبحانه وتعالى.

(٣) في (ك١): وهو.

(٤) في الأصل: مكراً واستدراجاً به، وما أثبت من بقية النسخ، وبه يستقيم الكلام.

(٥) في الأصل: والأولى، وما أثبت من (ب) و (ك١) و (ظ) و (ف)، وفي (ك٢): والأولياء.

(٦) في هامش (ب): في الأصل ولا يسالها.

(٧) في (ك٢): له.

(٨) في (ك٢): ولا.

(٩) سقطت من (ظ) و (ك٢).

(١٠) في (ظ): جبلة.

(١١) في (ب) و (ك٢): و.

(١٢) في (ك١) و (ف): ينظر، وفي (ظ): تنتظر.

(١٣) في (ظ): خاتمه.

فإن وجد ذلك من جاهل(١) فهو(٢) مخرقة(٣) ومكر(٤) من إبليس وإغواء(٥) وإضلال(٦)، ولا شيء على من ظن الخير بمن(٧) رآه(٨) منه، و(٩) حسن الظن بأهل الدين(١٠) حسن(١١).

فائدة: (١٢) والأنبياء (أفضل من الأولياء(١٣)، وهما(١٤)(١٥) أفضل من

---

(١) في (ك٢): فإن ظهرت لجاهل أو فاسق.

(٢) في (ك٢): فهي.

(٣) سقطت من (ك٢).

(٤) في (ك٢) زيادة: وإغواء.

(٥) سقطت من (ك٢).

(٦) في (ك٢) زيادة: وإزلال.

(٧) في (ك١): ممن، وفي (ك٢): لمن.

(٨) في (ك٢): ظهرت له وهو كذلك.

(٩) في (ك٢) زيادة: أما.

(١٠) في (ك٢) زيادة: فهو.

(١١) في (ك٢) زيادة: وممدوح دنيا وأخرى.

(١٢) وفي (ظ): فصل.

(١٣) وهذا هو الذي دلت عليه الأدلة، وعليه اتفاق سلف الأمة وأئمتها وسائر أولياء الله تعالى. خلافاً لمن زعم من أهل التصوف أن الأولياء أفضل من الأنبياء، كما يقول ابن عربي:

مقام النبوة في برزخ فويق الرسول ودون الولي

قال الإمام ابن تيمية: « وهذا قلب للحقيقة، التي اتفق عليها المسلمون، وهو أن الرسول أفضل من النبي الذي ليس برسول، والنبي أفضل من الولي الذي ليس بنبي، والرسالة تنتظم النبوة والولاية، كما أن النبوة تنتظم الولاية، وأن أفضل الأولياء أكملهم تلقياً عن الأنبياء وهو أبو بكر الصديق ». الصفوية لابن تيمية (ص٢٥٢)، وانظر أيضاً: مجموع الفتاوى له (١١/ ٢٢١-٢٢٤) (١٨/ ٣٧٠)، بغية المرتاد له أيضاً (ص٣٦٨)، شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز (٢/ ٥٥٦)، الرد على القائلين بوحدة الوجود لعلي القاري (ص٥٩)، المواقف للإيجي (٣/ ٦٣٥).

(١٤) وفي (ظ) زيادة: أي الأنبياء.

(١٥) مابين المعقوفتين سقط من (ب) ووجد في هامشها: وفي نسخة: والأنبياء أفضل من الأولياء، وهما أفضل من الملائكة.

الملائكة[١].

فصـــل

والرؤيا منها الصالحة، وهي جزء من أجزاء النبوة، وهي المبشرات، يراها المؤمن أو[٢] تُرى له[٣]، وهي كلام يكلمه الله للمؤمن، ومنها أضغاث أحلام وثمرة أخلاط، وما يكون من الشيطان[٤] وسوسةً[٥] وتحزيناً. ومنها[٦] حديث النفس وإلهامها[٧] وتوهمها[٨].

(١) هذه المسألة من المسائل التي وقع فيها الخلاف بين الناس. وحاصل الأقوال فيها ما يلي:
الأول: أن صالحي البشر أفضل من الملائكة، وهو المشهور في مذهب أهل السنة والجماعة.
الثاني: أن الملائكة أفضل، وحكي هذا القول عن بعض الأشاعرة والمعتزلة. ورجّحه ابن حزم ونصره كما في كتابه «الفصل».
الثالث: أن الملائكة أفضل من صالحي البشر إلا نبينا محمد ﷺ؛ فهو أفضل من جميع الملائكة.
وقد احتج أصحاب كل قول بعدد من الأدلة ليس المقام مناسباً لذكرها. وقد حاول شيخ الإسلام ابن تيمية الجمع بين الأدلة فذكر أن صالحي البشر أفضل من الملائكة باعتبار النهاية. فإن الله سبحانه وتعالى قد أعدّ لهم من الثواب والنعيم في دار الكرامة الشيء الكثير، مما لم يذكره للملائكة لأبرار، وقد انقطع عملهم، ولم يبق لهم إلا التمتع بما أنعم الله به عليهم، وعمل الملائكة دائم لا ينقطع. أما باعتبار البداية فإن الملائكة أفضل لأنهم جبلوا على طاعة الله قبل بني آدم، وأطاعوا الله ولم يعصوه طرفة عين، وعباداتهم أكثر بالجملة من عبادات البشر.
انظر في ذلك: مجموع الفتاوى لابن تيمية (٤/ ٣٥٠-٣٩٢) (١٠ ٣٠٠)، الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم (٥/ ٢٢)، طريق الهجرتين لابن القيم (ص٣٨١)، أضواء البيان للشنقيطي (٤/ ٤٦٣).
(٢) في الأصل وبقية النسخ: و، وما أثبت من (ك١).
(٣) كما جاء في الحديث الصحيح أن أبا هريرة -رضي الله عنه- قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لم يبق من النبوة إلا المبشرات». قالوا: وما المبشرات؟ قال: «الرؤيا الصالحة». رواه البخاري في الصحيح (٦/ ٢٥٦٤) (كتاب التعبير، باب المبشرات) حديث رقم: (٦٥٨٩). وفي رواية عند الإمام مالك وغيره أنه ﷺ قال لما سئل عن المبشرات: «الرؤيا الصالحة يراها الرجل الصالح أو تُرى له، جزءٌ من ستة وأربعين جزءاً من النبوة». موطأ الإمام مالك (٢/ ٩٥٧) (كتاب الرؤيا، باب ما جاء في الرؤيا) حديث رقم: (١٧١٥).
(٤) في (ظ): الشياطين.
(٥) في الأصل و(ك١) و(ف) و(ب): ووسواسه، وفي (ظ) زيادة: أي وسوسة من الشيطان، وما أثبت ما (ك٢).
(٦) في (ك٢) زيادة: ما يكون من.
(٧) في (ظ): وإيهامها.
(٨) في (ظ): وتوهيمها.

فصل: في الإمامة

ويجب إقامة الإمام شرعاً[١]، وهي رتبة دينية عامة، وهي فرض كفاية، وتتعين على من هو أهلها وليس غيره، ويقرع مع التساوي، وإن صار الفاضل المستولي[٢] مفضولاً لم يغير[٣] مطلقاً. والإمام: من قام مقام النبي ﷺ من قريش[٤] في إقامة قانون الشرع من إقامة الحق ودحض[٥] الباطل، و[٦]الحج، والغزو، وسائر العبادات، وإقامة الحدود، وإنصاف المظلوم، والأمر/ بالمعروف والنهي عن المنكر، وحراسة الأمة، وحماية البيضة[٧]، وجمع[٨] الكلمة، ومعرفة الأحكام، وصحة

---

(١) قال الإمام ابن حزم: « اتفق جميع أهل السنة وجميع المرجئة وجميع الشيعة وجميع الخوارج على وجوب الإمامة، وأن الأمة واجب عليها الانقياد لإمام عادل، يقيم فيهم أحكام الله، ويسوسهم بأحكام الشريعة التي أتى بها رسول الله ﷺ حاشا النجدات من الخوارج، فإنهم قالوا: لا يلزم الناس فرض الإمامة، وإنما عليهم أن يشاطوا الحق بينهم، وهذه فرقة ما نرى بقي منهم أحد، وهم المنسوبون إلى نجدة بن عمير الحنفي ».
الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم (٤ / ٧٢).
وقد اختلف الناس في وجوبها، هل تجب بالعقل أم بالشرع؟ على أقوال:
القول الأول: إنها واجبة بطريق الشرع، وهو الذي عليه أكثر العلماء.
القول الثاني: إنها واجبة بالعقل لا بالشرع، وهو قول الإمامية.
القول الثالث: إنها تجب بالعقل والشرع معاً، وهو قول الحسن البصري والجاحظ والبلخي.
انظر الكلام في هذه المسألة: الأحكام السلطانية للماوردي (ص١٣)، منهاج السنة النبوية لابن تيمية (١ / ٨٦) وما بعدها، نهاية الإقدام للشهرستاني (ص٢٧٠)، نيل الأوطار للشوكاني (٩ / ١٥٧)، أضواء البيان للشنقيطي (١ / ٢٢)، الفواكه العذاب للشيخ حمد بن ناصر آل معمر(ص٢٣).

(٢) في (ب) و (ظ): المتولي، وفي (ك٢): ومن صار الفاضل بعد الولاية.

(٣) في بقية النسخ: لم يضر.

(٤) هذه المسألة وهي اشتراط كون الإمام من قريش من المسائل التي وقع فيها الخلاف بين العلماء. انظر في تفصيلها: الأحكام السلطانية للماوردي (ص١٥-١٦)، شرح صحيح البخاري لابن بطال (٨ / ٢١٠)، الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار للعمراني (٣ / ٨١٦)، غريب الحديث للخطابي (١ / ٣٦١-٣٦٣)، غاية المرام للآمدي (ص٣٨٣)، فتح الباري لابن حجر (١٣ / ١١٤، ١١٨)، مقدمة ابن خلدون (ص١٩٤)، الفواكه العذاب للشيخ حمد بن ناصر آل معمر (ص٢٤)، أضواء البيان للشنقيطي (١ / ٢٣) وغيرها.

(٥) في (ف): ودحوض.

(٦) في (ك٢) زيادة: إقامة.

(٧) في (ك٢): الشريعة.

(٨) في (ك٢): وجمعة.

التنفيذ والتدبير، وإيثار الطاعة، وأخذ الخراج، والفيء[١] والزكاة ونحوها، وصرف المال في جهاته وغير ذلك من الأمور المتعلقة به.

وتجب طاعته في الطاعة وتحرم في المعصية، وتسن في المسنون، وتكره في المكروه. وتثبت الإمامة بالنص، والاجتهاد، والاختيار، أو[٢] بالغلبة تارة ممن يصلح لها. وتنعقد باتفاق أهل الحل والعقد[٣] عليه، وهم: عدول[٤] يعرفون من يصلح لها ويستحقها وأولى بها وأصلح للناس والدين من غيره، وأهل بلده كغيرهم، ولا تنعقد لأكثر[٥] من واحد.

وشرطه[٦] أن يكون: مسلماً، مكلفاً، حرّاً، عدلاً، سميعاً، بصيراً، ناطقاً، عالماً

---

(١) في (ظ): الفيء والخراج.

(٢) في (ك١) و (ظ) و (ف) و (ك٢): و.

(٣) هذا المصطلح لم يرد في الشرع بهذا اللفظ، وإنما هو اصطلاح نشأ من قبل العلماء، شأنه شأن كثير من المصطلحات مثل: الأصوليين، والنحاة، وأهل الحسبة، وأهل الاجتهاد وغيرها. ولعل أول من استعمله هو أبو الحسن الأشعري، كما في كتابه الإبانة (ص٢٥٨)، ثم استعمله بعد ذلك القاضي أبوبكر الباقلاني، ثم شاع هذا المصطلح بين العلماء والمتخصصين.

انظر: أهل الحل والعقد د. عبدالله الطريقي (ص ٧-٨).

وقد اختلف العلماء في عدد من تنعقد بهم الإمامة من أهل الحل والعقد على مذاهب، فقالت طائفة: لا تنعقد إلا بجمهور أهل الحل والعقد من كل بلد، وقالت أخرى: أقل من تنعقد بهم الإمامة خمسة. وقيل: أربعة وقيل: بل ثلاثة، وقيل: تنعقد بواحد، وقيل غير ذلك.

انظر في ذلك: الأحكام السلطانية للماوردي (ص ١٦-١٧)، غياث الأمم للجويني (ص٦٨)، مقالات الإسلاميين للأشعري (٢/ ١٤٩)، منهاج السنة لابن تيمية (١/ ٥٢٦-٥٢٧).

يقول الإمام ابن تيمية رحمه الله في رده على ابن المطهر الحلي في قوله: «إن الإمام بعد رسول الله ﷺ أبوبكر بمبايعة عمر برضا أربعة»، فقال رادّاً عليه: «ليس هذا قول أئمة أهل السنة، وإن كان بعض أهل الكلام يقولون: إن الإمامة تنعقد ببيعة أربعة، كما قال بعضهم: تنعقد ببيعة اثنين، وقال بعضهم: تنعقد ببيعة واحد، فليست هذه أقوال أئمة السنة، بل الإمامة عندهم تثبت بموافقة أهل الشوكة عليها، ولا يصير الرجل إماماً حتى يوافقه أهل الشوكة الذين يحصل بطاعتهم له مقصود الإمامة». منهاج السنة (١/ ٥٢٦-٥٢٧).

(٤) في (ك٢): بشرط كونهم عدولاً.

(٥) في (ظ) و (ف): بأكثر، وفي هامشها: أي لأكثر.

(٦) سقطت من (ظ).

بأحكام الشرع، خبيراً بتدبير الأمور، قادراً على إيصال الحق إلى مستحقيه[١]، وعلى سائر ما يتعلق به، ذكراً، شجاعاً، مطاع الأمر، نافذ الحكم، قرشياً، فإن طرأ له عجز عمّا لا بد منه وجب عليه عزل نفسه، فإن أبى لزم الناس عزله، ولا يجوز الخروج عليه وإن كان فاسقاً[٢] بل نصلي[٣] خلفه، ونحج معه، ونعطيه الزكاة والخراج والعشر ونحو ذلك، وندعوا له[٤]، وإذا صحت البيعة فليس لأحد فسخها.

فصـــــل

وخير الناس بعد رسول الله ﷺ وأفضلهم أبو بكر[٥] الصديق؛ وهو أول الخلفاء والأئمة[٦]، ثم عمر بن الخطاب[٧]، ثم عثمان بن عفان[٨]، ثم علي بن أبي طالب[٩]، ثم بقية العشرة وهم: طلحة والزبير وسعد بن أبي وقاص، وعبدالرحمن ابن عوف، وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل[١٠]، وأبو[١١] عبيدة ابن الجراح[١٢]، ثم بعدهم في الفضل أهل بدر من المهاجرين، ثم الأنصار على قدر

(١) في بقية النسخ : مستحقه.

(٢) في (ك٢) زيادة: لما في ذلك من المفسدة العظيمة على الخلق.

(٣) في (ظ): يُصلى.

(٤) في (ك٢) زيادة: بالصلاح.

(٥) في الأصل و (ظ): أبي بكر، وما أثبت من (ب) و (ك١).

(٦) في (ك٢): أول من ولي الخلافة بالاستحقاق، وأول الأئمة على الإطلاق، والأحق بها من سائر الخلق بالاتفاق.

(٧) في (ك٢) زيادة: فهو ثاني الخلفاء والائمة بلا شك ولا ارتياب.

(٨) في (ف) زيادة: على الأصح، وفي (ك٢) زيادة: فهو ثالث الخلفاء والأئمة عند العلماء الأعيان.

(٩) في (ك٢) زيادة: فهو رابعهم في الخلافة والإمامة والتفضيل، وقد تشرفت الخلافة ببعض ما فيه من العلم والزهد والورع والعدل والتكميل.

(١٠) في (ب): فضيل.

(١١) في الأصل: وأبي، وما أثبت من بقية النسخ.

(١٢) في (ب) زيادة: رضي الله عنهم أجمعين.

الهجرة أولاً فأول، ثم سائر أصحاب رسول الله ﷺ، ولهم رتبٌ[1]، ثم التابعون، ثم تابعوهم بإحسان، ثم الله أعلم[2].

تنبيه[3]: وعائشة – رضي الله عنها – أفضل النساء ثم خديجة[4].

فصل[5]

ويجب حب كل الصحابة والكف عما جرى[6] بينهم كتابة وقراءة وسماعاً

---

(١) في (ب) زيادة: رضي الله تعالى عنهم، وفي (ك٢) زيادة: ومعاوية –رضي الله عنه– من أجلهم وأفضلهم وهو الإمام الحق بعد علي وابنه الحسن رضي الله عنهم أجمعين.

(٢) في (ك٢) زيادة: بالذي هو خير.

(٣) سقطت من (ب) و (ك٢).

(٤) في (ب) زيادة: رضي الله عنها، وفي (ك١) و (ظ) و (ف) و (ك٢): ثم فاطمة.

– اختلف العلماء – رحمهم الله – في التفضيل بين عائشة وخديجة رضي الله عنهما على ثلاثة أقوال، ثالثهما الوقف، قال الإمام ابن القيم – رحمه الله –: « سألت شيخنا ابن تيمية فقال: اختصت كل واحدة منهما بخاصة، فخديجة كان تأثيرها في أول الإسلام، وكانت تسلي رسول الله ﷺ وتثبته وتسكنه وتبذل دونه مالها، فأدركت غرة الإسلام واحتملت الأذى في الله وفي رسوله، وكان نصرتها للرسول في أعظم أوقات الحاجة، فلها من النصرة والبذل ماليس لغيرها، وعائشة رضي الله عنها تأثيرها في آخر الإسلام، فلها من التفقه في الدين وتبليغه إلى الأمة وانتفاع بنيها بما أدت إليهم من العلم ما ليس لغيرها ». جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام لابن القيم (ص٢٣٥). قال الحافظ ابن كثير بعد ذكر الخلاف: «والحق أن كلا منهما لها من الفضائل ما لو نظر الناظر فيه لبهره وحيّره، والأحسن التوقف في ذلك إلى الله عز وجل، ومن ظهر له دليل يقطع به أو يغلب على ظنه في هذا الباب فذاك الذي يجب عليه أن يقول بما عنده من العلم، ومن حصل له توقف في هذه المسألة أو في غيرها فالطريق الأقوم والمسلك الأسلم أن يقول الله أعلم» البداية والنهاية (٣/١٢٩–١٣٠). وإلى هذا القول أيضاً ذهب القاري كما في مرقاة المفاتيح (١١/٣٣٦)، وانظر أيضاً تحفة الأحوذي للمباركفوري (١٠/٢٦٦) وهو الصواب والله أعلم.

(٥) في (ك٢): تنبيه.

(٦) في (ك٢): وقع.

وتسميعاً[١]، ويجب ذكر محاسنهم[٢]، و[٣]الترضي عنهم، (وترك التحامل عليهم)[٤]، واعتقاد العذر لهم؛ لأنهم إنما فعلوا ما فعلوا[٥] باجتهاد سائغ، يثابون عليه، فلمصيبهم أجران[٦] ولمخطئهم[٧] أجرٌ واحد[٨]، فمن[٩] سبّ أحداً منهم مستحلاً كفر، وإن لم يستحل فسق، وعنه: يكفر مطلقاً، وإن فسّقهم أو طعن في دينهم كفر[١٠].

(١) وهذا هو ماعليه أهل السنة والجماعة قاطبة، والمراد به عدم الخوض فيما وقع بينهم من الحروب والخلافات على سبيل التوسع وتتبع التفصيلات، ونشر ذلك بين العامة، أو التعرض لهم بالتنقص لفئة والانتصار لأخرى، ولهذا يقول الإمام الذهبي رحمه الله: « تقرر الكف عن كثير مما شجر بين الصحابة وقتالهم رضي الله عنهم أجمعين، وما زال يمر بنا ذلك في الدواوين والكتب والأجزاء، ولكن أكثر ذلك منقطع وضعيف وبعضه كذب، وهذا فيما بين أيدينا وبين علمائنا فينبغي طيه وإخفاؤه، بل إعدامه لتصفو القلوب، وتتوفر على حب الصحابة رضي الله عنهم، وكتمان ذلك متعين على العامة وآحاد العلماء». سير أعلام النبلاء (١٠/٩٢)، وانظر أيضاً: الشريعة للآجري (٥/٢٤٨٥)، الحجة في بيان المحجة للأصفهاني (٢/٥٦٩)، منهاج السنة لابن تيمية (٤/٣١١) وغيرها.

(٢) في (ك٢): والإمساك عن مساوئهم، ويحرم التحامل عليهم.

(٣) في (ك٢) زيادة: ويجب.

(٤) مابين المعقوفتين ليس في (ك٢).

(٥) في (ك٢): مافعلوا شيئاً إلا.

(٦) في (ك٢): مصيبهم بأجرين.

(٧) في (ظ) و (ك٢): ومخطئهم.

(٨) سقطت من (ف) و (ك٢).

(٩) في (ب): ومن.

(١٠) اختلف العلماء في حكم وعقوبة من سب أصحاب رسول الله ﷺ أو جرّحهم، هل يكفر بذلك، وتكون عقوبته القتل؟ أم أنه يفسق ويعاقب بالتعزير؟ على قولين:

الأول: أن من سب الصحابة رضي الله عنهم أو انتقصهم وطعن في عدالتهم، وصرّح ببغضهم، فهو كافر مباح الدم، إلا أن يتوب من ذلك، ويترحم عليهم. وإلى هذا القول ذهب بعض العلماء من الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة والظاهرية، وهو رواية عن الإمام أحمد كما ذكر المؤلف. الثاني: أنه لا يكفر بسبهم بل يفسق ويضلل ولا يعاقب بالقتل، بل يكتفى بتأديبه وتعزيره تعزيراً شديداً، يردعه ويزجره حتى يرجع عن ارتكاب هذا الجرم. وهو قول عمر بن عبدالعزيز وعاصم الأحول والإمام مالك ورواية عن الإمام أحمد. وما ذكره المؤلف عن الإمام أحمد رحمه الله إما أن تكون روايتان عنه، وإما أن يكون مراده أنه يكفر إذا طعن في عدالتهم فقال: إنهم ظلموا وفسقوا بعد النبي ﷺ وأخذوا الأمر بغير حق، وأنه يفسق إذا لم يطعن في=

ومن فضّل علياً على أبي بكر أو[١] عمر[٢] أو قدّمه عليهما[٣] في الفضيلة والإمامة/دون النسب[٤] فهو رافضيٌّ[٥] ومبتدعٌ فاسق غير كافر، وإن[٦] أنكر صحبة أبي بكر أو قذف عائشة[٧] أو اعتقد أن جبرائيل[٨] غلط في الوحي كفر[٩].

=دينهم وعدالتهم، كقوله: فيهم قلة علم، وقلة معرفة بالسياسة والشجاعة، وكان فيهم شح ومحبة للدنيا ونحو ذلك.

والصواب في هذه المسألة أن من أبغضهم جميعاً أو أكثرهم أو سبهم سباً يقدح في دينهم وعدالتهم فإنه يكفر، وكذا يكفر من أبغض واحداً من الصحابة أو أكثر لأمر يرجع إلى الصحبة أو النصرة لرسول الله ﷺ أو الجهاد معه. وأما إن كان سبه لهم لا يقدح في عدالتهم ولا في دينهم مثل وصف بعضهم بالبخل أو الجبن أو قلة العلم أو عدم الزهد ونحو ذلك فهذا فاسق يستحق التأديب والتعزير، وعلى هذا يحمل كلام من لم يكفرهم من العلماء.

انظر في هذه المسألة: السنة للإمام أحمد (ص١٧)، مسائل الإمام أحمد رواية ابنه عبدالله (ص ٤٣١)، الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم (٣/ ١٤٠)، فتاوى ابن الصلاح (١/ ١٨٨-١٨٩)، شرح صحيح مسلم للنووي (١٦/ ٩٢-٩٣)، الصارم المسلول على شاتم الرسول لابن تيمية (٣/ ١٠٦١-١١١٣)، فتاوى السبكي (٢/ ٥٧٩) وما بعدها، الصواعق المحرقة لابن حجر الهيتمي (١/ ١/ ١٤٠-١٥٢).

(١) في (ب): و.

(٢) في (ب) زيادة: وعثمان.

(٣) في (ب): عليهم، وفي (ك٢): على واحد منهما.

(٤) في (ظ): السبب.

(٥) في (ظ): رافض.

والرافضة هم: قوم من الشيعة سموا بذلك لرفضهم أبا بكر وعمر رضي الله عنهما، وقيل: لرفضهم زيد ابن علي رضي الله عنه لما تولى أبا بكر وعمر رضي الله عنهما وقال بإمامتهما، وهم مجمعون على أن النبي ﷺ نص على استخلاف علي بن أبي طالب باسمه، وأن الإمامة لا تكون إلا بنص، وأن الأئمة معصومون عن الكبائر والصغائر، والتبري من أبي بكر وعمر وكثير من الصحابة رضي الله عنهم وهم فرق كثيرة.

انظر: مقالات الإسلاميين لأبي الحسن الأشعري (١/ ٨٩)، الملل والنحل للشهرستاني (١/ ١٤٦)، الفرق بين الفرق للبغدادي (ص١٥).

(٦) في (ك٢): ومن.

(٧) في (ك٢): أو غيرها من أزواجه عليه السلام.

(٨) في بقية النسخ: جبريل.

(٩) في (ك٢) بعد هذا الموضع فصل وتنبيهات وتتمة ليست موجودة في بقية النسخ، ولا في أصل هذا الكتاب، وهو نهاية المبتدئين، وقد تبين لي بعد البحث أنها من كتاب آخر لابن بلبان وهو «مختصر الإفادات».

فصـــل

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية على الجماعة، و[١] عين على الواحد[٢]، فيجب على من علمه وتحققه وشاهده، وهو عارف بما ينكره، ولم يخف سوطاً[٣] ولا عصاً ولا أذى في نفسه أو ماله أو أهله ولا فتنة تزيد على المنكر إذا علم حصول المقصود به ولم يقم به غيره[٤]، وإلا جاز[٥] وإن خاف أذى، وسواء[٦] في ذلك الإمام[٧]، والحاكم، والعالم، والجاهل، والعدل، والفاسق. وأعلاه باليد، ثم باللسان وأضعفه[٨] بالقلب، (وهو به فرض عينٍ ولا يسقط بحال)[٩].

---

(١) في (ظ) زيادة: فرض.

(٢) اختلف العلماء – رحمهم الله – في وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: هل هو عيني أم كفائي؟ على قولين:

الأول: أن الوجوب كفائي، وهو قول الجمهور، وصرح به جماعة من العلماء منهم الغزالي، وابن تيمية، وابن مفلح، وابن العربي، والبيضاوي، والنووي، والسفاريني وغيرهم.

الثاني: أن الوجوب عيني على كل مكلف، وإلى هذا القول ذهب ابن حزم والخازن وغيرهما.

والصواب هو القول الأول وأنه يتعين في بعض الحالات.

انظر: إحياء علوم الدين للغزالي (٢/٣٠٧)، أحكام القرآن لابن العربي (١/٢٦٢)، رسالة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لابن تيمية (ص٥٥).

(٣) في الأصل: صوتاً، وما أثبت من بقية النسخ.

(٤) قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وهو – أي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر – فرض كفاية، ويصير فرض عين على القادر الذي لم يقم به غيره».

رسالة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (ص٥٥–٥٦).

(٥) في (ظ) زيادة: منه.

(٦) في (ب): ويستوي.

(٧) في (ظ) زيادة: أي خاف من الإمام جاز من ذلك إن خاف أذىً.

(٨) في (ف): وأخفه.

(٩) مابين المعقوفتين سقط من (ب) و (ك١) و (ف).

– لقول النبي ﷺ: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان». رواه مسلم في صحيحه (١/٦٩) (كتاب الإيمان، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان، وأن الإيمان يزيد وينقص،وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان) حديث رقم: (٤٩).

وعلى الناس إعانة المُنكِر ونصره مع القدرة، ولا ينكر بسيف ولا عصاً[١] إلا مع سلطان، ومن التزم مذهباً أُنكِرَ عليه مخالفته بلا دليل ثابت[٢] أو تقليد سائغ أو عذر ظاهر.

والمعروف: كل قول وفعل[٣] وقصد حسن شرعاً، والمنكر: كل قول وفعل[٤] وقصد قبح شرعاً[٥].

والإنكار في ترك الواجب وفعل الحرام واجب[٦]، وفي ترك المندوب وعدم تعلمه وتعليمه، وفي[٧] فعل المكروه وتعلمه وتعليمه مندوبٌ[٨].

فائدة: وكل ما يؤمر به[٩] وينهى فإما حق الله[١٠] تعالى: كالصلاة (والصوم)[١١] والحث على الطاعة و[١٢] ترك المعصية، أو لآدمي: كالمطل بالمال، و[١٣] الحيف، والظلم ونحو ذلك، أو لهما: كالزكاة والكفارة، وحدّ القذف ونحو ذلك. والأب وغيره في الإنكار عليه سواء.

تنبيه: ينبغي أن يكون الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر متواضعاً، رفيقاً فيما

---

(١) في (ك١) و (ف): أو عصى.

(٢) سقطت من بقية النسخ.

(٣) في (ب) و (ك١) و (ظ): فعل وقول.

(٤) في (ظ): فعل وقول.

(٥) خلافاً لمن زعم أن ذلك لا يكون إلا بالعقل دون الشرع كالمعتزلة ومن وافقهم. انظر ما تقدم (ص٢٥).

(٦) في (ظ): فرض.

(٧) سقط من (ك١) و (ف).

(٨) في (ظ) زيادة: أي الأمر به والنهي.

(٩) في (ب) و (ك١) و (ف): فيه.

(١٠) في (ب) و (ك١): لله.

(١١) مابين المعقوفتين سقط من (ب).

(١٢) في (ب) زيادة: على.

(١٣) في (ب) زيادة: الكف عن.

يدعو إليه، شفيقاً، رحيماً، غير فظٍ (ولا)[١] غليظ القلب، ولا متعنت، حراً، عدلاً، فقيهاً، عالماً بالمأمورات والمنهيات شرعاً، ديّناً، نزهاً، عفيفاً، ذا رأي ومراقبة، وشدة في الدين، قاصداً بذلك وجه الله – تعالى – وإقامة دينه ونصرة شرعه، وامتثال أمره، وإحياء سنة نبيه، بلا رياء ولا منافقة، ولا مداهنة، غير منافس، ولا مفاخر، ولا ممن يخالف قوله فعله. لكن يجب عليه الإنكار وإن كان شريكاً في المعصية، لئلا يجمع بين معصيتين[٢]، فما ذكر معتبرٌ للأكمل، ويسن العمل بالنوافل، والرفق، وطلاقة الوجه، وحسن الخلق عند إنكاره، والتثبت والمسامحة/ بالهفوة مرة ومرتين.

تتمة: ويبدأ في إنكاره بالأسهل[٣] فالأسهل، فإن زال وإلا زاد، فإن لم يزل رفعه إلى سلطان[٤] عادل. لا يأخذ مالاً، (ولا)[٥] يفعل غير ما يجب، وينكر على السلطان بالوعظ والتخويف.

ويسن[٦] هجران العصاة[٧] المتظاهرين بالمعصية، ويجب الإغضاء[٨] عن المستترين[٩] الكاتمين لها[١٠]، لكن ينبغي نصحهم سراً، ويحرم التعرض لمنكر

---

(١) مابين المعقوفتين سقط من (ظ).

(٢) انظر في هذه المسألة: الفتاوى الكبرى لابن تيمية (٤/٦٠٦)، الفروع لابن مفلح (٦/٦٢)، شرح منتهى الإرادات للبهوتي (٣/٣٣٧)، كشف المخدرات للبعلي (٢/٧٤٤)، مطالب أولي النهى للرحيباني (٦/١٦١).

(٣) في (ظ): إنكار الأسهل.

(٤) في (ظ): السلطان.

(٥) مابين المعقوفتين سقط من الأصل، وهو في بقية النسخ.

(٦) في (ب) و (ك١) و (ف): ويستحب.

(٧) في (ب) و (ظ) زيادة: المتجاهرين.

(٨) في (ظ) زيادة: بالطرف.

(٩) في (ك١) و (ظ): المتسترين.

(١٠) في (ظ) زيادة: أي المعاصي.

فُعلَ بعيداً، وكشف مستورٍ وإشاعته وتتبعه سيما[١] بالبينة.

ويجب هجران المبتدعين الداعين إلى الضلالة على من عجز عن إصلاحهم والإنكار عليهم، أو لم يأمن الاغترار بهم.

فائدة: ويجب على القادر الدفع عن نفسه وحرمته[٢]، ويجوز عن ماله، ويلزمه[٣] الدفع عن أخيه المسلم وماله وحرمته إن أمكنه، ويسقط إن علم أنه لا يفيد، وعليه إنجاؤه من غرق[٤] وحريق ونحوهما كالمجاعة مع القدرة.

الخاتمة

فصـــــــل

و[٥] الفرض قسمان[٦]: فرض عين، وفرض كفاية، فما لا يتم الإسلام بدونه أو هو ركنٌ فيه أو شرط[٧] فرض عين، وما عدا ذلك[٨] فرض كفاية[٩].

والمندوب والمكروه[١٠] قد يعمان الأعيان، وقد يخصّان. وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب[١١].

(١) في (ظ): لا سيما.

(٢) في (ظ) زيادة: أي زوجته.

(٣) في (ظ): ويلزم.

(٤) في (ظ): من غريق.

(٥) سقط من بقية النسخ.

(٦) في (ب): نوعان.

(٧) في (ظ) زيادة: فهو.

(٨) في (ظ) زيادة: فهو.

(٩) انظر: المبسوط للسرخسي (٣٠/٢٦٢)، البحر المحيط للزركشي (٤/٤٩٦)، التحبير شرح التحرير للمرداوي (٢/٨٧٢).

(١٠) في (ك١): والمكروه والمندوب.

(١١) انظر: روضة الناظر لابن قدامة (١/٣٣)، الأحكام للآمدي (١/١٦٠)، المسودة في أصول الفقه لابن تيمية (ص٥٤)، القواعد والفوائد الأصولية للبعلي (١/٩٤)، شرح الكوكب المنير لابن النجار (١/٣٦١).

وكل ما يطلب فيه الجزم يمتنع فيه التقليد فيه والأخذ فيه بالظن، لأنه لا يفيده[١]، وكل مطلوب جازم إنما يفيده دليل قطعيٌّ، وكل ما لا يطلب فيه الجزم بل الظن يجوز التقليد فيه وإثباته[٢] بدليل ظنيّ.

فصـــــل

والدليل القطعي: إما عقلي محضٌ كقولنا: كل اثنين زوج، وكل زوج له نصف، فكل اثنين لهما[٣] نصف، وكالاستقراء التام: وهو الحكم على الكلي بما حكم به[٤] على جزئياته.

وإما شرعيٌّ محضٌ: كالكتاب، والسنة المتواترة، وإجماع الأمة إذا نصبوا عليه دليلاً ونقل متواتراً، وما نقل آحاداً من السنة والإجماع وأفاد الجزم مع قرائن قولية أو حالية فهو كالمتواتر وإلا فلا.

وإما مركبٌ منهما كقولنا: كل مسكر خمر، وكل خمر حرام (فكل مسكر حرام)[٥].

والظني: كظاهر الكتاب والسنة، وكظاهر الإجماع، وكمذهب الصحابي، وشرع من قبلنا وغير ذلك.

وتمام القول[٦] في الدليل مطلقاً لا تحتمله هذه المقدمة، فمن[٧] رام أكثر من ذلك فعليه بالمطولات.

---

(١) في (ب) و (ظ): لا يفيد الجزم.

(٢) في الأصل: فإثباته، وما أثبت من بقية النسخ.

(٣) في (ب) و (ظ): لها.

(٤) سقط من (ظ).

(٥) مابين المعقوفتين سقط من (ظ).

(٦) في (ب) زيادة: بل.

(٧) في (ك١): ومن، وفي (ف): من.

فائدة[١]: / ومن[٢] خالف موجب[٣] دليل قطعي كفر - إن كان مما لا يتم الإسلام بدونه - وإلا[٤] فسق.

تنبيه: ومن كفّر من ليس بكافر معتقداً كفره كفر، ومن فسّق من ليس بفاسق معتقداً فسقه فسق، ويحرم لعن كافر معين[٥].

فصـــل

وكل موجود حقيقة و[٦] هو كل مؤدٍ إلى حقيقة ثابتة تعلم عقلاً أو[٧] حسًّا فإنكاره سفسطة[٨].

---

(١) سقطت من (ب) و (ظ).

(٢) في (ب) و (ظ): فمن.

(٣) في (ظ): بموجب.

(٤) في (ظ) زيادة: إن كان يتم بدونه.

(٥) اختلف العلماء في حكم لعن الكافر المعين على قولين:

الأول: أنه لا يجوز لعنه؛ لأن حاله عند الموافاة لا تُعلم، وقد قال تعالى: "إن الذين كفروا وماتوا وهم كفار أولئك عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين" فشرط -سبحانه- في إطلاق اللعنة الموافاة على الكفر. ثم قالوا: وأما ما روي عن النبي ﷺ أنه لعن أقواماً بأعيانهم من الكفار، فإنما كان ذلك لعلمه بمآلهم.

القول الثاني: أنه يجوز لعنه، واستدلوا بما جاء عن النبي ﷺ من أنه كان يلعن أناساً بأعيانهم، كما استدلوا أيضاً بما ورد أن النبي ﷺ كان يؤتى بسكران فيحده، فقال رجل: لعنه الله ما أكثر ما يؤتى به، فقال ﷺ: «لا تلعنه فإنه يحب الله ورسوله» فدل على أن من لا يحب الله ورسوله فإنه يلعن، ثم قالوا: وإذا كان الكافر يجوز قتله وقتاله فإنه يجوز لعنه من باب أولى. انظر: تفسير القرطبي (٢/١٨٨)، تفسير ابن كثير (١/٢٠٢)، اللباب في علوم الكتاب لابن عادل الحنبلي (٣/١١١)، الآداب الشرعية لابن مفلح (١/٢٨٥)، مختصر الفتاوى المصرية للبعلي (١/٥١٢)، فيض القدير للمناوي (٦/٤١٢).

(٦) في الأصل: أو، وما أثبت من (ب) و (ظ)، وهو ساقط من (ك١) و (ف).

(٧) في الأصل: و، وما أثبت من بقية النسخ.

(٨) السفسطة: كلمة يونانية معربة، ومعناها الحكمة المموهة، والمراد أنه خطأ مقصود للتمويه على الخصم. يقول الإمام ابن تيمية: «أصلها سوفسقيا ومعناها: الحكمة المموهة، فإن لفظ «سوفيا» يدل في لغتهم على الحكمة، ولهذا يقولون فيلاسوف: «أي محب للحكمة».

بيان تلبيس الجهمية لابن تيمية (٢/٥٤)، المعجم الفلسفي د.جميل صليبا (١/٦٥٨)، المعجم الفلسفي مجمع اللغة العربية (ص٩٧).

والجوهر: (ماشغل حيزاً، وقام بنفسه، وحمل بعض الأعراض، ولم يقبل انقساماً)[١]

والعرض: ما افتقر إلى محلٍّ يقوم به ويحمله[٢].

والجسم: ما تألف من جزئين فصاعداً.

والقديم: ما لا أول لوجوده ولم يسبقه عدم، وقد يراد به المتقدم وإن سبقه العدم[٣].

والمحدث: ما لوجوده أول، ويسبقه العدم، وقد يراد به ما تأخر وجوده عن شيء آخر[٤].

والعالم: كل موجود سوى[٥] الله تعالى وصفاته[٦].

---

(١) مابين المعقوفتين سقط من (ظ).

انظر في الكلام على الجوهر: مقالات الإسلاميين للأشعري (١/٣٠٦)، نهاية الإقدام للشهرستاني (ص٩٧)، الملل والنحل له (٢/١٦٩)، درء التعارض لابن تيمية (١٠/٢٢٧)، بيان تلبيس الجهمية (٢/١٤٦)، الجواب الصحيح (٥/٤٧)، شرح المقاصد للتفتازاني (١/٢٨٧).

(٢) انظر: مفاتيح العلوم لأبي عبدالله الكاتب (ص٨٦)، الإحكام للآمدي (ص١٢٣)، بيان تلبيس الجهمية لابن تيمية (١/١٠٢)، مجموع الفتاوى (٩/٣٠٠)، الكليات لأبي البقاء (ص٦٢٥)، التعريفات للجرجاني (ص١٩٤).

(٣) انظر: مفاتيح العلوم لأبي عبدالله الكاتب (ص١٧)، الإنصاف للباقلاني (ص٨٤)، مجموع الفتاوى لابن تيمية (١٢/١٠٥)،التعريفات للجرجاني (ص٢٢٠).

(٤) انظر: مفاتيح العلوم لأبي عبدالله الكاتب (ص١٧)، الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم (٢١٨)، تفسير القرطبي (١/٥٥)، غاية المرام للآمدي (ص٢٥٦)، المبين في شرح ألفاظ الحكماء والمتكلمين له (ص١١٩)، المواقف للإيجي (ص٣٧٤).

(٥) سقطت من (ظ).

(٦) في (ب) و (ظ): سوى الله وصفاته تعالى.

انظر: الغنية في أصول الدين للنيسابوري (ص٤٩)، عمدة القاري للعيني (١/١٩٨)، التفسير الكبير للرازي (١٢/١٣٢)، المبين في شرح ألفاظ الحكماء والمتكلمين للآمدي (ص٩).

والمستحيل لذاته: غير ممكن ولا مقدور، وإلا صار ممكناً(١).

والجائز: ما جاز اجتماعه وافتراقه حسًّا أو وهماً(٢)، وهو شرعاً: ما أذن فيه الشرع(٣).

والممكن: ما جاز وقوعه حسًّا أو وهماً أو شرعاً(٤).

والدور: بمعنى تقدم كل من شيئين على الآخر، باطل(٥)، وكذلك(٦) التسلسل وهو: ترتب أمورٍ غير متناهية(٧).

فصل

المعلومان: إما نقيضان(٨) لا يرتفعان ولا يجتمعان(٩)، أو خلافان(١٠)

(١) انظر: المبين في شرح ألفاظ الحكماء والمتكلمين للآمدي (ص٧٩)، درء التعارض لابن تيمية (٣/ ١٠٠)، طريق الهجرتين لابن القيم (ص١٩٨)، رسالة التوحيد لمحمد عبده (ص١٤)، المعجم الفلسفي مجمع اللغة العربية (ص١٨٢).

(٢) انظر: العين والأثر في عقائد أهل الأثر لعبدالباقي الحنبلي (ص٥١)، المعجم الفلسفي د. جميل صليبا (١/ ٣٨٥).

(٣) انظر: العين والأثر في عقائد أهل الأثر لعبدالباقي الحنبلي (ص٥١)، التلخيص في أصول الفقه لأبي المعالي الجويني (٣/ ٤٧٤)، الفروق للقرافي (٣/ ١٨٢)، التحبير شرح التحرير للمرداوي (٣/ ١٠٢١).

(٤) انظر: في المنطق للفارابي (ص١٤)، الإشارات والتنبيهات لابن سينا (١/ ٣٣٤)، المنطق له أيضاً (ص٢٥٣)، الجديد في الحكمة لابن كمونة (١/ ٢٣٣)، درء التعارض لابن تيمية (٨/ ١٧٢)، المواقف للإيجي (ص٣٥٦).

(٥) في (ظ) زيادة: كالموجود والعدم.

انظر: التعريفات للجرجاني (ص١٤٠)، الكليات لأبي البقاء (ص٢٦٤)، العين والأثر في عقائد أهل الأثر لعبدالباقي الحنبلي (ص٥١)، المعجم الفلسفي د. جميل صليبا (١/ ٥٦٦-٥٦٧)..

(٦) في (ب) و (ك١) و (ف): وكذا.

(٧) انظر: التعريفات للجرجاني (ص٨٠)، الكليات لأبي البقاء (ص٢٩٣)، العين والأثر في عقائد أهل الأثر لعبدالباقي الحنبلي (ص٥١)، شرح نونية ابن القيم لأحمد بن عيسى (١/ ٣٦٩).

(٨) في (ظ) زيادة: كالموجود والمعدوم.

(٩) في بقية النسخ: لا يجتمعان ولا يرتفعان، وفي (ظ) زيادة: كالحركة والسكون.

(١٠) في (ظ) زيادة: كالحركة والبياض في الجسم الواحد.

يجتمعان ويرتفعان[١]، أو ضدان[٢]: لا يجتمعان ويرتفعان لاختلاف الحقيقة، أو مثلان: لا يجتمعان، ويرتفعان لتساوي الحقيقة[٣].

وكل شيئين حقيقتهما[٤]: إما متساويتان يلزم من وجود كل وجود الأخرى[٥] وعكسه، أو متباينتان لا يجتمعان في محل واحد، أو إحداهما[٦] أعم مطلقاً والأخرى[٧] أخص مطلقاً، توجد إحدهما[٨] مع وجود كل أفراد الأخرى بلا عكس، أو إحداهما[٩] أعم من وجه، والأخرى أخص من وجه توجد كل مع الأخرى وبدونها[١٠].

فائدة: العلم: صفة يميز المتصف بها[١١] تميزاً جازماً مطابقاً (لما في نفس الأمر)[١٢].

---

(١) في (ظ) زيادة: أي يزولان.

(٢) في (ظ): أو مثلان.

(٣) انظر: الإشارات والتنبيهات لابن سينا (١/٢٤٩)، شرح الكوكب المنير لابن النجار (١/٦٨-٦٩)، مفتاح العلوم للسكاكي (ص١٩٤)، مجموع الفتاوى لابن تيمية (١/٤٧) (١٢/٣٤٨)، درء التعارض له (٨/١٧٤)، تمهيد الأوائل للباقلاني (ص٢٣٧)، شرح نونية ابن القيم لأحمد بن عيسى (١/٣٩٥).

(٤) في (ب) و (ك١) و (ف): حقيقتاهما، وهي زيادة في (ظ).

(٥) في (ك١) و (ظ): الآخر.

(٦) في الأصل و(ظ) و(ب) و(ك٢): أو إحديهما، وما أثبت من (ك١) و(ف).

(٧) في (ك١): والآخر.

(٨) في الأصل و(ظ) و(ب) و(ك٢): أو إحديهما، وما أثبت من (ك١) و(ف).

(٩) في الأصل و(ظ) و(ب) و(ك٢): أو إحديهما، وما أثبت من (ك١) و(ف).

(١٠) انظر: غاية الوصول شرح لب الأصول لأبي يحيى الأنصاري (١/٢٨٨)، شرح الكوكب المنير لابن النجار (١/٧٠-٧٢).

(١١) في (ب) و (ظ): به.

(١٢) مابين المعقوفتين سقط من (ب) و (ظ)..

انظر: التحبير شرح التحرير للمرداوي (١/٢١٨)، شرح الكوكب المنير لابن النجار (١/٦١)، غذاء الألباب شرح منظومة الآداب للسفاريني (١/٣١).

والظن: رجحان اعتقاد على غيره في نفس المعتقد مع تجويزه لذلك الغير على بعد، فإن طابق فصادقٌ وإلا فجهلٌ مركب(١).

والنظر: ترتب(٢) مقدمات(٣) ترتيباً موصلاً إلى المطلوب. وهو إما جازم أو لا، وكلٌ منهما إما مطابقٌ أو لا، فالمطابق صحيح وغيره فاسد(٤).

وشرطه العقل، وانتفاء ضد العلم، وعدم الشبهة.

والعقل: ما يحصل به الميز، وهو غريزة، وبعض العلوم الضرورية(٥)، وليس مكتسباً/بل خلقه الله تعالى، يفارق به الإنسان(٦) البهيمة، ويستعد به لقبول العلم وتدبير الصنائع الفكرية، فكأنه(٧) نور يقذف في القلب، كالعلم الضروري بالواجب والممكن والممتنع، والصِّبا ونحوه حجاب له، وهو متفاوت، ويزيد، ومحله القلب، وله اتصال(٨) بالدماغ(٩).

---

(١) انظر: المعتمد في أصول الفقه لأبي الحسن البصري (٢/٣٠٨)، مجموع الفتاوى لابن تيمية (١٣/١١٧)، البحر المحيط للزركشي (١/٥٧)، التعريفات للجرجاني (ص١٨٧).

(٢) في (ك١) و (ظ) و (ف): ترتيب.

(٣) في (ظ): مقادمات.

(٤) انظر: معالم أصول الدين للرازي (ص٢٢)، المواقف للإيجي (ص١١٦)، البحر المحيط للزركشي (١/٣٢).

(٥) انظر في الكلام على معنى العقل: ماهية العقل ومعناه للحارث المحاسبي (ص٢٠١) ومابعدها، أدب الدنيا والدين للماوردي (ص٤)، تفسير ألفاظ تجري بين المتكلمين لابن حزم (٤/٤١٢)، معيار العلم للغزالي (ص٦٨)، تحرير ألفاظ التنبيه للنووي (ص١٩٨)، لسان العرب لابن منظور (١١/٤٥٩)، بغية المرتاد لابن تيمية (ص٢٥٢-٢٧٤)، المسودة في أصول الفقه لآل تيمية (ص ٤٩٦-٥٠٠)، البحر المحيط للزركشي (١/٦٥)، التعريفات للجرجاني (ص١٤٤).

(٦) في (ك١): يفارق الإنسان به.

(٧) في (ظ): فكله.

(٨) في (ك١): التصال.

(٩) اختلف العلماء في هذه المسألة على أقوال:

القول الأول: أن محل العقل القلب.

والثاني: أن محله الدماغ. =

التتمة

أسلم الطرق التسليم، فما سلم دين من لم يسلم لله ولرسوله، وردّ علم ما اشتبه إلى عالمه، ومن أراد علم ما يمتنع علمه، ولم يقنع بالتسليم، حجبه مرامه عن خالص التوحيد وصافي المعرفة وصحيح الإيمان، فيتردد بين الإقرار والإنكار موسوساً تائهاً شاكاً زائغاً متحيراً والهاً، لا مؤمناً مصدقاً، ولا جاحداً مكذباً، ولا موقناً[١] محققاً. ومن لم يتوقّ النفي[٢] والتشبيه[٣] ضلّ ولم يصب التنزيه[٤]، والتعمق[٥] في الفكر ذريعة الخذلان، وسلّم الحرمان، ودرجة الطغيان ومادة

= الثالث: أن محله القلب، وله اتصال بالدماغ، وهو الذي اختاره المؤلف هنا، وهو أيضاً اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية.

انظر في تفصيل هذه المسألة: تفسير السمعاني (٥/٢٤٧)، ذم الهوى لابن الجوزي (ص٥-٦)، التفسير الكبير للرازي (٥/١٤٥) (٢٢/١٠)، تفسير القرطبي (١/١٨٩)، المسودة لآل تيمية (ص ٥٠٠)، مجموع الفتاوى لابن تيمية (٩/٣٠٣)، شرح الكوكب المنير لابن النجار (١/٨٣-٨٤).

(١) في (ك١) و (ف): ولا موفقاً.

(٢) المراد نفي صفات الله – سبحانه وتعالى – وتعطيلها كما هو مذهب الجهمية والمعتزلة وغيرهم.

(٣) والمقصود بالتشبيه هو تشبيه صفات الله سبحانه وتعالى بصفات خلقه، وهو نوعان:

١– تشبيه الخالق بالمخلوق، وهذا هو الذي يتعب أهل الكلام في رده وإبطاله.

٢– تشبيه المخلوق بالخالق كعباد المشايخ وعزير والشمس والقمر والأصنام والملائكة والنار والعجل والقبور والجن وغير ذلك، وهؤلاء هم الذين أرسلت لهم الرسل يدعونهم إلى عبادة الله وحده لا شريك له.

انظر: شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي (١/٢٣٧).

(٤) ما ذكره المؤلف هنا قريب مما قاله الإمام الطحاوي رحمه الله في عقيدته المشهورة إذ يقول: « ولا تثبت قدم الإسلام إلا على ظهر التسليم والاستسلام، فمن رام علم ما حظر عنه علمه ولم يقنع بالتسليم فهمه حجبه مرامه عن خالص التوحيد وصافي المعرفة وصحيح الإيمان، فيتذبذب بين الكفر والإيمان، والتصديق والتكذيب، والإقرار والإنكار، موسوساً تائهاً شاكاً، لا مؤمناً مصدقاً، ولا جاحداً مكذباً، ولا يصح الإيمان بالرؤية لأهل دار السلام لمن اعتبرها منه بوهم أو تأولها بفهم، إذا كان تأويل الرؤية وتأويل كل معنى يضاف إلى الربوبية بترك التأويل ولزوم التسليم، وعليه دين المسلمين، ومن لم يتوق النفي والتشبيه زل ولم يصب التنزيه، فإن ربنا جل وعلا موصوف بصفات الوحدانية، منعوت بنعوت الفردانية، ليس في معناه أحد من البرية».

متن العقيدة الطحاوية (ص٢٧-٢٨).

(٥) في (ظ): والتعميق.

التوهان(١) والولهان(٢)، فإنه يفتح باب الحيرة غالباً، وقل أن يكون ملازمه(٣) إلا خائباً، وللوهم جالباً، وللبعد طالباً، وللأمة مجانباً ومغاضباً.

والأمن واليأس ينقلان عن الملة، وسبيل الحق بينهما لأهل القبلة؛ فإنه بين الغلو(٤) والتقصير، والتشبيه والتعطيل، وبين الجبر والقدر(٥).

فعليك يا أخي باتباع أهل السنة والآثار دون أهل(٦) الافتكار والابتكار، فإن قليل ذلك مع الفطنة كثير، وكثيره مع البَلَه مضرٌّ(٧) يسير، والممعن(٨) في التعمق مذموم، والحريص على التوغل في اللهو محروم، والإسراف في الجدال(٩) يوجب عداة(١٠) الرجال، وينشر الفتن، ويولد الإحن(١١)، ويقلل الهيبة، ويكثر الخيبة، فما يبقى لمبتدىء قرار، ولا لمنته اختيار، فإن الله تعالى لا تفهمه الأفهام، ولا

(١) في (ب) و (ظ) و (ف): التوهمان.

(٢) قال الإمام الطحاوي: « وأصل القدر سرّ الله – تعالى – في خلقه، لم يطلع على ذلك ملك مقرب ولا نبي مرسل، والتعمق والنظر في ذلك ذريعة الخذلان وسلم الحرمان ودرجة الطغيان ... » متن العقيدة الطحاوية (ص٢٨).

(٣) وفي (ف): ما لازمه.

(٤) وفي (ب): العفو.

(٥) قال الإمام الطحاوي: « والأمن والإياس ينقلان عن ملة الإسلام، وسبيل الحق بينهما لأهل القبلة » وقال في موضع آخر: « ودين الله في الأرض والسماء واحد، وهو دين الإسلام، قال تعالى: " إن الدين عند الله الإسلام" وقال تعالى: " ورضيت لكم الإسلام ديناً " وهو بين الغلو والتقصير، وبين التشبيه والتعطيل وبين الجبر والقدر، وبين الأمن والإياس » متن العقيدة الطحاوية (ص٤٢، ٦٠-٦١). ومنها يتضح لنا أن صاحب الأصل – رحمه الله – اقتبس هذه التتمة من عقيدة الإمام الطحاوي.

(٦) في (ب) و (ظ): أصحاب.

(٧) في (ك١) و (ف): مضير.

(٨) في (ب): والمعن.

(٩) في الأصل: الجدل، وما أثبت من بقية النسخ.

(١٠) في الأصل: عداوات، ما أثبت من بقية النسخ.

(١١) في (ف): المحن.

تتوهمه الأوهام، فعليك بطلب الحق والصدق والوقوف معهما، وترك[١] التنفير عنهما، واجتهد في عدم الدخول فيما لا يلزمك، فإنه يلزم منه همك وندمك، فاستنصح[٢] يا أخي بما[٣] قربت إليك، وبذلت جهدي في نصحك شفقة عليك، فإنه أصوب وأثوب وأسلم[٤] وأقوم وأغنم، والله أعلم وأحكم.

و[٥] هذا آخر ما أردناه[٦] من اختصار العقيدة السلفية [٧] السنية، والله أسأل أن ينفع بها من قرأها وسمعها وطالعها بحسن النية، وأن يعصمنا[٨] بكرمه وحلمه[٩] من كل عقيدة بدعيّة، وأن يجعلها خالصة لوجهه الكريم مقربة إليه في جنات[١٠] النعيم / إنه قريب مجيب حليم[١١] (آمين.

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين)[١٢].

* * *

(١) في (ك١) و (ف): واترك.

(٢) في (ب) و (ظ): فانتصح.

(٣) في (ظ): فبما.

(٤) في (ب) و (ظ): وأسلم وأثوب.

(٥) في (ب) و (ظ) زيادة: وليكن.

(٦) في (ب) و (ظ): أردنا، وجاء في (ظ) بعدها زيادة: حصره.

(٧) سقطت من (ب) و (ظ).

(٨) في (ب) و (ظ) زيادة: وأحبابنا وإخواننا.

(٩) سقطت من (ب) و (ك١) و (ظ) و (ف).

(١٠) في (ك١) و (ف): جنان.

(١١) في (ك١) و (ف) زيادة: رحيم.

(١٢) مابين المعقوفتين سقط من بقية النسخ.

ثبت المصادر والمراجع

١ . الإبانة الكبرى لابن بطة، ت :عثمان عبدالله الأثيوبي ـ دار الراية للنشر ـ الرياض ـ الطبعة الثانية (١٤١٨هـ) .

٢ . اجتماع الجيوش الإسلامية، لابن القيم، دار الكتب العلمية، بيروت ـ الطبعة الأولى (١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م) .

٣ . أحكام الجان، لبدر الدين الشبلي، ت : د . السيد الجميلي، دار ابن زيدون ـ بيروت (بدون تاريخ) .

٤ . الأحكام السلطانية، للماوردي، دار الكتب العلمية ـ بيروت (١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م) .

٥ . أحكام القرآن، لأبي بكر ابن العربي، ت : محمد عبدالقادر عطا، دار الفكر للطباعة والنشر ـ بيروت (بدون تاريخ) .

٦ . أحكام القرآن، لأبي بكر الجصاص، ت : محمد الصادق قمحاوي، دار إحياء التراث العربي ـ بيروت (١٤٠٥هـ) .

٧ . الإحكام، لابن حزم، دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ الطبعة الأولى (١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م) .

٨ . إحياء علوم الدين، لأبي حامد الغزالي، دار المعرفة ـ بيروت (بدون تاريخ) .

٩ . الاختلاف في اللفظ والرد على الجهمية والمشبهة لابن قتيبة، دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ الطبعة الأولى (١٤٠٥هـ) .

١٠ . الآداب الشرعية، لابن مفلح، ت : شعيب الأرناؤوط، عمر القيام ـ مؤسسة الرسالة ـ بيروت ـ الطبعة الثانية (١٤١٧هـ ـ ١٩٩٦م) .

١١ . أدب الدنيا والدين، للماوردي (بدون معلومات) .

١٢ . أدب الكاتب، لابن قتيبة، ت :محمد محيي الدين عبدالحميد، مكتبة السعادة ـ القاهرة ـ الطبعة الرابعة (١٩٦٣م) .

١٣ . الإرشاد، لأبي المعالي الجويني، دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ الطبعة الأولى (١٤١٦هـ ـ ١٩٩٥م) .

١٤ . الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار، لابن عبدالبر، ت :سالم محمد عطا، محمد علي معوض ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ الطبعة الأولى (٢٠٠٠م) .

١٥ . الإشارات والتنبيهات، لأبي علي ابن سينا، تحقيق: سليمان دنيا، دار المعارف ـ القاهرة ـ الطبعة الثالثة .

١٦ . الأشباه والنظائر، للسيوطي، دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ الطبعة الأولى (١٤٠٣هـ) .

١٧ . أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، للشنقيطي، ت : مكتب البحوث والدراسات ـ دار الفكر للطباعة والنشر ـ بيروت (١٤١٥هـ ـ ١٩٩٥م) .

١٨ . اعتقادات فرق المسلمين والمشركين للرازي، ت :علي سامي النشار، دار الكتب العلمية ـ بيروت (١٤٠٢هـ) .

١٩ . الأعلام للزركلي، دار العلم للملايين ـ بيروت ـ الطبعة الرابعة عشرة (١٩٩٩م) .

٢٠ . اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية، ت : محمد حامد الفقي، مطبعة السنة المحمدية ـ القاهرة ـ الطبعة الثانية (١٣٦٩هـ) .

٢١ . الانتصار والرد على المعتزلة القدرية الأشرار، للعمراني، ت :سعود بن

عبدالعزيز الخلف ـ أضواء السلف ـ الرياض ـ الطبعة الأولى (١٩٩٩م).

٢٢ . الإنصاف في حقيقة الأولياء وما لهم من الكرامات والألطاف، للصنعاني، ت: حسين العواجي، الطبعة الأولى (١٤١٧هـ ـ ١٩٩٦م).

٢٣ . الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به، لأبي بكر الباقلاني، ت: عمادالدين أحمد حيدر، عالم الكتب ـ بيروت ـ الطبعة الأولى (١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٦م).

٢٤ . الإنصاف للمرداوي، ت: محمد حامد الفقي، دار إحياء التراث العربي ـ بيروت (بدون تاريخ).

٢٥ . الإيمان، لابن منده، ت: د. علي محمد الفقي، مؤسسة الرسالة ـ بيروت ـ الطبعة الثانية (١٤٠٦هـ).

٢٦ . البحر المحيط، للزركشي، ت: د. محمد محمد تامر، دار الكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة الأولى (١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م).

٢٧ . بدائع الفوائد لابن قيم الجوزية، ت: هشام عبد العزيز عطا، عادل العدوي، أشرف أحمد، مكتبة نزار الباز ـ مكة المكرمة ـ الطبعة الأولى (١٤١٦هـ ـ ١٩٩٦م).

٢٨ . البداية والنهاية، لابن كثير، مكتبة المعارف ـ بيروت (بدون تاريخ).

٢٩ . البدع والنهي عنها، لابن وضاح (بدون معلومات).

٣٠ . البعث لأبي داود السجستاني (بدون معلومات).

٣١ . البعث والنشور، للبيهقي (بدون معلومات).

٣٢ . بغية المرتاد في الرد على المتفلسفة والقرامطة والباطنية، لابن تيمية، ت: د. موسى سليمان الدويش، مكتبة العلوم والحكم ـ المدينة المنورة ـ الطبعة

الأولى (١٤٠٨هـ) .

٣٣ . بيان تلبيس الجهمية، لابن تيمية، ت : محمد عبدالرحمن بن قاسم، مطبعة الحكومة، مكة المكرمة ـ الطبعة الأولى (١٣٩٢هـ) .

٣٤ . تاج العروس، للزبيدي، ت :مجموعة من المحققين، دار الهداية (بدون تاريخ) .

٣٥ . تاريخ التراث العربي، لفؤاد سزكين، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية (بدون تاريخ) .

٣٦ . تأويل مختلف الحديث، لابن قتيبة، ت :محمد زهري النجار، دار الجيل، بيروت (١٣٩٣هـ ـ ١٩٧٢م) .

٣٧ . التحبير شرح التحرير، لأبي الحسن المرداوي، ت : د . عبدالرحمن الجبرين، د . عوض القرني، د . أحمد السراح ـ مكتبة الرشد ـ الرياض ـ الطبعة الأولى (١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م) .

٣٨ . تحرير ألفاظ التنبيه، للنووي، ت :عبدالغني الدقر، دار القلم ـ دمشق ـ الطبعة الأولى (١٤٠٨هـ) .

٣٩ . تحفة الأباد وسلوة الغرباء لإبراهيم الخياري، دار الرشيد للنشر ـ العراق (١٩٧٩م) .

٤٠ . تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، للمباركفوري، دار الكتب العلمية ـ بيروت (بدون تاريخ) .

٤١ . تحفة الأحوذي، للمباركفوري، دار الكتب العلمية ـ بيروت (بدون تاريخ) .

٤٢ . تسهيل السابلة لمعرفة مريد الحنابلة، لصالح العثيمين، مؤسسة الرسالة ـ بيروت (بدون تاريخ) .

٤٣ . التعريفات للجرجاني، ت: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي ـ بيروت ـ الطبعة الأولى (١٤٠٥هـ).

٤٤ . تفسير البغوي، ت: خالد عبدالرحمن العك، دار المعرفة ـ بيروت (بدون تاريخ).

٤٥ . تفسير السمرقندي (بحر العلوم)، ت: د. محمود مطرجي، دار الفكر ـ بيروت (بدون تاريخ).

٤٦ . تفسير السمعاني، ت: ياسر بن إبراهيم، غنيم بن عباس، دار الوطن ـ الرياض ـ الطبعة الأولى (١٤١٨هـ ـ ١٩٩٧م).

٤٧ . تفسير ألفاظ تجري بين المتكلمين، لابن حزم، ت: د. إحسان عباس، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت ـ الطبعة الثانية (١٩٨٧م).

٤٨ . تفسير القرآن العظيم لابن كثير، دار الفكر ـ بيروت (١٤٠١هـ).

٤٩ . تفسير غريب ما في الصحيحين، لأبي نصر الأزدي الحميدي، ت: د. زبيدة محمد سعيد، مكتبة السنة ـ القاهرة ـ الطبعة الأولى (١٤١٥هـ ـ ١٩٩٥م).

٥٠ . التلخيص في أصول الفقه، لأبي المعالي الجويني، ت: عبدالله النبالي، بشير العمري، دار البشائر الإسلامية ـ بيروت (١٤١٧هـ ـ ١٩٩٦م).

٥١ . تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل، للباقلاني، ت: عمادالدين أحمد حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية ـ بيروت ـ الطبعة الأولى (١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م).

٥٢ . التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لابن عبدالبر، ت: مصطفى العلوي، محمد البكري ـ وزارة الأوقاف ـ المغرب (١٣٨٧هـ).

٥٣ . تهذيب اللغة، لأبي منصور الأزهري، ت: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي ـ بيروت ـ الطبعة الأولى (٢٠٠١م).

٥٤ . تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد للشيخ سليمان بن عبدالله .

٥٥ . جامع الرسائل لابن تيمية، ت : د. محمد رشاد سالم (بدون معلومات) .

٥٦ . الجامع في الحديث لعبد الله بن وهب، ت : د. مصطفى حسن حسين أبو الخير، دار ابن الجوزي ـ السعودية ـ الطبعة الأولى (١٩٩٦م) .

٥٧ . الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، دار الشعب ـ القاهرة (بدون تاريخ) .

٥٨ . الجديد في الحكمة، لابن كمونة، ت : حميد مرعيد الكبيسي، مطبعة جامعة بغداد، بغداد (١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٢م) .

٥٩ . الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، لابن تيمية، ت : علي سيد صبح المدني، مطبعة المدني ـ القاهرة (بدون تاريخ) .

٦٠ . حادي الأرواح لابن القيم، دار الكتب العلمية ـ بيروت (بدون تاريخ) .

٦١ . الحاوي للفتاوى للسيوطي، ت : عبداللطيف حسن عبد الرحمن، دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ الطبعة الأولى (١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م) .

٦٢ . الحجة في بيان المحجة لأبي القاسم الأصفهاني، ت : د. محمد ربيع المدخلي، دار الراية، الرياض ـ الطبعة الثانية (١٤١٩هـ ـ ١٩٩٩م) .

٦٣ . خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر للمحبي، مكتبة خياط ـ بيروت (بدون تاريخ) .

٦٤ . الدر المنثور، للسيوطي، دار الفكر ـ بيروت (١٩٩٣م) .

٦٥ . درء تعارض العقل والنقل لشيخ الإسلام ابن تيمية، ت : عبداللطيف عبدالرحمن، دار الكتب العلمية ـ بيروت (١٤١٧هـ ـ ١٩٩٧م) .

٦٦ . دلالة القرآن والأثر على رؤية الله تعالى بالبصر، د.عبدالعزيز الرومي، مكتبة

المعارف ـ الرياض (١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م).

٦٧ . ذم الهوى، لابن الجوزي، ت: مصطفى عبدالواحد (١٩٦٢م).

٦٨ . ذيل طبقات الحنابلة، لابن رجب، ت: د. عبدالرحمن العثيمين، مكتبة العبيكان ـ الرياض ـ الطبعة الأولى (١٤٢٥هـ ـ ٢٠٠٥م).

٦٩ . رؤية الله تعالى وتحقيق الكلام فيها د. أحمد بن ناصر آل حمد، جامعة أم القرى ـ مكة المكرمة ـ الطبعة الأولى (١٤١١هـ ـ ١٩٩١م).

٧٠ . الرد على الجهمية للدارمي، ت: بدر بن عبدالله البدر، دار ابن الأثير ـ الكويت ـ الطبعة الثانية (١٤١٦هـ ـ ١٩٩٥م).

٧١ . الرسالة التدمرية لشيخ الإسلام ابن تيمية، ت: د. محمد بن عودة السعوي ـ مكتب العبيكان ـ الرياض ـ الطبعة السابعة (١٤٢٣هـ ـ ٢٠٠١م).

٧٢ . رسالة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لشيخ الإسلام ابن تيمية، ت: محمد جميل غازي، مكتبة المدني ـ جدة (بدون تاريخ).

٧٣ . رسالة في التوحيد، للشيخ محمد عبده، دار الكتاب العربي ـ بيروت (١٣٨٥هـ ـ ١٩٦٦م).

٧٤ . روح المعاني، للألوسي، دار إحياء التراث العربي، بيروت (بدون تاريخ).

٧٥ . الروح، لابن القيم، دار الكتب العلمية ـ بيروت (١٣٩٥هـ ـ ١٩٧٥م).

٧٦ . الروض الندي شرح كافي المبتدي، للبعلي، ت: الشيخ عبدالرحمن حسن محمود ـ المؤسسة السعيدية ـ الرياض (بدون تاريخ).

٧٧ . روضة الناضر وجنة المناظر، لابن قدامة المقدسي، ت: د. عبدالعزيز عبدالرحمن السعيد ـ جامعة الإمام محمد بن سعود ـ الرياض ـ الطبعة الثانية (١٣٩٩هـ).

٧٨ . زاد المسير في علم التفسير، لابن الجوزي، المكتب الإسلامي - بيروت - الطبعة الثالثة (١٤٠٤هـ) .

٧٩ . زاد المعاد، لابن القيم، ت : شعيب الأرناؤوط، عبدالقادر الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة الرابعة عشر (١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م) .

٨٠ . الزواجر عن اقتراف الكبائر، لابن حجر الهيتمي، المكتبة العصرية - بيروت - الطبعة الثانية (١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م) .

٨١ . السحب الوابلة على ضرائح الحنابلة لابن حميد، ت : د . بكر أبو زيد، د . عبدالرحمن العثيمين، مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة الأولى (١٤١٦هـ - ١٩٩٦م) .

٨٢ . سلسلة الأحاديث الضعيفة، للألباني، مكتبة المعارف - الرياض - الطبعة الثانية (١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م) .

٨٣ . السنة لعبدالله بن الإمام أحمد، ت : د . محمد سعيد القحطاني، دار ابن القيم - الدمام - الطبعة الأولى (١٤٠٦هـ) .

٨٤ . السنة للخلال، ت : د . عطية الزهراني، دار الراية - الرياض - الطبعة الأولى (١٤١٠هـ - ١٩٨٩م) .

٨٥ . سنن الترمذي، ت : أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي - بيروت (بدون تاريخ) .

٨٦ . السنن الكبرى، للنسائي، ت : د . عبدالغفار البنداري، سيد كسروي، دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى (١٤١١هـ - ١٩٩١م) .

٨٧ . سير أعلام النبلاء، لأبي عبدالله الذهبي، ت : شعيب الأرناؤوط، محمد نعيم العرقسوسي - مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة التاسعة (١٤١٣هـ) .

٨٨ . شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لابن العماد الحنبلي، دار المسيرة ـ بيروت ـ الطبعة الثانية (١٣٩٩هـ).

٨٩ . شرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي، ت : أحمد سعد الحمدان ـ دار طيبة، الرياض (١٤٠٢هـ).

٩٠ . شرح الأصول الخمسة للقاضي عبدالجبار، ت :د.عبدالكريم عثمان ـ مكتبة وهبة ـ القاهرة ـ الطبعة الثالثة (١٤١٦هـ ـ ١٩٩٦م).

٩١ . شرح السنة للبغوي، ت : شعيب الأرناؤوط، زهير الشاويش ـ المكتب الإسلامي ـ بيروت ـ الطبعة الثانية (١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م).

٩٢ . شرح الصدور في حال الموتى والقبور، للسيوطي، ت : عبدالمجيد طعمة حلبي، دار المعرفة ـ لبنان ـ الطبعة الأولى (١٤١٧هـ ـ ١٩٩٦م).

٩٣ . شرح العقيدة الأصفهانية لابن تيمية، ت : إبراهيم سعيد ـ مكتبة الرشد ـ الرياض ـ الطبعة الأولى (١٤١٥هـ).

٩٤ . شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز الحنفي، ت :د.عبدالله التركي، شعيب الأرناؤوط ـ مؤسسة الرسالة ـ بيروت ـ الطبعة الأولى (١٤٠٨هـ ـ ١٩٩٨م).

٩٥ . شرح العقيدة الواسطية، لابن عثيمين، ت: سعيد الصميل، دار ابن الجوزي ـ الدمام ـ الطبعة الخامسة (١٤١٩هـ).

٩٦ . شرح الكوكب المنير، لابن النجار، ت : د. محمد الزحيلي، د. نزيه حماد ـ جامعة أم القرى ـ مكة المكرمة ـ الطبعة الثانية (١٤١٣هـ).

٩٧ . شرح المقاصد في علم الكلام، لسعد الدين التفتازاني، دار المعارف النعمانية، باكستان ـ الطبعة الأولى (١٤٠١هـ ـ ١٩٨١م).

٩٨ . شرح جوهرة التوحيد، للبيجوري، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ـ القاهرة ـ الطبعة الأخيرة (١٣٥٨هـ ـ ١٩٣٩م) .

٩٩ . شرح صحيح البخاري، لابن بطال، ت : أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد ـ الرياض ـ الطبعة الثانية (١٤٢٣هـ ـ ٢٠٠٣م) .

١٠٠ . شرح صحيح البخاري، لابن بطال، ت :ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد ـ الرياض ـ الطبعة الثانية (١٤٢٣هـ ـ ٢٠٠٣م) .

١٠١ . شرح صحيح مسلم، للنووي، دار إحياء التراث العربي ـ بيروت ـ الطبعة الثانية (١٣٩٢هـ) .

١٠٢ . شرح منتهى الإرادات، لمنصور بن يونس البهوتي، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الثانية (١٩٩٦م) .

١٠٣ . شرح نونية ابن القيم، لأحمد بن عيسى، ت : زهير الشاويش، المكتب الإسلامي ـ بيروت ـ الطبعة الثالثة (١٤٠٦هـ) .

١٠٤ . الشريعة للآجري، ت : د. عبدالله الدميجي ـ دار الوطن ـ الرياض ـ الطبعة الثانية (١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩م) .

١٠٥ . شعب الإيمان للبيهقي، ت : محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ الطبعة الأولى (١٤١٠هـ) .

١٠٦ . الشفا، للقاضي عياض (بدون معلومات) .

١٠٧ . شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل، لابن القيم، ت : محمد بدر الدين النعساني، دار الفكر ـ بيروت (١٣٩٨هـ) .

١٠٨ . الصارم المسلول على شاتم الرسول، لابن تيمية، ت : محمد الحلواني، محمد شوردي ـ دار ابن حزم ـ بيروت ـ الطبعة الأولى (١٤١٧هـ) .

١٠٩ . الصحاح، للجوهري، دار الفكر - بيروت - الطبعة الأولى (١٤١٨هـ - ١٩٩٨م).

١١٠ . صحيح البخاري، ت: د.مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير - بيروت - الطبعة الثالثة (١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م).

١١١ . صحيح مسلم، ت: محمد فؤاد عبد الباقي - دار إحياء التراث العربي - بيروت (بدون تاريخ).

١١٢ . صريح السنة للطبري، ت: بدر يوسف المعتوق، دارا الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت - الطبعة الأولى (١٤٠٥هـ).

١١٣ . الصفدية لشيخ الإسلام ابن تيمية، ت: د. محمد رشاد سالم، دار الفضيلة - الرياض - (١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م).

١١٤ . الصلاة وحكم تاركها، لابن القيم، ت: بسام عبدالوهاب الجابي، دار ابن حزم - بيروت - الطبعة الأولى (١٤١٦هـ - ١٩٩٦م).

١١٥ . الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة، لابن حجر الهيتمي، ت: عبدالرحمن بن عبدالله التركي، كامل محمد الخراط - مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة الأولى (١٤١٧هـ - ١٩٩٧م).

١١٦ . ضعيف الجامع، للألباني، المكتب الإسلامي - بيروت - الطبعة الثالثة (١٤١٠هـ - ١٩٩٠م).

١١٧ . الطب النبوي، لابن القيم، ت: عبدالغني عبدالخالق، دار الفكر - بيروت.

١١٨ . طريق الهجرتين وباب السعادتين، لابن القيم، ت: عمر بن محمود، دار ابن القيم - الدمام - الطبعة الثانية (١٤١٤هـ - ١٩٩٤م).

١١٩ . العقيدة الطحاوية، ت: الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، المكتب

الإسلامي، بيروت ـ الطبعة الأولى (١٣٩٨هـ ـ ١٩٧٨م).

١٢٠ . علماء الحنابلة، للشيخ بكر بن عبدالله أبو زيد، دار ابن الجوزي ـ الدمام ـ الطبعة الأولى (١٤٢٢هـ).

١٢١ . عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني، دار إحياء التراث العربي ـ بيروت (بدون تاريخ).

١٢٢ . عون المعبود شرح سنن أبي داود، للعظيم آبادي، دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ الطبعة الثانية (١٩٩٥م).

١٢٣ . العين والأثر في عقائد أهل الأثر، لعبدالباقي الحنبلي، ت. عصام رواس قلعجي، دار المأمون للتراث ـ بيروت ـ الطبعة الأولى (١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م).

١٢٤ . غاية المرام في علم الكلام للآمدي، ت: د. حسن الشافعي ـ المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ـ القاهرة (١٣٩١هـ).

١٢٥ . غاية الوصول شرح لب الأصول، لأبي يحيى الأنصاري (بدون معلومات).

١٢٦ . غذاء الألباب شرح منظومة الآداب، لمحمد السفاريني، ت: محمد عبدالعزيز الخالدي، دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ الطبعة الثانية (١٤٢٣هـ ـ ٢٠٠٢م).

١٢٧ . غريب الحديث للقاسم عبدالسلام، ت: د. محمد عبدالمعين خان، دار الكتاب العربي ـ بيروت ـ الطبعة الأولى (١٣٩٦هـ).

١٢٨ . غريب الحديث، للخطابي، ت: عبدالكريم إبراهيم العزباوي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة (١٤٠٢هـ).

١٢٩ . غياث الأمم في التيات الظلم، لأبي المعالي الجويني، ت: د. فؤاد عبدالمنعم، د. مصطفى حلمي ـ دار الدعوة ـ الإسكندرية ـ الطبعة الأولى

(١٩٧٩م).

١٣٠ . فتاوى ابن الصلاح، (بدون معلومات).

١٣١ . الفتاوى الحديثية، لابن حجر الهيتمي، دار الفكر (بدون تاريخ).

١٣٢ . فتاوى السبكي، دار المعرفة ـ بيروت (بدون تاريخ).

١٣٣ . فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، ت: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت (بدون تاريخ).

١٣٤ . فتح المجيد شرح كتاب التوحيد للشيخ عبدالرحمن بن حسن آل الشيخ، ت: أشرف عبدالمقصود، مؤسسة قرطبة ـ القاهرة (بدون تاريخ).

١٣٥ . الفرق بين الفرق، لعبد القادر البغدادي، دار الآفاق الجديدة ـ بيروت ـ الطبعة الثانية (١٩٧٧م).

١٣٦ . الفروع، لابن مفلح، ت: أبو الزهراء حازم القاضي، دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ الطبعة الأولى (١٤١٨هـ).

١٣٧ . الفروق، للقرافي، ت: د.محمد طموم، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية ـ الكويت ـ الطبعة الأولى (١٤٠٢هـ).

١٣٨ . الفصل في الملل والأهواء والنحل، لابن حزم، مكتبة الخانجي ـ القاهرة (بدون تاريخ).

١٣٩ . الفواكه العذاب في الرد على من لم يحكم السنة والكتاب، للشيخ حمد بن ناصر آل معمر (بدون معلومات).

١٤٠ . في المنطق، لأبي نصر القارابي (بدون معلومات).

١٤١ . فيض القدير، للمناوي، المكتبة التجارية الكبرى ـ القاهرة ـ الطبعة الأولى

(١٣٥٦هـ) .

١٤٢ . القاموس المحيط للفيروزآبادي، دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ الطبعة الأولى (١٤١٥هـ ـ ١٩٩٥م) .

١٤٣ . القواعد والفوائد الأصولية، لعلي بن عباس البعلي، ت : محمد حامد الفقي ـ مطبعة السنة المحمدية ـ القاهرة (١٣٧٥هـ ـ ١٩٥٦م) .

١٤٤ . الكافي، لابن قدامة، المكتب الإسلامي ـ بيروت (بدون تاريخ) .

١٤٥ . كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل لابن خزيمة، ت : د . عبدالعزيز الشهوان ـ مكتبة الرشد ـ الرياض ـ الطبعة الخامسة (١٤١٤هـ ـ ١٩٩٤م) .

١٤٦ . كتاب الرؤية للدار قطني، ت : إبراهيم العلي، أحمد الرفاعي ـ مكتبة المنار ـ الأردن ـ الطبعة الأولى (١٤١١هـ ـ ١٩٩٠م) .

١٤٧ . كتاب العظمة، لأبي الشيخ الأصبهاني، ت : رضاء الله بن محمد المباركفوري، دار العاصمة ـ الرياض ـ الطبعة الأولى (١٤٠٨هـ) .

١٤٨ . كشف المخدرات والرياض الزاهرات لشرح أخصر المختصرات للبعلي، ت : محمد بن ناصر العجمي، دار البشائر الإسلامية ـ بيروت ـ الطبعة الأولى (١٤٢٣هـ ـ ٢٠٠٢م) .

١٤٩ . الكليات، لأبي البقاء الحسيني الكفومي، ت : عدنان درويش، محمد المصري، مؤسسة الرسالة ـ بيروت (١٤١٩هـ ـ ١٩٩٨م) .

١٥٠ . اللباب في علوم الكتاب، لابن عادل الحنبلي، ت : الشيخ عادل عبدالموجود، والشيخ على محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت ـ الطبعة الأولى (١٤١٩هـ ـ ١٩٩٨م) .

١٥١ . لسان العرب، لابن منظور، دار صادر ـ بيروت ـ الطبعة الثالثة (١٤١٤هـ ـ ١٩٩٤م).

١٥٢ . لقط المرجان في أحكام الجان، للسيوطي، ت: مصطفى عبدالقادر عطا ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ الطبعة الأولى (١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م).

١٥٣ . لوامع الأنوار البهية لمحمد السفاريني، مطبعة المدني ـ القاهرة (بدون تاريخ).

١٥٤ . ماهية العقل ومعناه، الحارث المحاسبي، ت: حسين القوتلي، دار الكندي، دار الفكر ـ بيروت ـ الطبعة الثانية (١٣٩٨هـ).

١٥٥ . المبسوط، للسرخسي، دار المعرفة ـ بيروت (بدون تاريخ).

١٥٦ . المبين في شرح ألفاظ الحكماء والمتكلمين، للآمدي، ت: د. حسن الشافعي (١٤٠٣هـ).

١٥٧ . مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية، جمع الشيخ عبدالرحمن بن قاسم، مكتبة ابن تيمية، الطبعة الثانية.

١٥٨ . مجموعة الرسائل الكبرى لابن تيمية، دار إحياء التراث العربي ـ بيروت (بدون تاريخ).

١٥٩ . المحلى، لابن حزم، دار الآفاق الجديدة ـ بيروت (بدون تاريخ).

١٦٠ . مختصر الإفادات في ربع العبادات والآداب وزيادات، لابن بلبان، ت: محمد بن ناصر العجمي، دار البشائر الإسلامية ـ بيروت ـ الطبعة الأولى (١٤١٩هـ ـ ١٩٩٨م).

١٦١ . مختصر الصواعق المرسلة للموصلي، مكتبة الرياض الحديثة ـ الرياض (بدون تاريخ).

١٦٢ . مختصر الفتاوى المصرية، للبعلي، ت: محمد حامد الفقي، دار ابن القيم - الدمام - الطبعة الثانية (١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م).

١٦٣ . مختصر طبقات الحنابلة لجميل الشطي، مطبعة الترقي - دمشق (١٣٣٩هـ).

١٦٤ . مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، لابن القيم، ت: محمد حامد الفقي، دارا لكتاب العربي - بيروت - الطبعة الثانية (١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م).

١٦٥ . المدخل إلى مذهب الإمام أحمد لابن بدران، ت: د.عبدالله التركي - مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة الثانية (١٤٠١هـ - ١٩٨١م).

١٦٦ . مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لعلي بن سلطان القاري، ت: جمال عيتاني، دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى (١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م).

١٦٧ . مسائل الإمام أحمد لأبي داود، ت: محمد رشيد رضا - دار المعرفة - بيروت - دار المعارف - الرياض (بدون تاريخ).

١٦٨ . المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد في العقيدة، د.عبد الإله الأحمدي، دار طيبة - الرياض - الطبعة الثانية (١٤١٦هـ - ١٩٩٥م).

١٦٩ . مسند الإمام أحمد، مؤسسة قرطبة - القاهرة (بدون تاريخ).

١٧٠ . المسودة في أصول الفقه، آل تيمية، ت: محمد محيي الدين عبدالحميد - مطبعة المدني - القاهرة (بدون تاريخ).

١٧١ . المصنف، لابن أبي شيبة، ت: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد - الرياض - الطبعة الأولى (١٤٠٩هـ).

١٧٢ . المصنف، لعبدالرزاق، ت: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي،

بيروت ـ الطبعة الثانية (١٤٠٣هـ).

١٧٣ . مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، للرحيباني، المكتب الإسلامي ـ دمشق (١٩٦١م).

١٧٤ . معالم أصول الدين، لفخر الدين الرازي، ت: طه عبدالرؤوف سعد، دار الكتاب العربي، لبنان (١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م).

١٧٥ . المعتزلة وأصولهم الخمسة، د. عواد المعتق، مكتبة الرشد ـ الرياض، الطبعة الثانية (١٤١٧هـ ـ ١٩٩٦م).

١٧٦ . معتقد أهل السنة والجماعة في أسماء الله الحسنى، د. محمد التميمي، دار إيلاف ـ الكويت ـ الطبعة الأولى.

١٧٧ . المعتمد في أصول الفقه، لأبي الحسن البصري، ت: خليل الميس، دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ الطبعة الأولى (١٤٠٣هـ).

١٧٨ . معجم الشيوخ، للذهبي، ت: محمد الحبيب بن الهيلة ـ مكتبة الصديق (١٤٠٨هـ).

١٧٩ . المعجم الفلسفي، د.جميل صليبا، دار الكتاب اللبناني ـ بيروت ـ الطبعة الأولى (١٩٧١م).

١٨٠ . المعجم الفلسفي، مجمع اللغة العربية، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية ـ القاهرة (١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م).

١٨١ . معجم المؤلفين لرضا كحالة، مؤسسة الرسالة ـ بيروت ـ الطبعة الأولى (١٤١٤هـ ـ ١٩٩٣م).

١٨٢ . معجم مصنفات الحنابلة، د.عبدالله الطريقي، الطبعة الأولى (١٤٢٢هـ ـ ٢٠٠١م).

١٨٣ . معجم مقاييس اللغة لابن فارس، دار الكتب العلمية، بيروت ـ الطبعة الأولى (١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩م) .

١٨٤ . معيار العلم، للغزالي (بدون معلومات) .

١٨٥ . المغني في أبواب العدل والتوحيد، للقاضي عبدالجبار، مطبعة عيسى البابي الحلبي ـ القاهرة (١٣٨٥هـ ـ ١٩٦٥م) .

١٨٦ . المغني، لابن قدامة، دار الفكر ـ بيروت ـ الطبعة الأولى (١٤٠٥هـ) .

١٨٧ . مفاتيح العلوم، لأبي عبدالله الكاتب، دار الكتب العلمية، بيروت (بدون تاريخ) .

١٨٨ . مفتاح العلوم، لأبي يعقوب السكاكي (بدون معلومات) .

١٨٩ . مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، لأبي الحسن الأشعري، ت :هلموت ريتر، دار إحياء التراث العربي ـ بيروت ـ الطبعة الثالثة (بدون تاريخ) .

١٩٠ . مقدمة ابن الصلاح، ت :نور الدين عتر، دار الفكر المعاصر ـ بيروت (١٣٩٧هـ ـ ١٩٧٧م) .

١٩١ . مقدمة ابن خلدون، دار القلم ـ بيروت ـ الطبعة الخامسة (١٩٨٤م) .

١٩٢ . المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد، لإبراهيم بن مفلح، ت :د .عبدالرحمن العثيمين ـ مكتبة الرشد ـ الرياض ـ الطبعة الأولى (١٤١٠هـ ـ ١٩٩٠م) .

١٩٣ . الملل والنحل للشهرستاني، ت :محمد سعيد كيلاني، دار المعرفة ـ بيروت (١٤٠٤هـ) .

١٩٤ . المنطق، لأبي علي ابن سينا (بدون معلومات) .

١٩٥ . منهاج السنة النبوية لشيخ الإسلام ابن تيمية، د:محمد رشاد سالم، مؤسسة قرطبة، الطبعة الأولى (١٤٠٦هـ).

١٩٦ . المنهج الأحمد في تراجم أصحاب الإمام أحمد، للعليمي، ت:عبدالقادر الأرناؤوط، إبراهيم صالح - دار صادر - بيروت - الطبعة الأولى (١٩٩٧م).

١٩٧ . المواقف للإيجي، ت: عبدالرحمن عميرة - دار الجيل - بيروت - الطبعة الأولى (١٤١٧هـ-١٩٩٧م).

١٩٨ . موطأ الإمام مالك، ت: محمد فؤاد عبدالباقي - دار إحياء التراث العربي - مصر (بدون تاريخ).

١٩٩ . موقف شيخ الإسلام ابن تيمية من الأشاعرة. د.عبدالرحمن المحمود، مكتبة الرشد - الرياض - الطبعة الأولى (١٤١٥هـ-١٩٩٥م).

٢٠٠ . النبوات، لابن تيمية، المطبعة السلفية - القاهرة (١٣٨٦هـ).

٢٠١ . النعت الأكمل لأصحاب الإمام أحمد بن حنبل للغزي، ت:محمد مطيع الحافظ، نزار أباظة - دار الفكر - دمشق (١٤٠٢هـ-١٩٨٢م).

٢٠٢ . نهاية الإقدام في علم الكلام، للشهرستاني، ت:أحمد فريد المزيدي - دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى (١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م).

٢٠٣ . نهاية المبتدئين في أصول الدين، لأحمد بن حمدان النميري، ت:د.ناصر بن سعود السلامة، مكتبة الرشد - الرياض - الطبعة الأولى (١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م).

٢٠٤ . النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، ت: طاهر أحمد الزاوي، محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية - بيروت (١٣٩٩هـ-١٩٧٩م).

٢٠٥ . الواضح، لابن عقيل، ت: د. عبدالله التركي، مؤسسة الرسالة - بيروت -

الطبعة الأولى (١٤٢٠هـ-١٩٩٩م).

٢٠٦ . الوافي بالوفيات، للصفدي، نشر فراند شتاينز بقشبادن (١٣٩٤هـ-١٩٧٤م).

٢٠٧ . الوفا بأحوال المصطفى، لابن الجوزي، ت: مصطفى عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى (١٤٠٨هـ-١٩٩٥م).

* * *